

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي
(485)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	16
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	18
حقوق الانسان فى العالم	93



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

معاينة من يخالف التعميم وفق اللوائح والأنظمة • الصحة" توجه بعلاج أبناء السعوديات المتزوجات من أجانب في مستشفياتها كالمواطنين

المصدر: جريدة الاقتصادية الإحد 16 جماد الثاني 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/05/article_946466.html

إبراهيم الزاحم من الرياض
علمت "الاقتصادية" من مصادر موثوقة بها في وزارة الصحة، أن تعميماً تم توجيهه إلى كل مستشفيات الدولة ومراكز الرعاية الصحية الأولية في كل مناطق المملكة يقضي بعلاج أبناء وبنات المواطنات السعوديات والمتزوجات من أجانب في المراكز والمستشفيات الحكومية، ومعاملتهم كمواطنين سعوديين، وبلا مقابل. وأكدت المصادر أن أي تصرفات فردية تخالف هذا التعميم ستتم معاقبتها وفق الشروط والأنظمة المتبعة، خاصة بعد أن كانت تلك الحالات تعامل وفقاً للتقييم من قبل الموظفين أنفسهم.
من جهته، أكد الدكتور خالد مرغلاني المتحدث الرسمي باسم وزارة الصحة في حديثه لـ "الاقتصادية"، أن الوزارة تعتبر أبناء المواطنات المتزوجات من أجانب كالمواطنين السعوديين المؤهلين للعلاج في المستشفيات تحت إشراف الوزارة. وأضاف: "بعض المستشفيات تريد التأكد من صحة المعلومات التي تردها كون المريض الأجنبي من أم سعودية أو غير، وعند التأكد من صحة المعلومات، وتوافر العلاج لديهم تتم معاملته كالمواطن السعودي كامل الأهلية والمستحق للعلاج".
يذكر أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقدمت في وقت سابق بتقرير لمجلس الشورى السعودي مختص بعلاج أبناء السعوديات من الأجانب، وتمت مناقشته قبل نحو أربعة أعوام.
وكشف التقرير عن المشكلات والمصاعب التي تواجه المواطنات السعوديات المتزوجات من غير السعوديين في مجال الرعاية الطبية.



أشاد بمبادرات المملكة الدائمة لمساعدة اليمن في جميع المجالات رئيس جمعية حقوق الإنسان لـ "الرياض": هناك إصرار حوثي على تفاقم الأوضاع الإنسانية لمحاولة الضغط على دول التحالف

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 17 جماد الثاني 1436هـ - 6 إبريل 2015م
<http://www.alriyadh.com/1036604>

الرياض - سعيد المبارك

نوه رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني في تصريح لـ "الرياض" بقوة الدعم والعامل الإنساني للمملكة تجاه اليمن وغيرها وسعيها الدائم لتوفير الدعم الإنساني بمفهومه العام الاقتصادي والصحي والمجتمعي، مع توقعه باستمرار دعم المملكة لجمهورية اليمن في الحاضر والمستقبل والعمل على توفير الدعم الدولي الذي يمكن من تخصيص المبالغ للنهوض بالأوضاع الاقتصادية في اليمن، واصفاً دعم المملكة العربية السعودية لجمهورية اليمن بالقديم الجديد المستمر.

وقال "بعد هدوء الأوضاع سيكون هناك عقد مؤتمرات بهدف توفير الدعم الاقتصادي لليمن وتخفيف المعاناة الاقتصادية للشعب اليمني".

وحول دعم المملكة لليمن في مجال حقوق الإنسان قال القحطاني "تركز دعم المملكة العربية السعودية لليمن في مجال حقوق الإنسان من خلال الحقوق الاقتصادية والحقوق الاجتماعية والحقوق الصحية، ومما أدل على ذلك ما كان يقدمه المجلس التنسيقي السعودي اليمني الذي كان يرأسه الأمير سلطان بن عبدالعزيز -رحمه الله- من دعم يمثل الشأن الاقتصادي في جمهورية اليمن ومن خلال تقديم المعونات التي خصصتها المملكة لليمن وللقطاعات اليمنية المختلفة". وأشار القحطاني إلى دور المملكة المشهود تجاه الطلبة اليمنيين، ويظهر ذلك جلياً من خلال المنح الدراسية التي قدمتها المملكة لأبناء الشعب اليمني من الطلبة، بالإضافة لتخصيص مبالغ مالية كبيرة في بناء العديد من المستشفيات والمراكز الصحية في جمهورية اليمن، وأردف القحطاني بأن المتتبع لدعم المملكة لليمن في الشأن الصحي سيجد العديد من المستشفيات والمراكز الصحية التي أقامتها المملكة ومولتها وأشرفت على متابعة تنفيذها، وأن ذلك يمثل دعماً للحق الصحي للشعب اليمني، كما عرج القحطاني على دعم المملكة لملايين العمالة اليمنيين واستقبال وتفضيل المملكة لهم دون غيرهم في قطاعات المهن بالسعودية، وعدم مساواتهم مع غيرهم في شأن تحديد نسب الجنسيات المعينة التي يتم إحلالها في عدد من المهن، معتبراً أن ذلك يخدم العمالة اليمنية ويدعم الحق الاقتصادي والحق العمالي لهم. عقد مؤتمرات لتوفير الدعم الاقتصادي للشعب اليمني بعد هدوء الأوضاع

وقال القحطاني "إن المملكة كان لديها اهتمام كبير في محاولة الرفع من الشأن الاقتصادي اليمني بوجه عام، وأن ما خصص من دعم سابق للشعب اليمني تبيين مؤخرأ وبشكل مؤسف وشديد استيلاء الرئيس اليمني المخلوع والمقربين منه عليه، رغم الحرص أن ترى مثل هذا الدعم الاقتصادي على أرض الواقع، المتمثل في بناء عدد من المستشفيات والمؤسسات التعليمية والمهنية، مما يسهم في لمس الشعب اليمني أثرها في كافة المحافظات اليمنية". وقال القحطاني "إن ارتفاع مستوى العيش الكريم للشعب اليمني يعود بالنفع على المملكة، وسيد من التسلل وتهريب الأطفال، في ظل حرص المملكة على هذا الجانب من ناحية إنسانية واقتصادية وللمصلحة العامة".

وأوضح بأن المملكة صاحبة مبادرات دائماً لمساعدة اليمن في المجالات التي يحتاجها، سواء في المجالات الصحية أو مجالات توفر المياه أو دعم المشاريع التعليمية والخيرية، بهدف مساعدة الشعب اليمني وبهدف مساعدة الحكومة اليمنية لإدارة شعبها، مشيداً بالخيرين من الشعب اليمني في محافظاته الذين يحفظون للمملكة مواقفها الكريمة ودورها في دعم الاقتصاد اليمني.

وعن رؤيته لجهود المملكة في توفير البنية التحتية لليمن قال القحطاني "إن البنية التحتية كانت في مرحلة وجود التنسيق السعودي اليمني، وأنها من العناصر الأساسية التي كان يهتم بتكوينها بشكل واسع، وأنه كانت هناك جهود تبذل تجاه الحق في التنمية بشكل عام سواء فيما يتعلق بتنمية المكان أو تنمية الإنسان"، رابطاً الإشكاليات التي كانت تواجهها المملكة وغيرها في دعم تنمية اليمن إلى وجود الإدارات السيئة والقطاعات في اليمن التي لم تمكن من الاستفادة الكاملة مما يخصص من دعم، وأن كثيراً من القطاعات اعتمد لها الدعم اللازم من المملكة إلا أنه قد طرأ عليها بعض الإشكاليات التي حدثت من تنفيذها على أرض الواقع، إما في محدودية التنفيذ أو سوء استخدام تلك المبالغ المخصصة للدعم ومن ثم حولت إلى مجالات أخرى.

وذكر القحطاني مواقف المملكة المعينة في دعم اليمن سواء من خلال القطاعات البترولية والأموال السائلة والمساعدة في تمويل بعض المشاريع القائمة التي تصب جميعها نهاية المطاف في دعم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والصحية في الجمهورية اليمنية.

وعن رؤية الدكتور القحطاني لجهود المملكة في مساعدة الفقراء والمحتاجين في اليمن أكد "أن المملكة من خلال المنظمات الخيرية ومن خلال الجهات المعنية في هذا الشأن تدعم جمهورية اليمن وغير اليمن، إلا أنه على الرغم من تصنيفه بأنه من أفقر الدول في العالم إلا أنه ليس فقيراً في موارده، بعكس ما هو فقيراً في السنوات الماضية طيلة فترة الرئيس المخلوع السابق إدارياً وتوجيهه التوجيه الصحيح واستغلاله للموارد من الدعم الذي يحصل عليه من الدول، وبالأخص دعم المملكة الذي من شأنه تطوير ورفع المستوى الكريم للشعب اليمني".

وأفصح الدكتور القحطاني عن وجود مطالب من قبل جمعية حقوق الإنسان في السعودية بالإضافة لجهات أخرى حقوقية سواء يمنية أو دولية، بوضع آلية لتوفير الدعم الإنساني للمحتاجين وللأطفال والنازحين وللمتضررين من القصف الحوثي في بعض المناطق، مشدداً على الحاجة والتفكير لذلك من الآن، مشيراً لما صرح به المتحدث الرسمي باسم تحالف "عاصفة الحزم" بدعوة المنظمات الدولية والجهات الإنسانية لتقديم العون والمساندة لليمن، لتخفيف معانات المتضررين من فضائع وانتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها الحوثيين ومن تحالف معهم، مبيناً بأن هناك إصراراً حوثياً على تفاقم الأوضاع الإنسانية لمحاولة الضغط على دول التحالف لتخفيف ضغطها على هذه العصابة التي استولت على الشرعية في اليمن وحاولت التمرد في جميع مدنه ومحافظاته. وطالب القحطاني برصد جميع انتهاكات وتعديات الميلشيات الحوثية على حقوق الإنسان وعلى المجتمع اليمني بشكل عام، من قتل واحتجاز وتعتدي على حرية التعبير في جميع الوسائل الإعلامية المختلفة حتى لا ينجو أي متعد بانتهاكات حقوق الإنسان من جريمته.



حقوق الإنسان تجرم قيادة الأطفال للمركبات

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=219879&CategoryID=3

رفحاء: منصور المزمهم
جرم رئيس "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" الدكتور مفلح القحطاني أولياء الأمور الذين يسمحون لأطفالهم بقيادة المركبات وهم دون السن القانونية لذلك، عاداً أن ذلك يخالف نظام حماية الطفل.
وقال القحطاني في تصريح خاص إلى "الوطن" أمس، إن "السماح للأطفال دون السن القانونية بقيادة السيارة يعدّ تعدياً على حقوق الطفل، ويساءل قانونياً من مكنه من قيادة السيارة، أو استأجرها، إذ يحال إلى الجهات الإدارية، وإلى القضاء لإصدار عقوبات بحقّه".
جاء ذلك، عقب انتشار مقطع مصور على شبكات التواصل الاجتماعي يظهر فيه طفل يقود سيارة بسرعة تصل إلى 200 كلم / الساعة على أحد الطرقات.
إلى ذلك، أكد مصدر مسؤول في "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" لـ "الوطن" أن "الجمعية رصدت مقطع الفيديو الذي يصور طفلاً وهو يقود بسرعة كبيرة، وتواصلت مع الجهات المسؤولة للتحقق منه، وإذا ثبتت صحته فإن ذلك يعدّ نوعاً من التعدي على حقوق الطفل، وفيه تعريض لحياة الصغير والمارة للخطر"، مؤكداً في الوقت نفسه أن المسؤولية تقع على ولي الأمر.



• سيلفي طفلة الحاوية .. من ثمرات • التعصب الرياضي

الفاسدة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الأحساء - محمد الرويشد - جدة - عائشة جعفري
قطع خلوتها وهي في وسط حاوية النفايات، وهي تبحث عن شيء تلقفته الحاوية لتمنحها إياه لعلّه يكون ذو فائدة أو يسد حاجة، ولم تكن تلك الطفلة البريئة تعلم بأنها ستكون بين ليلة وضحاها بطلة مسلسل «التعصب الرياضي»، ولم تقبل أن

يكون دورها رئيساً ولا حتى «كومبارس»، بيد أن قميص نادي الاتحاد التي كانت ترتديه، كان سبباً رئيساً في انتشار صورتها التي تحولت من خلفية لابتسامة متعصب شامت، إلى الصورة الأكثر تداولاً في الشبكة العنكبوتية. فوجئ الشاب فيصل حافظ، بهجوم شرس من قبل مغردين غاضبين بعد نشره لصورة التقطها مبتسماً وخلفه حاوية نفايات تجلس بداخلها فتاة كانت ترتدي قميصاً لنادي الاتحاد، وعلى رغم أن المقصود من الصورة بحسب تغريداته اللاحقة كان «للتفريغ عن لحظة تعصب» للنادي الذي كان ينتمي إليه، وأردفها باعتذار لنادي الاتحاد، إلا أن صورة الطفلة كانت الأكثر تأثيراً من الرياضة بحسب مغردين.

واشتعل موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» بمغردين غاضبين تناقلوا الحادثة عبر حملة «حاكمو العنصري»، الذي استحق وبكل جدارة أن يكون صاحب أسوأ تصوير «سيلفي» منذ بداية تداول هذا النمط من التصوير، وطالب المغردون بمحاكمة ومعاينة صاحب الصورة ليكون بحسب قولهم «عبرة لغيره من المتعصبين الذين أنساهم التشنج الرياضي احترام كرامة الإنسان».

باتت شخصية الطفلة مشوشة بالنسبة للكثير ممن تفاعلوا مع صورتها، وكانت وإلى وقت قريب مجرد طفل صغير، قبل أن يُصدم الجمهور بأنها طفلة، ما زاد السخط والغضب في مواقع التواصل أكثر، بعد أن انتشر تسجيل فيديو لحافظ وهو يعتذر منها ويقبل رأسها ويهديها بعض الهدايا عربون اعتذار.

وتفاعل بطل الراليات السعودي يزيد الراجحي عبر صفحته في «تويتر» مع هذه الطفلة، وأعلن تبرعه بمبلغ ٥٠ ألف ريال، وعلق: «أعلن تبرعي للطفل الرجل الذي لم يتجه للحرام واتجه للحلال للبحث عن لقمة العيش، ومن يدلني عليه؟». بينما أكد مدير العلاقات العامة والإعلام في مكتب مسابق الراليات يزيد الراجحي، عوض الصقور لـ«الحياة» أن «الراجحي غير مسؤول عن جمع أي تبرعات للطفلة التي ظهرت في صورة الشاب فيصل خياط»، مبيناً أن «التزام الراجحي ينحصر في التبرع الذي قدمه شخصياً وأعلن عنه عبر حسابه الشخصي والبالغ 50 ألف ريال».

وأضاف الصقور «ما غرّد به الشاب فيصل أمر يخصه، وكل ما حدث أن يزيد الراجحي زوده برقم تواصل ليتم التنسيق لإيصال المبلغ إلى الطفلة من دون أن يكون هناك أي ترتيب يخص جمع تبرعات لها، أو أن يكون مسؤولاً عن ذلك، وأكد لكم مجدداً بأن الراجحي مسؤول فقط عن تبرعه الشخصي لا غير». من جهته، أوضح المستشار القانوني المحامي مشعل الشريف أن «القضية من جهتها القانونية من خلال نشر صورة طفل، خصوصاً من لم يبلغ السن القانوني، ولا يعي أن في التصوير إساءة له، بعكس العاقل الذي يُخير بين النشر من عدمه، أما بالنسبة للأطفال فتعتبر مخالفة صريحة ويحاسب من يقوم بارتكابها».

وأوضح «أنه ليس بالضرورة أن تكون الصورة مسيئة، وهذه الواقعة تندرج تحت مخالفات الجرائم المعلوماتية، ويطالب فيها ولي أمر الطفل بالعقوبة، لأن الإساءة طالهم أيضاً»، وبالنسبة للعقوبة أوضح المحامي الشريف أنه «إذا تقدم ولي الأمر بالشكوى وثبت ذلك، يعاقب مرتكبها بالسجن أو الغرامة، بعد أن يحال من التحقيق والإدعاء العام إلى المحكمة، بحسب المادة الثالثة والبند الرابع منها والمتضمن المساس بالحياة الخاصة من طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بكاميرا».

وأضاف: «تندرج هذه الحادثة بالبند الخامس من المادة الثالثة، التي تشير إلى التشهير بالآخرين، وعقوبتها في الغالب لا تزيد عن ثلاثة أعوام سجن وغرامة لا تتعدى مليوني ريال بحسب السائد في محاكمنا، والعرف بالسجن ستة أشهر». كما أوضح المحامي الشريف أن «لنادي الاتحاد أيضاً الحق في رفع دعوة ضد هذا الشخص في حال ثبت أنه أساء لهم، وذلك من باب التشهير في المادة الثالثة من البند الخامس»، مضيفاً يُخَيَّر القاضي صاحب الحق الخاص إما بالتعويض المالي أو التعزير، والتقدير في النهاية للقاضي بتحديد التعويض المالي المناسب للحادثة».

وغرّد ملتقط الصورة الأسوأ في تاريخ «السيلفي» باعتذاره للطفلة وأهلها، الذي تمكن من الوصول إليهم والاعتذار منهم وأخذ المسامحة بحسب قوله، وأوضح أن «الحياة لا تخلو من الخطأ فلا تجعل الخطأ مصيبة صححه بعدم الوقوع فيه، فما خلقنا متعلمين من لا يخطئ لا يتعلم».

لم تختلف ملامح الطفلة بين أول صورة في وسط الحاوية، وبين الصورة الأخيرة التي التقطت لها بعد تسلمها لهدايا الترضية، فالوجه الحزين المليء بالإجهاد والغضب ما زال من دون تغيير، والصمت سيد الموقف في صورتين، إلا أن التغيير الوحيد الذي أثار فضول مغردين طال قميص الفتاة التي ظهرت مرتدية قميص جوفينتنوس قبل أن تستبدله بقميص نادي الاتحاد. ورافق هذه الحادثة موجة من الإشاعات أبرزها وصول التبرعات للطفلة بمبلغ تجاوز النصف مليون ريال من شخصيات معروفة، إلا أن التأكيدات تشير إلى أنها مجرد إشاعة، عدا التبرع الصريح لبطل الراليات الراجحي بمبلغ ٥٠ ألف ريال.

ووصف رياضيون وفنانون وجماهير الصورة بـ«المثال الصريح على التعصب الرياضي الأعمى، الذي يلغي الإنسانية ويغيب الروح الرياضية»، وغرد الفنان فايز المالكي بـ«اعتذارك شيء جميل والاعتراف بالخطأ من شيم الكرام، ولكن ثق أن الأيام دول بين الناس»، في إشارة إلى استيائه من هذه الصورة.

العابدين: يُمنع تصوير الأطفال
> علقت عضوة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الدكتورة سهيلة زين العابدين لـ«الحياة» على «الصورة القضية»، وأكدت أنه «يمنع وبشكل قانوني تصوير الأطفال، حتى في الإعلانات الترويجية التي تبثها القنوات، أو التي تعقد في بعض مراكز الأنشطة، ويُجرّم الوالدين في حال استغلال أطفالهم لأي نوع من أنواع النشاط سواء كان خيري أم تجاري، فكيف بطفلة التقطت صورتها للسخرية منها والاستهزاء بها في وضع مشين وغير إنساني في عصر ينتشر به كل شيء مثل سرعة البرق».

وأضافت «هذه الطفلة كانت ضحية تعصب رياضي شبابي أدى إلى ظهورها وهي في انكسار تبحث عن لقمة عيشها في حاوية نفايات، وذلك بسبب ارتدائها لزي الفريق المنافس لفريق هذا الشاب، الذي لم يراعي مشاعر الإنسانية في توثيق اللحظة وإرسالها عبر الانترنت بهدف الضحك والاستهزاء». كما أكدت عضوة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان «أن الميول الرياضية يجب ألا تصنع منا أعداءً نحارب بعضنا البعض، ويجب أن تكون الروح الرياضية فوق كل اعتبار وتفهم أهمية وجود هذه الألعاب، وهو لبث روح المتعة والتنافسية الشريفة من دون إلحاق الضرر بأحد ما».



«الفاخري» أكد أن القضية لها جانبان ولو سقط الحق الخاص يبقى العام أمين «حقوق الإنسان»: مصور طفلة النفايات قد يتعرض للمساءلة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436هـ - 7 إبريل 2015م

<http://wap.sabq.org/wl3gde>

بدر العتيبي، سعود الدعجاني- سبق- جدة:
كشف الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار القانوني خالد الفاخري، أن من التقط صوراً لطفلة وسط صندوق النفايات بجدة، قد يتعرض للمساءلة وفقاً لنظام الجرائم المعلوماتية، خاصة بعد تداول صورتها بشكل واسع في مواقع التواصل، واستخدام وسائل التقنية في التصوير والنشر، ما قد يلحق بها الضرر النفسي أو الاجتماعي.

وقال «الفاخري» في تصريحات لـ «سبق»: إن القضية لها جانبان، الأول يتمثل في اعتذار من قام بهذا الفعل دون رفع شكوى، وانتهاء الأمر عند هذا الحد شرط قبول الاعتذار، والثاني وهو المهم يتمثل في تقديم الطفلة أو ذويها بشكوى ضد المتسبب، وهو ما قد يعاقب عليه حتى لو اعتذر؛ لأنه لو سقط الحق الخاص يتبقى الحق العام وهو ما ينظر فيه شرعاً وقانوناً.

يذكر أن الشاب الذي صور الطفلة، تقدم باعتذار على تويتر اليوم، بعد أن أثار غضب متصفحي المواقع الاجتماعية، وتلقى سبلاً من الانتقادات.

أمين "حقوق الإنسان": مصور طفلة حاوية القمامة قد يتعرض للمساءلة "حتى لو اعتذر"

المصدر: جريدة مكة الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

<http://www.makkahnews.net/news.php?action=show&id=40931>

(مكة) - متابعة

أكد الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن مصور الطفلة وسط النفايات بجدّة، قد يتعرض للمساءلة القانونية، خصوصاً بعد تداول صورتها بشكل واسع في مواقع التواصل الاجتماعي. وأوضح القانوني خالد الفاخري، أن القضية لها شقان، الأول يتمثل في اعتذار من قام بهذا الفعل دون رفع شكوى، وانتهاء الأمر عند هذا الحد شرط قبول الاعتذار. وأضاف: أما الشق الثاني وهو المهم فيتمثل في تقديم الطفلة أو ذويها بشكوى ضد المتسبب، وهو ما قد يعاقب عليه حتى لو اعتذر؛ لأنه لو سقط الحق الخاص يبقى الحق العام وهو ما ينظر فيه شرعاً وقانوناً. يشار إلى أن الشاب موثق الصورة المؤثرة، لطفلة تجلس داخل حاوية قمامة بجدّة، أعلن اعتذاره من الطفلة ومن الوسط الرياضي السعودي ونادي الاتحاد. وقال الشاب عبر حسابه بموقع "تويتر": "اعتذار رسمي لطفلي التي غلظت بحقها، وأشكر كل من وقف معاها، وكل من غلط بحقي، الله حسيب رقيب وأنا مسامحه". وكان الشاب قد أعرب أيضاً في وقت سابق، عن اعتذاره للجماهير الرياضية وبالأخص جماهير نادي الاتحاد، حيث أكد أنه لم يقصد الإساءة للنادي وإنما قصد أشخاصاً معينين من مشجعي الاتحاد بعد خسارة ناديهم أمام النصر أول أمس السبت. وأضاف بأنه سيبحث عن الطفل الذي ظهر في الصورة، وذلك قبل أن يعثر عليه اليوم، حيث اتضح أنها طفلة، وقدم لها هدية ملفوفة في علبة كرتونية، وفقاً لـ "سبق".

أمين "حقوق الإنسان": مصور طفلة حاوية القمامة قد يتعرض للمساءلة "حتى لو اعتذر"

المصدر: جريدة أخبار 24 الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/210782>

أكد الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن مصور الطفلة وسط النفايات بجدّة، قد يتعرض للمساءلة القانونية، خصوصاً بعد تداول صورتها بشكل واسع في مواقع التواصل الاجتماعي. وأوضح القانوني خالد الفاخري، أن القضية لها شقان، الأول يتمثل في اعتذار من قام بهذا الفعل دون رفع شكوى، وانتهاء الأمر عند هذا الحد شرط قبول الاعتذار، بحسب ما ذكرت "سبق".

وأضاف: أما الشق الثاني وهو المهم فيتمثل في تقدم الطفلة أو ذويها بشكوى ضد المتسبب، وهو ما قد يعاقب عليه حتى لو اعتذر؛ لأنه لو سقط الحق الخاص يتبقى الحق العام وهو ما ينظر فيه شرعاً وقانوناً.
يشار إلى أن الشاب الذي قام بتصوير الطفلة، تقدم باعتذار على حسابه الرسمي عبر "تويتر"، بعد أن أثار غضب مغردي الموقع الاجتماعي، وتلقى سيلاً من الانتقادات.



مبادرة ذاتية من "الجهني" تتحول إلى عمل مؤسسي سجينات في ثوب الزفاف: حررونا من شكوك الماضي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 ابريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150408/Con20150408763724.htm>

تحقيق: نصير المغامسي
عادة.. لا يتردد الرجل كثيرا في الانفصال عن زوجته وتطليقها والتبرؤ من احدى محارمه اذا ما ولجت احداهن السجن لأي سبب كان. في عرف المجتمع كيف للرجل القبول بالزواج من سجيئة او حتى مجرد التفكير في مثل هذه الخطوة، رغم أن النساء هن الأكثر شجاعة في الاقتراح بسجناء.. بل ومحكومين بالقصاص!
فهد سعد الجهني.. مواطن ميسور الحال مديا، زوج لثلاث انجب منهن عددا من البنات والبنين المتفوقين في عدة مجالات علمية وعملية وأخذ على عاتقه تطبيق فكرة الزواج من سجيئة كي يلتئم منه الآخرون التجربة والشجاعة في الستر على «خريجة سجون»، وإعادة تأهيلها ودفعها الى الحياة مجددا.
يقول فهد عن خطوته الشجاعة: ظللت اتساءل دائما عن مصير فتيات سجينات.. الى أين يذهبن اذا ما أفرج عنهن ورفضت أسرهن استقبالهن، من يعولهن وهل يدفعهن رفض المجتمع لهن الى تكرار ذات الاخطاء التي ادخلتهن السجن؟ هل يحق لها؟
يضيف فهد التساؤلات ويقول: لماذا لا نشرع للسجينات التائبات ابواب المستقبل طالما أن الله سبحانه وتعالى يقبل التوبة من عباده فلماذا نوصد في وجوههن ابواب التوبة ونحرمهن فرصة البدء من جديد، ولماذا نتغاضى عن نفس الخطأ من الرجل ونتوقف كثيرا اذا ماكانت المذنبة امرأة.
لطالما فكرت كثيرا في أخطاء فتياتنا القابعات خلف القضبان فمن المؤكد أن السجن مدعاة للتوبة والاقلاع عن الخطأ وعدم تكراره فهل يحق للسجيئة التائبة ان تتزوج لتكون سببا في بناء اسرة مسلمة مستقرة وفي اشاعة الفرح وحياة زوجية سعيدة؟
كل ذلك دفعني أن اطرح فكرة زواجي من «سجيئة»، طرحت الأمر بين يدي علماء ودعاة أفاضل فباركوا لي الفكرة واخذوا بيدي لتطوير الفكرة الى انشاء جمعية تعنى بالسجينات المفرج عنهن وشرعت الآن في مخاطبة المسؤولين بوزارة الشؤون الاجتماعية.. وبالمهتمين بهذا الجانب وسأعمد الى مخاطبة الجهات المعنية الأخرى لترشيح سجيئة من المتوقع الافراج عنها وتفكر جديا بالبدء من جديد والارتباط وتكوين أسرة.
فهد يختم: السجيئة هي محور مشروعى للزواج وانشاء جمعية تعني بتزويج السجينات وهو ما أسعى الى تدشينه في الايام المقبلة وسأعمل على توفير الاشتراطات اللازمة في الراغبين، لضمان حقوق السجيئة المادية وتهئية الظروف المحيط بها كي تكون عماد للأسرة السعيدة.
العون على الستر
عن الاقتراح بسجيئة يقول المأذون الشرعي زياد سعد المعاوي: الزواج بسجيئة تأكيد على توبتها عن الخطأ الذي ادى بها الى دخول السجن، ولا يعني الارتباط بسجيئة سابقة الوقوع في شرك الخوف والارتياح من تكرار ماضي السجيئة. وكما من شخص اقترف اخطاء اكبر من خطأ الفتاة الذي ادخلها السجن وستره الله سبحانه وتعالى فلماذا لا نكون عوناً على

الستر ومساعدة أولئك الفتيات على بدء حياة جديدة. وأضاف أن هناك من أولياء الأمور من يريد الستر لابنته التي وقعت في الخطأ. فيصارع شاباً يتوسم فيه الستر بذلك فيقبل الشاب وهي حالات شائعة في مجتمعنا الخير. واستطرد المعايير متسانلاً: لماذا لا نقيس هذه التجارب على أمر السجينات اللاتي طهرهن السجن فأعلن ندمهن وتوبتهن وعزمهن على بدء حياة جديدة.. لماذا نتوقف مبادراتنا الخيرة حين نصل الى السجن ومن فيه. واستعرض المعايير تجاربه في اجراء عقود الزواج على السجينات بالقول: شهدت حالتين من هذا النوع لكنها ليست لسجينات سابقات بل كان الامر يتطلب عقد الزواج على السجينة والسجين، حتى يمكن الافراج عنها فعدم وجود عقد زواج لدى الطرفين ادى بهما للسجن.

حقوق وواجبات

في هذا الشأن يقول الدكتور عمر زهير حافظ المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة إنه لا يجب وضع السجينة السابقة في اطار خاص من المعاملة حتى لو تم الارتباط بها، طالما افرج عنها واصبحت تتمتع بحريتها وحقوقها التي كفلها الاسلام. وبانتهاء محكومة السجينة تعود الفتاة او المرأة الى حياتها المعتادة ولا يجوز الحكم عليها مجددا باعتبارها سجينة سابقة بل من خلال اخلاقها وتعاملها مع المجتمع، وهو ما قد تولد منه فرص الزواج بها ففي نهاية الامر تظل السجينة المفرج عنها «انسانة» لها ما لها من حقوق.. وعليها واجبات نحو اسرتها والمجتمع.

عقوبة أبدية

يقول الباحث الشرعي فيصل عوض أن العقوبة أيا كانت هي ردة فعل لسلوك سيئ، فعملياً إذا انتهت كفارتها من السجن أو بأي عقوبة أخرى يجب التعاطي معها كفرد عادي فكل واحد منا معرض للخطأ وإذا دفع ثمن الخطأ نبدأ عملية تأهيله، رجلاً كان أو امرأة، ليعود للمجتمع وهو يكامل إمكانياته وعطائه. لكن بعض الاسر تضع قوانين وضعية تعاقب بها بناتهن ونسائهن فجعلت العقوبات أبدية، إما بحبسهن حبساً مطلقاً أو هجرهن للابد ولو قلنا عدسة الرؤية على الرجال في مختلف اعمارهم وطبقاتهم الاجتماعية لوجدنا العكس في كل امورهم ومنها حقهم في التوبة والزواج. ولم يحرم الشرع أبدا الزواج بعد عقوبة مستحقة أو توبة نصوح، إلا ما كان فيها تحريماً بنص شرعي.

الباحث فيصل عوض يدعو الى تصحيح النظرة لأخطاء البنات والنساء وضرورة منحهن حقوقهن بما شرع الله تعالى لسد ثغرات وفجوات المجتمع على مختلف طبقاته ومنع مزيد من إفرازاته المنحرفة وتمنح المجتمع مزيداً من الأمن والاستقرار والسعادة.

على النسق ذاته، يرى فهد عوض الزايدي إمام مسجد عبدالرحمن بن عوف في جدة ان النظر بعين الرحمة والشفقة على كل من أخطأ في حق نفسه وحق دينه ومجتمعه أمر واجب على كل ناصح صادق يرجو الله والدار الآخرة فرعاية وعناية المجتمع المسلم لشريحة من الأخوات وبنات المسلمين اللاتي وقعن يوماً من الأيام في حبال الشيطان وأخطأن حتى أوصلتهن النفس الأمارة بالسوء خلف القضبان واجبة. فهؤلاء انتهى عقابهن الشرعي وحين وقت ساعة خروجهن من الحبس، لكنهن لم يجدن من يتولى أمرهن بعد الله حتى أصبحت حياتهن تميل لليأس من صلاح أنفسهن واستقامة سلوكهن وكل ذلك بسبب نظرات الشامتين التي أشبه ما تكون بالإبر. فالواجب علينا أن نغني بأمر هؤلاء الفتيات وأن يأخذ المجتمع بأيديهن للخروج بهن من هذه الوعكة الاجتماعية للسير بهن نحو حياة جميلة تغمرها إشراقة أمل وبناء مستقبل آمن من جميع المخاوف النفسية التي غالباً ما يرتاب منها السجناء من مجتمعهم عند قرب انتهاء محكومياتهم.

رسالة إلى المجتمع

في رسالة للمجتمع يقول فهد الزايدي: ليعلم المجتمع أن هذه السجينة قد وقعت في شرك الخطأ بعد أن خدعها الشيطان والنفس الأمارة بالسوء فلا ينبغي لنا أن نكون عائنات للشيطان عليهن فيجب علينا الأخذ بأيديهن لتكون السجينة بعد خروجها فتاة صالحة نافعة لمجتمعها ترفع زوجها وتحفظ بيتها وتربي أطفالها فهذا الدعم تصبح تلك السجينة لبنة صالحة وبصلاحهن يصلح مجتمع بأسره وكل ذلك حصل بعد فضل الله عليهن ثم فتح باب الأمل لهن ودلالتهن للسير في الطريق القويم من خلال اتباع المنهج المستقيم حتى نصل بهن لشاطئ الأمان وجعلهن يفتحن صفحة بيضاء تسر الناظرين ينسين من خلالها ما مضى لهن من وقوع في أحوال الزلل واقترافهن للخلل انطلاقاً من باب الذي لا يوصد بابه حين قال (وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى) وقوله صلى الله عليه وسلم (التائب من الذنب كمن لا ذنب له) وقوله (التوبة تجب ما قبلها) فهذا هو واجب الأمة المتراحمة تجاه كل من وقع فريسة ذنب أو ضحية لخطأ بالآ يعنف عليه ولا تغلق الأبواب دونه وألا نكون سبباً في تقنيته من رحمة الله وأن لكل حصان كبوة.. فمن الذي ما أساء قط.. ومن الذي له الحسنى فقط.

آباء رافضون

نسرین أبو طه مسؤولة في دار الحماية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية أكدت وجود العديد من الطلبات التي يرغب اصحابها الارتباط بالسجينات المفرج عنهن واللاني يقمن في الدار بسبب رفض ذويهن استقبالهن واستلامهن. وقالت إنه

منذ انشاء دار الضيافة منذ قرابة ثلاث سنوات وقفت على زواج ثلاث سجينات وهن يعشن الان حياة مستقرة وسعيدة. وفي العادة يرفض اولياء الامور التجاوب مع رغبات بناتهم السجينات بالزواج ولذا يرفع الامر الى الحاكم الاداري ومنه الى القضاء الذي يقف مع تحقيق رغبة السجينة السابقة في تكوين اسرة. وأوضحت نسرين إن الاجراءات التي يجب على من يرغب الارتباط بفتيات دار الحماية تتمثل في أن تنطبق عليه اهلية الزواج عبر التحقق من دخله المادي واجراء المقابلة الشخصية الى جانب احضار شهادة تزكية من عمدة الحي ومن يعيش معهم. ومن ثم تأتي مراسم الزفاف التي تنحصر اقامتها داخل الدار ويشارك فيها رئيس الدار والاختصاصيات الاجتماعيات ونادرا ما يشارك فيها ولي امر العروس.

وتضيف «نحن نسعى ونعمل جاهدين على تغيير نظرة المجتمع نحو الفتيات المفرج عنهن من السجن، والحمد لله هناك تجاوب من بعض الاسر لكن الاغلبية ترفض الصفح عن بناتهم. ونسعى للاخذ بيد فتياتنا لبدء حياة جديدة، فجميعنا يخطئ والله يقبل التوبة عن عباده، لذا يجب أن نصفح وإلا اسلمنا فتياتنا للضياع بسبب خطأ الماضي».

تأمين شروط شرعية لزيجات السجن

مدير عام السجون السابق اللواء الدكتور علي حسين الحارثي أشار في عدة لقاءات إلى أن نسبة زواج السجينات ضئيلة داخل السجون بسبب أن هذه الزيجات تتطلب توفر ظروف معينة. مضيفاً بأن إتمام هذه الزيجات يتطلب تأمين الشروط الشرعية والمحددة في قبول الطرفين وموافقة ولي الأمر وحضور الشهود. وأضاف الحارثي أنه في حالة عدم موافقة ولي الأمر تبذل إدارة السجن جهوداً حثيثة لإقناعه أو التنسيق مع الجهات القضائية لتحقيق رغبة الطرفين، وأنه بإمكان الشخص الراغب في الزواج التقدم لإدارة السجن ولأهل الخير أو عن طريق لجان إصلاح ذات البين حيث تتولى إدارة السجن عن طريقها مسؤولية التنسيق مع السجينة وأهلها.

«أشواق» ترغب في التحرر من شلة الفساد

موضوع الزواج من سجينة والذي طرحه «علنا» المواطن فهد الجهني جاء التجاوب معه كبيراً من وسائل الإعلام ومن المؤيدين للفكرة لكن تجاوب السجينات .. كان الأهم.

تقول السجينة «أشواق»: إنها تمكث في السجن بعد أن أفرج عنها في المرة الأولى حيث وقعت في نفس أخطائها السابقة ولم تجد من يحتويها حين استعادت حريتها، بل على النقيض من ذلك وجدت نظرات الشك والريبة في محيطها الاجتماعي.

وتضيف «أشواق»: بعض أفراد الشلة كانوا ضحايا مثلي لكنهم أمعنوا في السير على طريق الفساد والانحراف الأخلاقي أما أنا فلازلت أفق حيث أنتظر فرصة التغيير للأفضل، وها أنا أسمع عن من يرغب في مساعدتي لتحقيق ذلك وأتمنى من الله التوفيق.

«أريد بناء أسرة سعيدة.. ليست كأسرتي المسؤولة عما أنا فيه فهي ترفض استلامي من السجن ولا أريد أن أقضي فيه بقية حياتي.. يكفي ما أعيشه من فراغ كان من أهم الأسباب التي دفعتني للخطأ ودفع الأخريات للوقوع في شرك الانحراف».



حقوق الإنسان: التاريخ لن ينسى دور الملك سلمان في إنقاذ اليمن والمنطقة من الإرهاب

المصدر: جريدة الرياض الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015 م

<http://www.alriyadh.com/1037494>

الرياض- مبارك العكاش
حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض أمس الأربعاء بالسجن على سعوديين اثنين سنة وأربعة أشهر لأول، وسنة وشهرين للثاني مع منعهما من السفر مددا متفاوتة.

وجاء في منطوق الحكم إدانة المدعى عليه الأول (سعودي الجنسية) بالمشاركة في ثلاث مسيرات للمطالبة بالإفراج عن الموقوفين في قضايا أمنية وإبلاغ المنظمين لتلك المسيرات عن تواجد الدوريات الأمنية، وحضوره لإحدى التجمعات أمام جمعية حقوق الإنسان بمدينة الرياض للمطالبة بالإفراج عن أحد أقاربه، وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال تواصله مع صاحب أحد المعارف في موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) والاستجابة لطلبه برفع مقاطع فيديو للمسيرات التي حصلت في الرياض على موقع اليوتيوب في الشبكة العنكبوتية، وتخزينه في جهازه الحاسب الآلي لمقاطع صوتية ومرئية للمظاهرات والتجمعات.

وقررت المحكمة تعزيره على ذلك بسجنه مدة سنة وأربعة أشهر اعتباراً من تاريخ إيقافه منها ستة أشهر وفقاً للمادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومصادرة الهاتف الجوال وجهاز الحاسب الآلي وملحقاته المضبوطة بحوزة المدعى عليه وإغلاق البريد الإلكتروني والمواقع الإلكترونية الخاصة بالمدعى عليه وفقاً للمادة الثالثة عشرة من ذات النظام، ومنعه من السفر ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ خروجه من السجن وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

فيما أدين الثاني (سعودي الجنسية) بالتواصل مع صاحب أحد المعارف في موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) استجابة لطلب أخيه المتواجد في سورية واتفاقه معه على القيام بعمل مونتاج للمسيرات والوفقات الاحتجاجية مقابل مبلغ مالي وإعداده وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال قيامه بتعديلات على مقاطع الفيديو التي يزوده بها صاحب ذلك المعارف ومن ثم رفعها على موقع اليوتيوب وقيامه بتصميم خطاب منسوب لمدير المباحث العامة بطلب من صاحب ذلك المعارف ثم إرساله إليه عبر برنامج التواصل الاجتماعي (تويتر).

وقررت المحكمة تعزيره على ذلك بسجنه مدة سنة وشهرين اعتباراً من تاريخ إيقافه منها سنة وفقاً للمادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومصادرة جهازي الحاسب الآلي المضبوطة بحوزة المدعى عليه وإغلاق الأبردة والمواقع الإلكترونية الخاصة بالمدعى عليه وفقاً للمادة الثالثة عشرة من ذات النظام، ومنعه من السفر ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ خروجه من السجن وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر. وتم إيفاء المعترضين أن موعد تقديم الاعتراض على الحكم يكون خلال 30 يوماً من الموعد المحدد لاستلام صك الحكم، وإذا مضت المدة ولم يقدم أي منهم اعتراضه خلالها فسترفع القضية إلى محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة لتدقيق الحكم بدونها.

من جهة أخرى أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض أمس الأربعاء حكماً ابتدائياً يقضي بإدانة متهم سعودي بافتياته على ولي الأمر من خلال خروجه إلى سورية للقتال فيها واستخدامه هناك سلاحاً رشاشاً، ومساعدته أحد السعوديين في الدخول من تركيا إلى سورية للقتال فيها، وتواصله مع أحد السعوديين الذين خرجوا للقتال في سورية وتسهره عليه، وتخزينه في هاتفه الجوال وفي الشبكة المعلوماتية (الإنترنت) عبر حسابه بموقع التواصل الاجتماعي (تويتر) ما من شأنه المساس بالنظام العام.

وقررت المحكمة تعزيره لقاء ما ثبت بحقه بالسجن مدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ إيقافه منها ستة أشهر مع مصادرة جواله وإغلاق حسابه بموقع التواصل الاجتماعي (تويتر) استناداً إلى المادتين السادسة والثالثة عشرة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية وبمنعه من السفر مدة خمس سنوات تبدأ من خروجه من السجن استناداً إلى الفقرة الثانية من المادة السادسة لنظام وثائق السفر.

وقد راعى ناظر القضية في حكمه ما أظهره المدان من ندم خلال الترافع والجواب ورغبته في إيصال المحكمة إلى الحقيقة ولأن اعتبار ذلك عند تقرير الحكم فيه إعانة للمدعى عليه وغيره على سلوك جادة الصدق وإظهار الحقائق، وكذلك رجوعه باختياره من سورية إلى المملكة العربية السعودية لما ظهر له من حال المقاتلين هناك.

إدانة آخر بعمل مونتاج لمقاطع فيديو عن الوقفات ونشرها مقابل المال السجن لمواطن شارك في مسيرات للمطالبة بالإفراج عن موقوفين

المصدر: جريدة سبق الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

<http://sabq.org/4w3gde>

عبدالله البرقاوي- سبق- الرياض:
أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة، حكمين ابتدائيين بالسجن على شخصين سعوديين، أُدين الأول منهما بالمشاركة في ثلاث مسيرات للمطالبة بالإفراج عن الموقوفين وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام، فيما أُدين الآخر بعمل مونتاج للمسيرات والوقفات الاحتجاجية مقابل مبلغ مالي وإعداده وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام العام.
وتفصيلاً حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة بثبوت إدانة المدعى عليه الأول (سعودي الجنسية) بالمشاركة في ثلاث مسيرات للمطالبة بالإفراج عن الموقوفين في قضايا أمنية وإبلاغ المنظمين لتلك المسيرات عن تواجد الدوريات الأمنية، وحضوره أحد التجمعات أمام جمعية حقوق الإنسان بمدينة الرياض للمطالبة بالإفراج عن أحد أقاربه، وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال تواصله مع صاحب أحد المعارف في موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) والاستجابة لطلبه برفع مقاطع فيديو للمسيرات التي حصلت في الرياض على موقع اليوتيوب في الشبكة العنكبوتية، وتخزينه في جهازه الحاسب الآلي مقاطع صوتية ومرئية للمظاهرات والتجمعات.
وقررت المحكمة تعزيره على ذلك بسجنه مدة سنة وأربعة أشهر اعتباراً من تاريخ إيقافه منها ستة أشهر وفقاً للمادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومصادرة الهاتف الجوال وجهاز الحاسب الآلي وملحقاته المضبوطة بحوزة المدعى عليه وإغلاق الأبردة والمواقع الإلكترونية الخاصة بالمدعى عليه وفقاً للمادة الثالثة عشرة من ذات النظام، ومنعه من السفر ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ خروجه من السجن وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.
كما حكمت المحكمة بثبوت قيام المدعى عليه الثاني (سعودي الجنسية) بالتواصل مع صاحب أحد المعارف في موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) استجابة لطلب أخيه المتواجد في سوريا واتفاقه معه على القيام بعمل مونتاج للمسيرات والوقفات الاحتجاجية مقابل مبلغ مالي وإعداده وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال قيامه بتعديلات على مقاطع الفيديو التي يزوده بها صاحب ذلك المعارف ومن ثم رفعها على موقع اليوتيوب وقيامه بتصميم خطاب منسوب لمدير المباحث العامة بطلب من صاحب ذلك المعارف ثم إرساله إليه عبر برنامج التواصل الاجتماعي (تويتر).
وقررت المحكمة تعزيره على ذلك بسجنه مدة سنة وشهرين اعتباراً من تاريخ إيقافه منها سنة وفقاً للمادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومصادرة جهاز الحاسب الآلي المضبوطين بحوزة المدعى عليه وإغلاق الأبردة والمواقع الإلكترونية الخاصة بالمدعى عليه وفقاً للمادة الثالثة عشرة من ذات النظام، ومنعه من السفر ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ خروجه من السجن وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

وتم إفهام المعترضين أن موعد تقديم الاعتراض على الحكم يكون خلال 30 يوماً من الموعد المحدد لتسلم صك الحكم، وإذا مضت المدة ولم يقدم أي منهم اعتراضه خلالها فسترفع القضية إلى محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة لتدقيق الحكم دونها.



سجن مواطنين شاركا في 3 مسيرات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

مفضي العنزي - الرياض

داننت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض صباح أمس في حكمين ابتدائيين سعوديين، بالسجن والمنع من السفر، حيث أدين الأول بالمشاركة في 3 مسيرات للمطالبة بالإفراج عن الموقوفين وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام، فيما أدين الآخر بعمل مونتاج للمسيرات والوقوفات الاحتجاجية مقابل مبلغ مالي وإعداده وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام العام.

وجاء في تفاصيل الحكم ثبوت إدانة المدعى عليه الأول بالمشاركة في ثلاث مسيرات للمطالبة بالإفراج عن الموقوفين في قضايا أمنية وإبلاغ المنظمين لتلك المسيرات عن تواجد الدوريات الأمنية، وحضوره أحد التجمعات أمام جمعية حقوق الإنسان بمدينة الرياض للمطالبة بالإفراج عن أحد أقاربه، وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال تواصله مع صاحب أحد المعارف في موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) والاستجابة لطلبه برفع مقاطع فيديو للمسيرات التي حصلت في الرياض على موقع اليوتيوب في الشبكة العنكبوتية، وتخزينه في جهازه الحاسب الآلي مقاطع صوتية ومرئية للمظاهرات والتجمعات.

وقررت المحكمة تعزيره على ذلك بسجنه مدة سنة وأربعة أشهر اعتباراً من تاريخ إيقافه منها ستة أشهر، وفقاً للمادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومصادرة الهاتف الجوال وجهاز الحاسب الآلي وملحقاته المضبوطة بحوزة المدعى عليه وإغلاق الأبردة والمواقع الإلكترونية الخاصة بالمدعى عليه وفقاً للمادة الثالثة عشرة من ذات النظام، ومنعه من السفر ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ خروجه من السجن وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر. كما حكمت المحكمة بثبوت قيام المدعى عليه الثاني (سعودي الجنسية) بالتواصل مع صاحب أحد المعارف في موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) استجابة لطلب أخيه المتواجد في سوريا واتفاقه معه على القيام بعمل مونتاج للمسيرات والوقوفات الاحتجاجية مقابل مبلغ مالي وإعداده وإرساله لما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال قيامه بتعديلات على مقاطع الفيديو التي يزوده بها صاحب ذلك المعارف ومن ثم رفعها على موقع اليوتيوب وقيامه بتصميم خطاب منسوب لمدير المباحث العامة بطلب من صاحب ذلك المعارف ثم إرساله إليه عبر برنامج التواصل الاجتماعي (تويتر).

وقررت المحكمة تعزيره على ذلك بسجنه مدة سنة وشهرين اعتباراً من تاريخ إيقافه منها سنة، وفقاً للمادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية ومصادرة جهازي الحاسب الآلي المضبوطين بحوزة المدعى عليه وإغلاق الأبردة والمواقع الإلكترونية الخاصة بالمدعى عليه وفقاً للمادة الثالثة عشرة من ذات النظام، ومنعه من السفر ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ خروجه من السجن وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.



28 % زيادة في بلاغات العنف ضد الأطفال

المصدر: جريدة مكة الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

ياسمين الفردان - الخبر

عدّ حقوقيون تأسيس هيئة مستقلة للعناية بشؤون الأسرة تختص بمتابعة تطبيق كافة الأنظمة واقتراح الحلول وتلم بكل ما يتعلق بها من قضايا وشكاوى، حلا جذريا لملف العنف ضد المرأة والطفل. جاء ذلك في الوقت الذي شهدت فيه بلاغات العنف ضد الطفل التي تلقتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ارتفاعا في العام الماضي بنسبة 28% مقارنة بالعام السابق عليه. وأرجعت الجمعية أسباب تصاعد نسبة البلاغات إلى ارتفاع سقف الوعي المجتمعي بأهمية التبليغ عما يتعرض له الأطفال من عنف.

مرجعية مستقلة

واعتبر الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور خالد الفاخري في تصريحات خاصة لـ«مكة» زيادة البلاغات مؤشرا صحيا ودليلا على ارتفاع مستوى الوعي المجتمعي لأهمية التبليغ عما يتعرض له الأطفال لحمايتهم من الأذى. ودعا الفاخري إلى تأسيس مرجعية خاصة مستقلة بشؤون الأسرة، لمتابعة تطبيق وتنفيذ الأنظمة الصادرة واقتراح الحلول، معتبرا أن ذلك يسهم في حمايتها وتنشئة المجتمع تنشئة سليمة، لكنه أثنى في الوقت ذاته على جهود وزارة الشؤون الاجتماعية.

ولفت الفاخري إلى أربعة أسباب تدكي العنف ضد الأطفال:

1 جهل المباشرين للطفل داخل محيط الأسرة.

2 انفصال الأبوين.

3 ضعف مستوى ثقافة الوالدين.

4 البيئة المحيطة بالطفل.

وأشار الفاخري إلى أن هناك أربعة عوامل أسهمت في تنامي البلاغات الخاصة بالعنف ضد الطفل، وهي:

1 الثقة التي ربطت مقدمي الشكاوى بالجهات ذات الاختصاص.

2 سهولة التبليغ.

3 مرونة تعامل الجهات المختصة مع الشكاوى الواردة.

4 النتائج الإيجابية التي أحرزت من خلال تفعيل الأنظمة.

بطء الإجراءات

من جانبها أيدت رئيس مجلس إدارة جمعية حماية الأسرة بجدة الدكتورة فاطمة العقيل في تصريح لـ«مكة» تأسيس جهة متخصصة مستقلة عن وزارة الشؤون الاجتماعية، مدعومة بكفاءات وخبرات وكوادر بشرية متمكنة، بالإضافة إلى

دعمها بجهات تطوعية وقانونية لخدمة المجتمع كما يحدث في دول أخرى.

وانتقدت العقيل بطء إجراءات وزارة الشؤون الاجتماعية وتكدس الحالات لديها دون حلول. وقالت إن قلة الكوادر البشرية

وبطء إجراءات الضمان الاجتماعي الخاصة بالمطلقات والأرامل يشعرهن بأنهن عالمة على المجتمع. ولفتت إلى صعوبة

حصول الجمعية على موافقة على خططها السنوية والوقائية، مؤكدة أن تخصيص مرجعية خاصة سيسهل الإجراءات نحو

خطوات أسرع وأكثر مرونة لخدمة المرأة والطفل.

وأشارت العقيل إلى أن الجمعية تلقت منذ إنشائها 101 شكوى من العنف الأسري، كان للإناث النصيب الأكبر منها، فيما

لم ترد للجمعية أي شكوى عنف ضد الذكور. وأشارت إلى هناك عدة عوامل تعد أسبابا رئيسة لوقوع العنف في مقدمتها

إدمان رب الأسرة، وبعض الأمراض والاضطرابات النفسية.

وقالت إن التعامل مع الحالات يختلف تبعا لنوع القضية. وأقرت بأن تزايد بلاغات العنف الأسري ظاهرة صحية، وإشارة

إلى بادرة إيجابية لحلول قدمتها المراكز الحقوقية المتخصصة بدعم من حكومة خادم الحرمين الشريفين، ما ساهم في

لجوء المجتمع إلى الجهات الحقوقية والمختصة للحصول على الدعم والمساندة والحلول، ثقة منهم في جدية استجابة

الجهات لشكاواهم وقضاياهم.



بعد إصابتها بشلل نصفي إثر حادث منذ 3 سنوات حقوق إنسان عسير تعيد خادمة سريلانكية لبلادها

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 إبريل 2015م

<http://sabq.org/Ks3qde>

نادية الفوز - سبق - أبها: تدخل فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير لترحيل الخادمة السريلانكية "سنتي ماريا" إلى بلادها بعد جهود بذلت في سبيل منحها حقوقها كاملة. وقال المشرف على هيئة حقوق الإنسان بعسير الدكتور هادي اليامي لـ "سبق": "الخادمة كانت ترقد في مستشفى المدني بخميس مشيط لمدة ثلاث سنوات بسبب إصابتها في حادث مروري وهي برفقة أسرة سعودية، حيث أصيبت بشلل نصفي". وأضاف: "القسم النسائي بالهيئة عمل على إنهاء كافة الإجراءات والترتيبات اللازمة لترحيلها إلى بلادها، تحت إشراف الباحثة القانونية بالهيئة، ومخاطبة الإمارة". وأردف: "قسم الخدمة الاجتماعية بالمستشفى المدني بخميس مشيط ساعدنا في أداء هذه المهمة وإعادة حقوق الخادمة إليها". وأشار إلى تضافر جهود العديد من الجهات الحكومية في سبيل إنهاء هذه المعاناة، لافتاً إلى أن منتسبات "الهيئة" حرصن على توديع "ماريا" في مطار أبها بباقات الوداد.



هيئة حقوق الإنسان تقف على شكوى دار فتيات مكة

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

<http://www.al-jazirahonline.com/news/2015/20150408/46819>

مكة المكرمة - حامد المدني وقف فريق نسائي تابع لهيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة على ما يتم تناقله عبر مواقع التواصل الاجتماعي بخصوص شكوى عدد من الفتيات التابعات لدار المؤسسة الاجتماعية لرعاية الفتيات بمنطقة مكة المكرمة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، من التعرض للاعتداء الجسدي واللفظي. وقال نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة إبراهيم النحياي لـ (الجزيرة أونلاين) إن فريقاً نسائياً تابعاً للهيئة قام اليومين الماضيين بجولات ميدانية في دار الفتيات؛ للتأكد من صحة الشكاوى التي يتم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، لافتاً إلى أن "الفريق سيقوم بجولات مجدولة للدار" وأنه "سيتم إصدار تقرير حول الوضع كاملاً بعد الانتهاء من الجولات الميدانية".

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• سجون جدة“ تطلق أكثر من 811 سجيناً من المشمولين بالعفو الملكي

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 14 جماد الثاني 1436 هـ - 3 إبريل 2015 م
[اضغط هنا](#)

جدة - «الحياة»

أطلقت إدارة السجون في محافظة جدة سراح أكثر من 811 سجيناً من سجناء الحق العام المستفيدين من العفو الملكي إلى اليوم، ويجري استكمال الإجراءات اللازمة لإطلاق سراح من يشملهم العفو من السجناء خلال الأيام المقبلة. وأوضحت محافظة جدة أنها تدرس جميع ملفات قضايا الحق العام، لتطبيق الشروط التي نص عليها الأمر الملكي، واللائحة المنظمة لذلك، مشيرة إلى أن محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد وجه بسرعة إنجاز إجراءات إطلاق سراح من يشملهم العفو.

• «أواصر»: إعادة 27 أسرة سعودية منقطعة... ونتابع أوضاع 7 آلاف فرد

المصدر: جريدة الحياة السبت 15 جماد الثاني 1436 هـ - 4 إبريل 2015 م
[اضغط هنا](#)

الرياض - سيف السويلم

كشفت الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج «أواصر»، عن تمكّنها من إعادة 27 أسرة تشمل 67 فرداً إلى المملكة خلال العام الماضي بعد العمل على تصحيح أوضاعهم وإنهاء إجراءاتهم وأوراقهم الثبوتية، فيما أكدت أنها تقدّم الرعاية لعدد 2103 أسر، تشمل 7559 فرداً، موزعة على 31 دولة، تتقدّمها الكويت بعدد 780 أسرة تتضمّن 3495 فرداً ثم سورية بعدد 283 بعدد 814 فرداً. وأوضحت «أواصر» في تقريرها السنوي (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أنها واصلت حصر الأسر السعودية المنقطعة في الخارج لتقديم الإعانات المادية والعينية لها، والعمل على إعادة بعض الأسر إلى الوطن، مشيرة إلى إعداد خطة متكاملة تستهدف زيادة أعداد الدول التي توجد فيها أسر سعودية والعمل على التواصل معها للتعرف على حاجاتهم المتنوعة وتوفيرها لهم. وأفاد التقرير بأن مملكة البحرين تشمل 121 أسرة سعودية تحوي 525 فرداً، ثم الأردن 290 أسرة سعودية بمجموع 909 أفراد، ومصر 269 أسرة تشمل 643 فرداً، والمغرب 77 أسرة تضم 206 أفراد، واليمن 56 أسرة بعدد 263 فرداً، ولبنان 46 فرداً بعدد 124 فرداً، والإمارات 34 أسرة تشمل 112 فرداً، وقطر 30 أسرة بعدد 139 فرداً. وبلغ عدد الأسر السعودية المنقطعة في إندونيسيا 27 أسرة بعدد 46 فرداً، والفلبين 16 أسرة تشمل 26 فرداً، وفي الهند 16 أسرة تضم 35 فرداً، وأميركا 15 أسرة بعدد 47 فرداً، وعمان 7 أسر بعدد 23 فرداً، وتونس 6 أسر بعدد 11 فرداً، وبريطانيا 4 أسر تشمل 10 أفراد، و 3 أسر في كل من السودان واليوسنة والهرسك وموريتانيا وباكستان والصومال.

بمجموع 73 فرداً، وأسرتين في بلجيكا وكندا بمجموع 13 فرداً، وأسرة واحدة في الصين وأرلندا ورومانيا وتنزانيا وبنغلاديش وأوكرانيا تشمل 16 فرداً.

بدوره، أكد رئيس الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج (أواصر) الدكتور توفيق السويلم، أن الجمعية بصدد الوصول إلى المزيد من الأسر السعودية المنقطعة في الخارج لتوفير الدعم المادي والعيني لها. وقال السويلم في حديثه لـ«الحياة»: «الجمعية ماضية في استكمال جهودها لخدمة الأسر السعودية التي انقطعت بها السبل في الخارج، إذ نعمل على البحث عنها بالتعاون مع السفارات السعودية، وكذلك بالاستفادة من وسائل التواصل المتنوعة التي أتاحتها الجمعية لاستقبال الحالات، وبالتالي يتم عمل زيارات ميدانية للتعرف على أوضاعها، تمهيداً لعلاج أوضاعهم، ومحاولة إعادتهم إلى المملكة، وتأمين جميع الوثائق المطلوبة»، منوهاً بدور ولي ولي العهد وزير الداخلية الرئيس الفخري للجمعية الأمير محمد بن نايف، في تأدية دورها المطلوب. وأشار إلى أن «أواصر» بصدد القيام خلال الأشهر المقبلة بعدد من الزيارات لمجموعة من الدول للاطلاع على أوضاع بعض الأسر السعودية، يأتي بينها الأردن والهند والفلبين، وبعض دول مجلس التعاون الخليجي، مشيراً إلى أن الحملات التوعوية بمخاطر الزواج العشوائي لا تزال متواصلة سعياً إلى تثقيف أفراد المجتمع بخطورة الزيجات غير النظامية.



«الشورى» يناقش توحيد مزايا شهداء الواجب وتسهيل إجراءاتهم

المصدر: جريدة الحياة الاحد 16 جماد الثاني 1436هـ - 5 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

يناقش مجلس الشورى تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن مقترح مشروع «نظام شهيد»، المقدم من عضو المجلس الدكتور حمد آل فهد، استناداً إلى المادة الـ23 من نظام المجلس، ويهدف المقترح إلى توحيد مزايا شهداء الواجب وتسهيل إجراءاتهم، وحفظ حقوقهم، وتأمين الرعاية اللازمة لذويهم من بعدهم، وسيصوت المجلس على ملاءمة قيام لجنة الشؤون الأمنية بدرس المقترح في شكل مفصل، ومن ثم تعود للمجلس بدراسة شاملة تتناول إيجابيات وسلبيات المشروع. ويصوت المجلس خلال جلسته العادية الـ27 غداً (الإثنين)، على توصيات لجنة الشؤون الخارجية في شأن تقرير الأداء السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1434-1435هـ، بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

وكان وزير الخارجية الأمير سعود الفيصل حضر الجلسة العادية الـ26 للمجلس (الثلاثاء) الماضي، إذ استمع المجلس - بحسب وكالة الأنباء السعودية - إلى توجهات السياسة الخارجية للمملكة في المرحلة الحالية ومواقفها إزاء عدد من الملفات الإقليمية والدولية الراهنة، كما أجاب على استفسارات أعضاء المجلس.

ومن أبرز التوصيات التي سيجتمع عليها المجلس «أن تقوم وزارة الخارجية بوضع برنامج تمويل لتملك موظفي الوزارة العاملين في الخارج مساكن في داخل المملكة بأقساط ميسرة، وتحمل الوزارة تكاليف التمويل، وتضع الضوابط اللازمة لذلك».

كما يصوت المجلس على توصيات لجنة المياه والزراعة والبيئة في شأن تقرير الأداء السنوي للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة للعام المالي 1434-1435هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من استفسارات وآراء أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة، ومشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة ووزارة التعليم والاتصالات في فنلندا، للتعاون في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات، بعد أن يستمع المجلس إلى تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في شأن المذكرة. ويناقش المجلس توصية جديدة تدعو إلى الإسراع في اتخاذ الخطوات اللازمة لتحويل مؤسسة تحلية المياه إلى شركة قابضة.

ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير اللجنة الصحية في شأن مقترح مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني، المقدم من عضو المجلس الدكتور لبنى الأنصاري، استناداً إلى المادة الـ 23 من نظام المجلس، وتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في شأن اقتراح تعديل نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم 78/م وتاريخ 9-19-1428هـ، المقدم من عضو المجلس الدكتور حسام العنقري، استناداً إلى المادة الـ 23 من نظام المجلس. ... ويستعرض إسهام الاستثمار الأجنبي

> يناقش المجلس في جلسته العادية الـ 28 بعد غد (الثلاثاء) توصية للجنة الاقتصاد والطاقة تقضي بأن تقوم الهيئة العامة للاستثمار بتقويم مدى إسهام الاستثمار الأجنبي في الاقتصاد الوطني، وخصوصاً في مجال نقل التقنية وتوطينها، بعد أن يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير السنوي للهيئة العامة للاستثمار للعام المالي 1434-1435هـ في جلسة سابقة. ويستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة في شأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي 1434-1435هـ، كما يصوت على عدد من توصيات اللجنة. ومن المواضيع المطروحة في جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة، مناقشة تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي في شأن اقتراح مشروع نظام تنمية الابتكارات، المقدم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري، والدكتور عبد العزيز الحرقان، استناداً إلى المادة الـ 23 من نظام المجلس. ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة، مناقشة تقرير لجنة الشؤون المالية في شأن مشروع اتفاق بين حكومة المملكة والحكومة الفيرغيزية، لتجنب الازدواج الضريبي، ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل.



• رئيس بلدي جدة • الحياة: قضاة ومحامون سيراقدون • الانتخابات ... والمرأة ستشارك بقوة

المصدر: جريدة الحياة الأحد 16 جماد الثاني 1436هـ - 5 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

جدة - يزيد السحلي
كشف رئيس المجلس البلدي في محافظة جدة الدكتور عبدالملك الجنيدي، خلال حديثه إلى «الحياة»، أنه تم تقليص أعداد أعضاء المجلس المرشحين للدورة الانتخابية المقبلة إلى ثلثي الأعضاء بدلاً من نصفهم كما كان يعمل به في السابق، مشيراً إلى استعانة المجلس بقضاة ومحامين وأساتذة جامعات للمراقبة على سير الانتخابات.
وقال الجنيدي إن المرأة ستشارك بالترشح والحق في الانتخاب للمرة الأولى في الانتخابات البلدية للدورة المقبلة، والتي ستعقد في شهر أيلول (سبتمبر) لهذا العام، لافتاً إلى أنها تعتبر مشاركة قوية للمرأة لإثبات وجودها في المجال. وأوضح أن نسبة المرشحين لأعضاء المجلس للدورة الانتخابية المقبلة، هي ثلثي الأعضاء، وليس نصفهم كما كان يعمل به في السابق، منوهاً بأن الدورة السابقة كان نصف أعضائها معينين والآخر منتخبتين.
وأشار إلى أن أمانة جدة، شرعت في إنشاء لجان للانتخابات البلدية المقبلة، والتي تستغرق مدة الانتخابات فيها من شهرين إلى ثلاثة أشهر تقريباً وتنتهي قبل بداية الدورة الجديدة للمجلس 2016-01-01.
وحول شروط الترشح عضواً في المجلس البلدي، أجاب الجنيدي، أنه لا توجد شروط معقدة للدخول كعضو في المجلس البلدي، فشرط التعليم لا يتطلب درجة جامعية، بل يكفي التعليم الثانوي، خلو المتقدم من السوابق، حسن السيرة والسلوك، إمام بالعمل البلدي أو عمل يخص الأمانة بشكل أو بآخر.
ونوه بأن المجلس البلدي لا يتدخل في الانتخابات، إذ توجد لجان من أمانة جدة تشرف عليها، وهي لجان مستقلة من بينها لجان مراقبة مستقلة، كما أن لوزارة الشؤون البلدية لجاناً تنظيمية، وستستعين بقضاة ومحامين وأساتذة جامعات للمراقبة على الانتخابات.

ولفت الجنيدي إلى أن المجلس البلدي جهة رقابية على أعمال وأداء أمانة المحافظة، إذ يمتلك المجلس تقارير دورية على سير عمل الأمانة في ما يخص النظافة والمكافحة الحشرية مثل حصى الضنك، عمليات السفلة، الترسيف، الإنارة، الكروكيات، والرخص البلدية، وكذلك المشاريع مثل الجسور والأنفاق، موضحاً أن التقارير هي أحد الأساليب الرقابية، إذ يعمل المجلس كذلك على لقاء المواطنين واستضافتهم، إذ يعد المجلس البلدي في جدة أول المجالس في السعودية التي فتحت المجال للمرأة في الدخول والمشاركة.

وأفاد في حديث لـ«الحياة» بأن المجلس يتابع أداء الأمانة من خلال تنفيذ زيارات ميدانية في مختلف مواقع المحافظة. وفي ما يخص مشاريع تصريف مياه الأمطار والسيول، بيّن أن المحافظة محمية من السيول المنقولة، والمقبلة من خارج المدينة، مؤكداً أن شركة أرامكو نفذت عشرات الحواجز والسدود لحماية المدينة من الأمطار.



الشرقية: إخضاع 3 آلاف سجين وسجينة إلى برامج دعوية وتوعوية

المصدر: جريدة الحياة الأحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015 م

[اضغط هنا](#)

الدمام - بدر الشهري

تحتضن سجون المنطقة الشرقية اليوم الأحد، أول ملتقى دعوي اجتماعي للسجوناء في المملكة مستهدفاً في نسخته الثانية ثلاثة آلاف نزيل من الرجال والنساء، فيما أوضح المشرف العام على مكتب «بصيرة» اللواء متقاعد عبدالرحمن الرويسان أن الملتقى يهدف إلى دمج النزلاء بحياة المجتمع خارج السجون، إضافة لتصحيح المفاهيم الخاطئة عند نزلاء السجون من أفكار هدامة وسلوكيات منحرفة.

وأوضح الرويسان أن الملتقى الذي ينظمه مكتب «بصيرة» للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات، بالتعاون مع مديرية السجون ولجنة تراحم على مدى ثمانية أيام في سجنى الدمام والخبر، يهدف إلى دمج النزلاء بحياة المجتمع والتعايش معهم في المجالات النافعة كافة من خلال برامج وفعاليات متنوعة لتغيير الروح النفسية إلى الأفضل.

وأشار في مؤتمر صحفي عقد أول من أمس، في مقر المكتب في الدمام بحضور مساعد مدير سجون المنطقة الشرقية العميد حمد الفايز، أن المشروع هو الأول في سجون المملكة الذي يحمل فكرة نوعية بمجال الدعوة والإرشاد ونقلها من موقعها الخارجي إلى التطبيق داخل السجون، إذ يتضمن الملتقى الثاني برامج دينية وترفيهية ورياضية واجتماعية ومسابقات وتقديم جوائز قيمة للمشاركين، وأكد الرويسان استهداف الملتقى ما يقارب ثلاثة آلاف نزيل من الرجال والنساء في سجنى الدمام والخبر بهدف رعاية النزلاء وتعديل سلوكهم وتقديم النفع لهم بالتعاون مع مكتب «بصيرة» للدعوة والإرشاد.

وذكر المدير التنفيذي للملتقى الدعوي في سجون الشرقية الشيخ عبدالله الدحيم، أن مديرية السجون في المملكة أوصت بإمكان تطبيق تجربة مكتب «بصيرة» بالدعوة والإرشاد على سجون المناطق كافة إثر النتائج الإيجابية والفائدة الكبيرة التي اكتسبها النزلاء من الفعاليات والأنشطة الدعوية، مبيّناً أن الملتقى سينطلق اليوم ويستمر لمدة ثمانية أيام في سجنى الدمام والخبر، ويشمل برامج متنوعة من محاضرات دعوية وأنشطة هادفة بمختلف المجالات يقدمها نخبة من الدعاة والاختصاصيين الاجتماعيين، وأضاف أن هذا الملتقى جاء تعاوناً وتعزيزاً لجهود وعمل إدارة الشؤون الدينية بالسجون وهو ما يجب أن يكون من تكاتف وتوحيد للجهود بين المؤسسات الحكومية والخيرية، إذ يعمل الجميع على تذليل العقبات التي تواجه مثل هذه البرامج الهادفة وإكساب النزلاء مزيداً من التوعية والخبرات الحياتية النافعة.

وأوضح مدير لجنة تراحم لرعاية السجناء والمفرج عنهم الدكتور يوسف الراشد أن مشاركتهم في الملتقى تأتي كشريك استراتيجي، للتأكيد على أهمية التكافل والتعاون بين الجمعيات الخيرية لرعاية هذه الفئة المهمة في المجتمع وتحقيق أكبر فائدة للمستفيدين من خلال الفعاليات والأنشطة المختلفة، التي سيضاف إليها هذا العام دورات خاصة لتطوير الذات.

وأضاف أن نزلاء السجون في حاجة إلى حزمة كبيرة من مثل هذه البرامج التوعوية، التي أحدثت خلال الفترة الأخيرة تغييراً إيجابياً في سلوكهم وأسهمت في الإصلاح وتخفيف معدلات الجريمة والحد من عودة المفرج عنهم إلى السجون.



• الإسكان: فرض الرسوم سيعالج الأزمة السكنية خلال 5 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الأحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015 م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عمر الضبيبان
أكدت مصادر مطلعة في وزارة الإسكان أن الموافقة على وضع الآليات الخاصة بفرض الرسوم على الأراضي البيضاء ستسهم في علاج أزمة الإسكان في المملكة، مبيّنة بأن الأثر الإيجابي بدأ يظهر خلال هذه الفترة، مشيرة إلى أن «الاستراتيجية الوطنية للإسكان» شددت على ضرورة هذه الخطوة انطلاقاً من كونها تنتج المزيد من المنتجات السكنية وبالتالي تسهل على المواطنين الحصول على السكن المناسب خلال فترة زمنية مناسبة، متوقعة عودة سوق الإسكان إلى وضعها الطبيعي خلال 5 أعوام من بدء تفعيل قرار الرسوم.
وأوضحت المصادر أن الوزارة لديها عدد من الرؤى والاقتراحات التي من شأنها تفعيل هذا القرار، لافتة إلى أنها متاحة ضمن الاستراتيجية التي تم الرفع بها مسبقاً، منوّهة بقيامها المسبق بدراسات ميدانية وتحليلية متعمقة تستهدف وضع الحلول اللازمة لأزمة الإسكان، وجاء من أبرز الحلول اعتماد فرض رسوم الأراضي بصورة عاجلة.
وقالت في حديثها لـ«الحياة»: «عقدت وزارة الإسكان منذ تأسيسها عدداً من ورش العمل التي حضرها اختصاصيون ومهتمون بشؤون الإسكان والعقار والاقتصاد، وخرجت تلك الورش بالكثير من الملاحظات والاقتراحات التي توضح واقع الإسكان وأبرز نقاط تحوّل من سهولة الحصول عليه إلى وصوله لمرحلة الأزمة، وكذلك بحثت الورش أسباب ارتفاع الأسعار وتضاعفها في عدد من مناطق المملكة، وماهيّة الحلول الناجعة التي تؤدي إلى واقع إسكاني أفضل، واستفادت الوزارة من تلك الأطروحات المتنوعة في العمل على استراتيجية وطنية التي تم رفعها وفقاً للإجراءات النظامية المتبعة».
وأشارت إلى أن من أبرز المحاور التي تضمنتها العمل على فرض الرسوم على الأراضي البيضاء نظراً لكون ذلك يؤدي إلى تحقيق التوازن في بين العرض والطلب في سوق العقار، ويعيد الأسعار إلى وضعها الطبيعي الذي يكون متناسباً مع الإمكانيات المادية لجميع المواطنين، مضيفة: «وهذه الخطوة باتت اليوم في طريقها للاعتماد بناء على ما رفعه مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، علماً بأن نتائج هذه الخطوة بدأت تظهر اليوم حتى قبل تفعيلها واكتمال أليتها». وأفادت بأن الأراضي في الكثير من المدن والمحافظات شهدت خلال الأعوام العشرة الماضية ارتفاعاً تصاعدياً أدى إلى وجود أزمة في إمكان تملك السكن لدى المواطنين، إضافة إلى عدم استفادة الكثير من المواطنين من قروضهم العقارية التي ضخمها صندوق التنمية العقارية، مؤكدة وجود نحو 400 ألف قرض سكني غير مستفاد منها لكون مستحقيها غير قادرين على شراء مسكن جاهز أو بناء مسكن، متوقعة عودة الوضع العقاري إلى وضعه الطبيعي تدريجياً خلال مدة 5 أعوام من بدء تفعيل قرار الرسوم.
يذكر أن مجلس الوزراء وافق في جلسته التي ترأسها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز في الـ 23 من آذار (مارس) الماضي، على قيام مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية بإعداد الآليات والترتيبات التنظيمية في شأن فرض رسوم على الأراضي البيضاء داخل النطاق العمراني للمدن والمحافظات، تمهيداً لإحالتها إلى مجلس الشورى لاستكمال الإجراءات النظامية في شأنه في شكل عاجل.

سلطان بن سلمان: "ضياء 2015" يعكس اهتمام المملكة بذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض السبت 15 جماد الثاني 1436هـ - 4 إبريل 2015م
<http://www.alriyadh.com/1036031>

الرياض - محمد الحيدر
أكد صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس إدارة جمعية الاطفال المعوقين، إن المعرض السعودي الدولي الثاني لمستلزمات الأشخاص ذوي الإعاقة (ضياء 2015)، الذي تعتزم جمعية الأطفال المعوقين تنظيمه، سيكون نافذة تعكس حجم التطور الذي تعيشه المملكة على صعيد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبرامج رعايتهم، كما سيكون بوابة لاكتشاف فرص استثمارية في المجال. إلى ذلك أعلنت وزارات الصحة، والنقل، والعمل، والثقافة والاعلام الى جانب أمانات المناطق، والعديد من المستشفيات الكبرى ومراكز الأبحاث عن مشاركتها في المعرض السعودي الدولي الثاني لمستلزمات الأشخاص ذوي الإعاقة (ضياء 2015)، والذي تنظمه جمعية الأطفال المعوقين خلال الفترة من 26-28 مايو القادم بمركز الرياض الدولي للمؤتمرات والمعارض. كما أبدت شركات ومصانع اوروبية وأميركية رغبتها في المشاركة الأولى من نوعها، معلنة انها ستقدم من خلال اجنتها أحدث الابتكارات والاكتشافات في مجال رعاية ومساعدة المعوقين والمسنين. وأوضح بلال برماوي المدير التنفيذي لمعرض (ضياء 2015) أن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث سيكون راعياً استراتيجياً للمعرض، وأن الجهات التابعة لوزارة الصحة، المعنية بالعلاج الطبيعي والعلاج الوظيفي والأطراف الاصطناعية والتأهيل الطبي والعلاج النفسي والنطق سيكون لها حضور في أجنحة المعرض، إلى جانب أن المعرض قد استقطب شركات رائدة تدخل سوق المملكة لأول مرة، من كل من سويسرا، الولايات المتحدة، المملكة المتحدة، ألمانيا، فرنسا، بلجيكا.

بحضور مشاهير الرأي والفن بالمملكة محافظ رفحاء يطلق فعاليات يوم التوحد العالمي

المصدر: جريدة الرياض السبت 15 جماد الثاني 1436هـ - 4 إبريل 2015م
<http://www.alriyadh.com/1036063>

رفحاء - عيادة الجندي
رعى محافظ رفحاء بدر بن إبراهيم الهزاع فعاليات ومهرجان اليوم العالمي للتوحد تحت عنوان "لن تبقى وحدك" والذي يصادف الثاني من أبريل من كل عام والذي نظمه مركز رفحاء الخيري للتوحد بقاعة الثريا برفحاء. وشهد الحفل حضور كوكبة من مشاهير ونجوم المملكة يتقدمهم الفنان فايز المالكي سفير منظمة اليونيسيف وجمعية إنسان، والروائي السعودي العالمي أحمد أبو دهمان، والمثشد فهد مطر، والكاتبان صالح الشحي ومحمد الرطيان، ونجم

قناة بداية أبو عبد الكريم ومندوب الجمعية السعودية الخيرية للتوحد، والدكتور سلطان التميّاط استشاري جراحة المناظير والبدانة المفرطة والمدير الطبي لـ "بدانة كلينك" والمشرّف العام على مركز رفحاء الخيري للتوحد. وبدأ الحفل بتقديم عبدالله بن عايش العنزي ثم القرآن الكريم بعد ذلك كلمة رئيس اللجنة المنظمة منيف الضوي بعدها شاهد الحضور فيلماً وثائقياً عن التوحد، ثم محاضرة لمندوب الجمعية السعودية للتوحد تلاها كلمة المشرّف العام على المركز الدكتور سلطان التميّاط، ثم قام محافظ رفحاء، والمشرّف العام على المركز بتكريم المشاركين والمتعاونين مع المركز. بعد ذلك اقيمت ندوة الثقافية حول التوحد والتي أدارها الكاتب فواز عزيز وبمشاركة ضيوف الشرف "الروائي احمد ابو دهمان، وفايز المالكي، وفهد مطر، وصالح الشبيحي، ومحمد الرطيان". يشار ان تسمية هذا اليوم من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنهاية عام 2007م وهو أول يوم عالمي يخصص لمرض التوحد، ويهدف إلى التعريف بمرض التوحد، ودعوة الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية الأخرى ومؤسسات المجتمع المدني إلى نشر الوعي العام بهذا المرض، حيث اعتمد الثاني من إبريل من كل عام يوماً عالمياً للتوحد.



يناقش مقترح تعديل نظام القضاء.. الاثنين

الشورى يتجه لاستثناء الجمعيات الخيرية من شرط تفرغ الطبيب السعودي

المصدر: جريدة الرياض السبت 15 جماد الثاني 1436هـ - 4 إبريل 2015م
<http://www.alriyadh.com/1036069>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
يتجه مجلس الشورى لإقرار استثناء الجمعيات الخيرية التي ترغب الترخيص لها بتملك مؤسسات صحية خاصة من شرط توافر الطبيب السعودي المتفرغ، وعلمت "الرياض" أن اللجنة الصحية استجابت لمطالبات أعضاء الشورى وأجرت تعديلاً على توصيتها الخاصة بذلك وعادت للنص الوارد إليها من هيئة الخبراء والذي يحقق غرض الاستثناء. وكانت اللجنة الصحية قد أكدت في تقريرها الذي نشرته "الرياض" في وقت سابق أن الجمعيات واجهت صعوبات في تشغيل مستوصفاتهن بسبب تفسير بعض الاشتراطات النظامية مثل إدارة هذه المستوصفات حيث فهم من النظام حتمية توفير طبيب سعودي مشرف ومتفرغ تفريغاً كاملاً لإدارة هذه المستوصفات مما أربك إدارتها خصوصاً مع ندرة توافر الأطباء السعوديين وتوجههم للعمل بالمؤسسات الحكومية أو الصحية الخاصة التي تمنح امتيازات وظيفية لا تستطيع الجمعيات الخيرية مجاراتها.

وأشارت اللجنة الصحية إلى جود نحو 650 جمعية خيرية غير ربحية منتشرة في أنحاء المملكة تقدم خدمات إنسانية تشمل النواحي التعليمية والثقافية والصحية وغيرها، تعتمد في تنفيذ مشروعاتها على دعم وزارة الشؤون الاجتماعية والتبرعات الأهلية التي تساعدها في تقديم خدماتها الرعوية والتنمية لمحتاجيها كما أنها تعمل على تنمية رأس مالها عبر مشروعاتها الخاصة التي تهدف إلى خدمة الأفراد المحتاجين ومن ثم تنمي رأس المال للتوسع في الخدمات الأخرى وعلى رأسها إنشاء المستوصفات لتقديم الخدمة العلاجية. وترى اللجنة الصحية أن إعطاء المرونة لمستوصفات الجمعيات الخيرية في استقطاب الأطباء الإداريين دون اشتراط الجنسية السعودية يسهل عمل المؤسسات الصحية التابعة للجمعيات الخيرية.

من ناحية أخرى أدرجت الأمانة العامة لمجلس الشورى وللمرة الرابعة ضمن بنود جلسة بعد غد الاثنين، مناقشة تقرير لجنة الشؤون القضائية بمجلس الشورى مقترح رئيس اللجنة المالية حسام العنقري لتعديل نظام القضاء الذي نشرته "الرياض" قبل 82 يوماً ويستهدف تنظيم تعيين القضاة في محاكم المناطق والمحافظات الرئيسية بما يتوافق مع خبرة

القاضي وفترة عمله بحيث لا يعين القاضي في منطقة ذات كثافة عددية ونوعية إلا بعد مروره بمحاكم أقل منها، كما تضمن المقترح زيادة المدة التي يبقى فيها القاضي في درجة الملازم القضائي من ثلاث سنوات إلى ست بما يجعله أكثر نضجاً وتجربة ويستهدف المقترح أيضاً تخفيض مدد الأعمال القضائية النظرية التي تؤهل لشغل الوظائف القضائية. وأوصت اللجنة القضائية بعدم ملائمة دراسة مقترح تعديل نظام القضاء وبررت ذلك بعدد من الأسباب التي ضمنتها تقريرها المعروف للمناقشة تحت قبة الشورى في جلسة بعد غد الاثنين.



انعقاد فعاليات الملتقى التوعوي الأول لتجربة المريض "التخصصي" يؤسس مجلساً استشارياً للمرضى وأسرهم

المصدر: جريدة الرياض السبت 15 جماد الثاني 1436هـ - 4 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1036219>

الرياض - محمد الحيدر
أعلن المشرف العام التنفيذي للمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث الدكتور قاسم القصبي، عن تأسيس المجلس الاستشاري للمرضى وأسرهم، في خطوة تهدف إلى بلورة شراكة بينية من أجل تطوير الخدمات الطبية المقدمة بشكل مستمر.
وشكّل المجلس الاستشاري للمستشفى الذي أعلن عن تأسيسه من الدكتور محمد القويز رئيساً وعضوية ثمانية مرضى من تخصصي الرياض وأربعة مرضى من تخصصي جدة ويتمثل كل من المدير التنفيذي للشؤون الطبية والسريية والمدير التنفيذي للتمريض والمدير التنفيذي لإدارة الجودة. ويهدف المجلس إلى إتاحة الفرصة للتعبير عن شؤون المرضى من خلال عرض الآراء والأفكار حول كيفية تعزيز قدرة المستشفى على توفير رعاية طبية إيجابية للمرضى.
وأوضح الدكتور القصبي أن تأسيس المجلس جاء استشعاراً بأهمية آراء المرضى والمراجعين تجاه الخدمات الطبية المقدمة وانطلاقاً من رسالة المستشفى السامية في تقديم أعلى مستوى من الرعاية الصحية التخصصية، مشدداً على أن المريض محل اهتمام المؤسسة "وهم وذويهم شركاء معنا في العمل للمساهمة في تحسين جودة العمل ورفع مستوى رضاهم" مضيفاً أن غاية المؤسسة خلق ثقافة تشجيع التجارب الإيجابية للمرضى وتنميتها.
جاء ذلك إثر إنعقاد فعاليات الملتقى التوعوي الأول لتجربة المريض بقاعة الملك سلمان بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بالرياض، والذي شهد حضور وتفاعل مجموعة من المرضى وأسرهم واشتمل على العديد من أوراق العمل المحلية والدولية والتي ناقشت أفضل الممارسات العالمية للتعامل مع المرضى والمراجعين والآليات التي من شأنها الرقي بالجانب الإنساني أثناء تقديم الرعاية الطبية ما أضفى على الملتقى روح المناقشة وتبادل الآراء مع الحضور.

كما جرى خلال الملتقى الإعلان عن إنطلاق برنامج "تجربة المريض بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث" والذي سيكون نقلة نوعية ومميزة في تقديم الرعاية الشاملة للمريض من خلال التركيز على كافة احتياجات المريض الإنسانية والاجتماعية والنفسية والتعليمية بالإضافة إلى الرعاية الطبية التخصصية المتميزة.
من جانبه، نوّه الدكتور حسان الصلح نائب المدير التنفيذي للشؤون الطبية والسريية بالرياض، ورئيس اللجنة المنظمة بالمشاركة الفاعلة للمتحدثين ومشاهدة الملتقى من تفاعل الحضور عبر المناقشة وتبادل وجهات النظر بما يخدم الهدف الأساسي من الفعالية.
وبيّن الدكتور الصلح أن تجربة المريض تحتاج إلى تنسيق متكامل بين كافة الموظفين في المستشفى من أطباء وممرضين وتقنيين وصيادلة وإداريين إلى جانب موظفي الخدمات الاجتماعية والرعاية المنزلية.

مؤسسة محمد بن فهد تنشئ أربع قاعات للحاسب الآلي في

سجون الرياض

المصدر: جريدة الرياض الأحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1036293>

الخبر - إبراهيم الشيبان

اعتمدت مؤسسة الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية إنشاء أربع قاعات للحاسب الآلي في أربع سجون تابعة لمنطقة الرياض ضمن "مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون" لمن أوشكوا على إنهاء محكومياتهم داخل السجون بطاقة استيعابية تتجاوز 25 نزيل لكل قاعة.

وأوضح د. عيسى الانصاري الأمين العام للمؤسسة، أن إنشاء هذه القاعات يأتي لتفعيل الاتفاقية المبرمة مع الإدارة العامة للسجون بالمملكة بهدف تأهيل وتدريب النزلاء على مهارات الحاسب الآلي وكذلك التوظيف وفتح مشروعات الصغيرة والمتوسطة، مشيراً إلى أنه تمت زيارة أربعة سجون في منطقة الرياض خلال الأسبوع الماضي والوقوف على المواقع المراد إنشاء القاعات فيها، حيث تكون الطاقة الاستيعابية لكل قاعة 25 نزيلاً ممن حكم عليهم ومن أوشكوا على إنهاء محكومياتهم داخل الإصلاحات، لافتاً إلى أنه تم اعتماد إنشاء قاعة للحاسب الآلي في سجن جازان والمدينة المنورة وحائل وتبوك وعرعر ضمن المشروع خلال الفترة المقبلة وقد تم الانتهاء من زيارة مواقع إنشاء هذه القاعات داخل سجون المناطق.

وأشار الانصاري في الختام، إلى أن مشروع حاضنات السجون يحمل مسارين هما التأهيل والتوظيف، بالإضافة إلى تمويل ودعم مشاريع مخرجات السجون على مستوى المملكة من خلال برنامج "مشروع" الذي نجح حتى الآن في افتتاح 6 مشروعات بالمنطقة الشرقية وكذلك اعتماد 5 مشروعات جديدة على مستوى المملكة.

• عناية • و • أرامكو • تنفيذ البرنامج الصحي لذوي الاحتياجات

الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1036339>

الرياض - محمد الحيدر

تلقت الجمعية الخيرية الصحية لرعاية المرضى "عناية" من شركة "أرامكو السعودية" مجموعة من الأجهزة المساعدة لمستفيدي خدمات الجمعية من ذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك امتداداً لاتفاقية التعاون بينهما من أجل رعاية وتأهيل أكثر من 200 معاق من ذوي الاحتياجات الخاصة وتوفير الأجهزة المساعدة لهم من أجل دمجهم في المجتمع.

وأعرب أهالي ذوي الاحتياجات الخاصة عن شكرهم لجمعية عناية وشركة أرامكو السعودية وجمعية الأطفال المعوقين لأدوارهم في توفير الأجهزة اللازمة لأبنائهم، مؤكدين أن هذا العمل غير مستغرب من مثل هذه الجهات الداعمة للمرضى، ولذوي الاحتياجات الخاصة، وأضاف الشاجري بأن جمعية عناية لها برنامجها في رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في الرياض وهو ربما يذهب إلى المحتاج للرعاية ومتابعته في منزله وتوفير الكوادر الطبية المعالجة من جهة، وتوفير الوسائل الصحية والمستلزمات الطبية المناسبة لكل محتاج من هذه الفئة. وأعرب عن شكره لأرامكو السعودية. من جانبه قال إبراهيم الغامدي، مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام في الجمعية الخيرية الصحية لرعاية المرضى: هذا البرنامج يؤكد على حرص "عناية" الدائم على استشراف منافذ جديدة من الدعم الوطني لما فيه صالح الفئات غير القادرة وصالح المحتاجين صحيا واجتماعيا خاصة من ذوي الاحتياجات الخاصة.



التعدي على الأراضي البيضاء يتحول لـ "ظاهرة" في المدينة المنورة

فيصل بن سلمان يوجه بفرض أشد العقوبات على محترفي التخطيط غير النظامي

المصدر: جريدة المدينة العدد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015
[اضغط هنا](#)

أحمد النهاري، ماجد الصقيري - المدينة المنورة تصوير: فهد العتيبي
تحول بيع الأراضي بدون أوراق ثبوتية صادرة من الجهات ذات العلاقة إلى ظاهرة تدرج تحت مسمى «التعدي على الأراضي البيضاء»، وهو ما يعرف نظاما بالتعدييات، حيث إن من يدعي أنه يملك تلك الأرض يذكر أنه حصل عليها بنظام الوراثة دون وجود أوراق ثبوتية رسمية صادرة من الجهات ذات العلاقة، هذه الظاهرة بدأت تنتشر بشكل مكثف بعيدا عن القنوات الرسمية، عمليات السيطرة عليها وبيعها يتم غالبا مع غروب الشمس، حيث تنشط الحركة في تلك المناطق، وذلك أثناء قيام بعض «لصوص الأراضي» بالسيطرة على الأرض خلال فترة زمنية من خلال وضع حدودها، وبعد مضي الفترة الزمنية اللازمة يقوم بتسويقها بعد أن يتمكن مع التنسيق مع أحد المكاتب الهندسية بعيدا عن الأنظمة والتعليمات التي تم إقرارها من قبل الجهات المختصة، ظاهرة بدأت تدق ناقوس الخطر في منطقة المدينة المنورة، وذلك من خلال التعدييات على الأراضي البيضاء.

«المدينة» تفتح ملف التعدييات على الأراضي البيضاء من قبل عدد من ما يعرفون داخل المجتمع بـ «لصوص الأراضي»، حيث حصلوا على ذلك المسمى بعد أن تمكنوا من السيطرة على تلك الأراضي بدون أوراق رسمية صادرة من الجهات ذات العلاقة، التعريف الحقيقي لظاهرة التعدييات هو تملك أرض بيضاء بداع أنه امتلكها بالوراثة ويقوم بعد ذلك بالبدا في عمليات بيع الأرض بعد أن يقوم بتجزئتها لعدد من الأراضي المصغرة، وذلك بعد الاستعانة بعدد من المكاتب الهندسية غير المعروفة، حيث يقوم المكتب بعمل مخطط هندسي يضم عددا من الأراضي، كما أن المخطط يتم فيه تحديد الطرق الرئيسية والشوارع الفرعية، وجميع تلك العمليات تتم خارج المنظومة الرسمية المتعارف عليها حسب الأنظمة والتعليمات. فترات زمنية

كما أن المتابع لظاهرة التعدييات يلاحظ أن هذه الظاهرة تنشط في فترات زمنية محددة وتختفي في أوقات أخرى، وجميع تلك الفترات يحددها «لصوص الأراضي»، حيث يتم التعدي عبر ٣ مراحل، الأولى هي السيطرة على الأرض من خلال تحديدها بأشجار أو شبك، وغالبا ما تتم هذه المرحلة في فترة الليل وذلك بالتنسيق مع عدد من العمالة المؤهلة والمدربة على

إنجاز تلك المرحلة مقابل مبالغ مالية طائلة، وبعد الانتهاء من تحديد الأرض تبدأ المرحلة الثانية وهي تخطيط الأرض، وذلك بهدف تقسيمها لعدد من الأراضي المصغرة، حيث يتم الاستعانة بعدد من العاملين في المكاتب الهندسية لعمل المخطط الذي يتضمن عددا من الأراضي والتي تحمل أرقاما تشير لكل أرض، وبعد الانتهاء من عمل المخطط والذي في الغالب لا يتضمن اسم المكتب الهندسي الذي قام بتصميمه، وبعد الانتهاء من المخطط تبدأ المرحلة الثالثة والأخيرة وهي بيع تلك الأراضي من خلال وسطاء عقاريين غير معتمدين من قبل الجهات المختصة، حيث يعتمد هؤلاء الوسطاء على التسويق غير النظامي الذي يتم عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو من خلال مكاتب عقار غير معتمدة من وزارة التجارة، وجميع هذه المراحل الثلاثة تقود في النهاية إلى انتشار ظاهرة «التعدييات» والحصول على أرض لا تملك وثائق رسمية صادرة من وزارة العدل.

الجهات الرقابية

انتشار ظاهرة «التعدييات» دفع الجهات الرقابية المختصة لتكثيف جهودها للحد من انتشارها، حيث تكتشف تلك الجهات مخططا وهما جديدا في كل أسبوع تقريبا في إحدى المواقع في المدينة المنورة وغالبا ما تكون في ضواحي المدينة المنورة، وما يزيد الأمر تعقيدا هو تحول تلك المخططات الوهمية بعد اكتشافها من أرض بيضاء إلى استراحات ومنازل شعبية في فترة زمنية وجيزة، دفع الجهات المختصة إلى وضع الآليات اللازمة لإيقاف استمرار ظاهرة «التعدييات». في المقابل علمت «المدينة» أن أولى تلك التعليمات هو إيقاف إيصال الكهرباء لتلك المواقع إلا بعد تقديم ورقة من البلدية تثبت نظامية الموقع، حيث من المتوقع أن يساهم هذا التنظيم في ضعف الإقبال على شراء تلك الأراضي، كما علمت «المدينة» أيضا من مصادر موثوقة أن 3 جهات حكومية هي: إمارة منطقة المدينة المنورة، أمانة المنطقة ووزارة العدل، بدأت في رصد الظاهرة، وذلك من خلال جولات رقابية سرية على عدد من المواقع لمنع انتشار ظاهرة «التعدييات» و«المخططات الوهمية»، وذلك لحماية أهالي المدينة المنورة من الانسياق خلف الإعلانات المضللة التي يروج لها عدد من مكاتب العقار غير المعتمدة. وبحسب المعلومات التي حصلت عليها «المدينة» فإن اللجنة قد تستعين بأرباب الخبرة للقضاء على الظاهرة التي باتت حديث أهالي المدينة المنورة في الوقت الحالي، مضيفة أنها سوف تلاحق جميع من يقوم بالتعدي على الأراضي البيضاء وتخطيطها دون أن يستكمل الإجراءات الرسمية التي أقرتها الأنظمة والتعليمات.

فرق ميدانية

في المقابل ذكر له «المدينة» المتحدث الرسمي لأمانة منطقة المدينة المنورة المهندس يحيى سيف، أن أمانة منطقة المدينة المنورة عضو في لجنة التعدييات في المنطقة، كما أن هناك فرقا ميدانية رقابية تعمل بشكل مستمر لرصد أي تعد على الأراضي البيضاء غير المملوكة بأوراق رسمية صادرة من الجهات المختصة، أو من خلال التعامل الفوري مع أي بلاغ يصل لغرفة عمليات أمانة منطقة المدينة المنورة، وذلك من خلال إعداد التقارير الفنية وتقديمها للجنة التعدييات في المنطقة والتي تقوم بازالتها على الفور.

عقوبات مشددة

وكان صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان أمير منطقة المدينة المنورة كان قد وجه بفرض أشد العقوبات على ملاك المكاتب الهندسية والمساحية التي قامت بتخطيط الأراضي الحكومية والإحداث فيها بصفة غير نظامية وبيعها لمخالفتها الأنظمة والتعليمات، وقد جاء التوجيه بعد أن ورد لإمارة المنطقة انتشار ظاهرة تخطيط أرض مملوكة بصكوك شرعية يقوم ملاكها بتقسيمها بمعرفتهم ثم الإعلان عن بيعها مشاعا أو قطعاً محددة المساحات لا توجد عليها صكوك شرعية، فيما حذرت أمانة المدينة المنورة المواطنين من إعلانات بيع أرض بالمدينة وضواحيها عبر وسائل الإعلام المختلفة وشبكات التواصل الاجتماعي، وتضمن التوجيه دعم لجان الإزالة والتعدييات بالمحافظات والمراكز بالمعدات والأجهزة اللازمة للشروع في أعمالها على أكمل وجه، وتفعيل دور رقابة البلديات الفرعية والرفع بأي إحداث يتم رصده إلى لجنة الإزالة والتعدييات بالمحافظات والمراكز.

كما أكدت أمانة منطقة المدينة المنورة في وقت سابق أن بيع الأراضي البيضاء غير مكتملة الوثائق الرسمية مخالفة للأنظمة والتعليمات، وأن ما يظهر من إعلانات هو لبيع مخالفة للأنظمة والتعليمات، حيث لا يجوز بيع قطع الأراضي إلا بموجب مخططات معتمدة من الأمانة وموثقة لدى كتابات العدل واستكمالها للإجراءات الشرعية والإدارية، ولأن بيع الأراضي التي دون صكوك شرعية يعتبر من التعدي على الأراضي الحكومية، وأكدت الأمانة حرصها على حقوق المواطنين وعدم الوقوع في شرك التحايل والتغريب وأكل أموال الناس بالباطل، محذرة من هذا النوع من التعاملات، مخيلة مسؤوليتها عن المشتريين من هذه الأراضي وعدم السماح لهم بالبناء والإزالة الفورية وتطبيق الغرامات المستحقة بحسب لائحة الجزاءات والغرامات البلدية وملاحقة المحدثين والمسوقين قانونيا وتطبيق الأنظمة بحقهم.

يناقش مقترحاً بتعديل نظام القضاء

الشورى يدرس مشروع هيئة الأمومة والطفولة

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 14 جماد الثاني 1436 هـ - 3 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150403/Con20150403762711.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

يناقش مجلس الشورى خلال الأسابيع المقبلة مقترح مشروع (نظام هيئة الأمومة والطفولة)، الذي يهدف لوضع إستراتيجية وطنية للطفولة والأمومة والتنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية للتنفيذ الفعلي للسياسات والتشريعات اللازمة، وإنشاء مركز وطني معلوماتي للأمومة والطفولة وعمل البحوث والدراسات للحصول على المعلومات والبيانات ودراسة أوضاع الطفولة والأمومة وتحديد احتياجاتها، وتوعية الرأي العام بقضايا الأمومة والطفولة.

وتقدم أعضاء المجلس الدكتور هيا المنيع، الدكتورة لطيفة الشعلان، الدكتورة حمدة الغنزي، الدكتورة ثريا العريض، الدكتورة أمل الشامان، الدكتور عبدالعزيز الشامخ وعبدالعزیز الهدلق، بمقترح لدراسة المشروع وإطلاق استراتيجية وطنية للأمومة والطفولة، بسبب تعدد الجهات المعنية بشؤون الأمومة والطفولة وتشتتها من دون مظلة وطنية مستقلة تراقب خدمات هذه الفئة، وضعف حلقة التواصل ونقل المعرفة بين الباحثين في المملكة وصناع القرار.

وأشار مقدمو المقترح إلى انعدام الأهداف الوطنية للأمومة والطفولة ومؤشراتهما، وعجز مخرجات الأبحاث المحلية الخاصة بالأمومة والطفولة عن مواكبة الاحتياجات الوطنية وسياساتها لشؤون الأمومة والطفولة، وبيّنوا أن المقترح يهدف لرعاية الطفولة والأمومة وتوفير الدعم لها، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والمؤسسات الإقليمية من أجل تطبيق ميثاق حقوق الطفل العربي وميثاق الأمم المتحدة، ووضع استراتيجية وطنية للطفولة والأمومة والمساهمة في وضع السياسات والتشريعات والخطط اللازمة، والتنسيق والتعاون مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لإخراج تلك السياسات والخطط للتنفيذ الفعلي من خلال الجهات المنفذة، إضافة لتوعية الرأي العام بقضايا الطفولة والأمومة عبر برامج هادفة من خلال وسائل الإعلام وتزويد المجتمع المدني بها، وتزويد العائلة بالمعلومات والمهارات والدعم لتنشئة الأطفال في جو أسري يساعد على تطور الطفل البدني والنفسي وحمايته من الأذى والاستغلال، وتبني مشاريع مبتكرة لتنمية الطفل بما يتفق مع خطط الهيئة العليا والمشاريع التي تخص الأم.

وتضمن المقترح إنشاء مركز وطني معلوماتي للأمومة والطفولة وعمل البحوث والدراسات للحصول على المعلومات والبيانات ودراسة أوضاع هذه الفئة، وتحديد احتياجاتها، وتبادل المعلومات مع الجهات ذات العلاقة.

ويناقش مجلس الشورى بعد غد الاثنين، مقترحاً بتعديل نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 78 وتاريخ 1428/9/19 هـ المقدم من عضو المجلس الدكتور حسام العنقري استناداً للمادة (23) من نظام المجلس، وذلك خلال طرحه لتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية.

كما يناقش تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن، مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة ووزارة التعليم والاتصالات في جمهورية فنلندا للتعاون في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات.

ويستمع المجلس لوجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة للعام المالي 1435/1434 هـ، كما يستمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الخارجية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1435/1434 هـ.

ويصوت المجلس في نفس الجلسة على تقرير اللجنة الصحية، بشأن مقترح مشروع «نظام البحث العلمي الصحي الوطني» المقدم من الدكتورة لبنى الأنصاري، استناداً للمادة (23) من نظام المجلس.

ويناقش المجلس في جلسة الثلاثاء المقبل تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مشروع اتفاقية بين حكومتي المملكة والجمهورية القيرغزية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهريب الضريبي، في شأن الضرائب على الدخل، ووجهة نظر لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للاستثمار للعام المالي 1435/1434 هـ، وكذلك وجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة

الثقافة والإعلام للعام المالي 1434/ 1435هـ، إضافة لوجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي 1434/1435هـ، وتقرير لجنة التعليم والبحث العلمي، بشأن اقتراح مشروع «نظام تنمية الابتكارات» المقدم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري والدكتور عبدالعزيز الحرقان، استناداً للمادة (23) من نظام المجلس.



13 مريضاً تحت العلاج وحالة معزولة.. وكيل الصحة لـ «عكاظ»:

دراسة التشهير بالمنشآت الصحية المخالفة في الصحف

المصدر: جريدة عكاظ السبت 15 جماد الثاني 1436هـ - 4 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150404/Con20150404762908.htm>

محمد داوود (جدة)

تدرس وزارة الصحة حالياً توصية من مركز القيادة والتحكم بتطبيق عقوبة التشهير بالمنشآت المخالفة في الصحف على نفقتها.

وكشف لـ «عكاظ» وكيل وزارة الصحة للصحة العامة، رئيس مركز القيادة والتحكم الدكتور عبدالعزيز بن سعيد، أن قرار تطبيق العقوبة موضع الدراسة حالياً، ويهدف لعدم تهاون المنشآت الصحية في التعليمات والاشتراطات الصحية التي تمس صحة الإنسان ومنها ما يتعلق بكورونا، مشيراً إلى أن الإغلاقات الاحترازية التي تتعلق بإجراء احترازي مثل عدم انتشار العدوى أو غير ذلك من الأمور لا تدخل في قرار التشهير، أما الإغلاق لأسباب موثقة من قبل لجان التفيتش فإنه يتم التشهير بها على نفقة المخالف.

وبين أنه في حالة إقرار المخالفة نهائياً فإن الأمر يكون على شكلين، الأول تنفيذ القرار دون وجود أي اعتراض خلال مدة 60 يوماً من المنشأة المخالفة، الثاني صدور حكم من ديوان المظالم بإقرار المخالفة تأييداً بما نسب إلى المنشأة المخالفة، وفي حالة عدم إقرار المخالفة من ديوان المظالم فإنه يتم سحب المخالفة باعتبار الحكم قضائياً.

وأفاد أن مركز القيادة والتحكم مستمر في جولاته لرصد السلبيات والتوجيه بالتوصيات، بهدف معالجة المخالفات إن وجدت، موضحاً أن تطبيق قرار التشهير سيحد كثيراً من تساهل وتهاون المنشآت في ارتكاب المخالفات مهما كانت بساطتها، ويسهم في تفعيل تعاون هذه القطاعات مع الصحة في كل برامجها ومن ذلك التبليغ الفوري عبر برنامج حصن عن حالات اشتباه كورونا التي راجعت المستشفى.

ورداً على سؤال عن وضع كورونا أوضح أنه يوجد حتى أمس 13 حالة تحت العلاج في المستشفيات وحالة معزولة في المنزل، منها 6 حالات في الرياض، حالة في الشرقية، 5 في جدة وحالة في الطائف، وشفاء 4 مرضى أمس منها حالة مواطنة من الحدود الشمالية، ومواطن من تبوك، ومواطن من الشرقية، ووافد من جدة.



ملتقى حقوقي يبحث الريادة في الخدمات القانونية

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 16 جماد الثاني 1436هـ - 5 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150405/Con20150405763115.htm>

زين عنبر (جدة)

تشهد جدة خلال الفترة من 30 جمادى الآخرة وإلى الرابع من شهر رجب المقبل فعاليات الملتقى السنوي للحقوقيين، بهدف تحقيق الريادة والتميز في تقديم الخدمات القانونية.

وأوضح أمين عام الملتقى الدكتور محمد درويش سلامة، أن الملتقى الذي سيعقد في فندق هيلتون جدة، يهدف إلى الارتقاء بالعملية العدلية وتمكين أدواتها وتقديم خدمات قانونية على أعلى مستوى من الجودة، والاستفادة المتبادلة من أفضل الممارسات الممكنة لبناء القدرات في المجالات الحقوقية، مبينا أن الملتقى سيكون مرجعية للحقوقيين في كل ما يستجد في الساحة القضائية والعدلية بما يحقق الريادة والتميز في تقديم الخدمات القانونية وإيجاد الحلول المبتكرة لمواجهة المعاملات والمنازعات المتطورة والمعقدة.

وأضاف أن الملتقى سيبحث العديد من المحاور أهمها الاتجاهات الحديثة في مكاتب المحاماة، وإجراءات التقاضي والتنفيذ في النظام السعودي، والوسائل البديلة لحل المنازعات، مشيراً إلى أنه يعد فرصة للتشاور والتفاعل وتبادل الرأي والخبرات في هذه الموضوعات مما يؤدي إلى تطوير مهاراتهم القانونية على أيدي قانونيين متخصصين وخبراء قانونيين في المجالات المختلفة.

يحضر الملتقى نخبة من المحاضرين والمدرّبين والمحامين.



لا مخاوف من الإصابات الجديدة.. وكيل الصحة ابن سعيد لـ عكاظ:

انضمام 3 خبراء عالميين لمنظومة أبحاث كورونا

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150405/Con20150405763141.htm>

محمد داوود (جدة)

كشف لـ«عكاظ» وكيل وزارة الصحة للصحة العامة، رئيس مركز القيادة والتحكم الدكتور عبدالعزيز بن سعيد، عن انضمام 3 خبراء عالميين جدد لمنظومة الأبحاث لإجراء التقصيات الوبائية والأبحاث المتعلقة بكورونا لكشف المزيد من أسرار الفيروس الغامض والتعرف على خصائصه.

وأوضح أن تسجيل بعض الحالات الفردية للإصابة بفيروس كورونا في مناطق جديدة خلال الأيام الماضية لا يشكل أي مخاوف في المجتمع، مبينا أن أهم أسباب رصد الحالات الجديدة يعود إلى اكتسابها العدوى من إصابة مؤكدة أو مخالطة ومن ثم السفر إلى منطقة أخرى إما للعمل أو الزيارة ومن ثم ظهور أعراض المرض هناك، مشيراً إلى أن وضع كورونا حالياً مستقر كثيراً حيث تسجل بعض الإصابات في أيام متفرقة، وفي بعض الأيام لا تكون هناك أي إصابات، مشدداً على أهمية الوقاية وعدم التساهل في الاشتراطات الصحية في ظل عدم وجود لقاح فعال وعدم إمكانية التفريق بين الإبل الحاملة للفيروس من غيرها، والتركيز على تغيير سلوكيات التعامل مع الإبل، وذلك بتجنب مخالطتها إلا للضرورة خاصة لمن لديهم أمراض مزمنة أو نقص مناعة، وعند مخالطة الإبل يراعى استخدام ملابس واقية تخلع عند مغادرة مرابض الإبل مع الحرص على تطهير الأيدي وعدم لمس العينين والأنف إلا بعد تطهير الأيدي.

وفي سياق متصل، أنهى طلاب وطالبات وطبيبات وأطباء متطوعون توزيع أكثر من 35 ألف مادة توعوية عن طرق الوقاية من فيروس (كورونا) على أكثر من 12 ألف متسوقة ومتسوق تواجدوا في مجمعات تجارية بالرياض خلال الثلاثة الأيام الماضية، وذلك ضمن فعاليات حملة (نقدر نوقها)، التي تنظمها وزارة الصحة، وتستهدف رفع الوعي بفيروس (كورونا) في مختلف المدن بدءاً من الرياض، حيث قام فريق من المتطوعين والمتطوعات بتوزيع آلاف الإرشادات الصحية المطبوعة مصحوبة بالمعقمات والكمادات على المتسوقين وزوار مجمعي النخيل وغرناطة، إضافة إلى تقديم شرح موجز عن الأساليب الصحيحة للمحافظة على صحة أفراد الأسرة، وتجنبهم خطر الإصابة بالفيروسات المعدية، إلى جانب الإجابة عن تساؤلات المتسوقات والمتسوقين عن فيروس (كورونا)، خصوصاً أن من بين المتطوعات والمتطوعين أطباء

وطببيات وطلاب وطالبات في كليات الطب، فيما تحال الأسئلة الدقيقة المتخصصة إلى خبراء وزارة الصحة الذين يمكن الوصول إليهم على مدار الساعة بالاتصال على هاتف 937.



العمل تلزم مصرفا بإعادة موظفتين مفصولتين.. وتعويضهما

المصدر: جريدة الوطن الأحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=219714&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي

أنصفت الدائرة الثانية بالهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية بجدة موظفتين سعوديتين تعملان في فرعين مختلفين يتبعان أحد المصارف، بعد أن تم الاستغناء عنهما من دون سبب شرعي، ما تسبب في لجوئهما إلى مكتب العمل بجدة وتقديم دعاوى ضد المصرف.

وقررت هيئة تسوية الخلافات العمالية إلزام إدارتي الفرعين بدفع تعويضات وقدرها 305296 ريال لهما، إذ حصلت إحداهما على تعويض بـ 100 ألف ريال والأخرى 205 آلاف و 296 ريالاً، مع الحكم بإعادتهما للمباشرة، مؤكدة أن القرار نهائي وواجب التنفيذ مع تضمين تلك الأحكام قرارات نافذة تضمن تطبيقها وقيام الجهات الحكومية المختصة بتنفيذها بجميع الوسائل النظامية المتبعة ولو أدى الأمر إلى استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة.

وعن تفاصيل الواقعة الأولى، يقول الوكيل الشرعي للمدعية التي تعمل مديرة مصرف بجدة إنه تم رفع دعوى ضد المصرف أمام لجنة التسوية للخلافات العمالية بمكتب العمل يطالب فيها بأخذ حق موكلته بعد أن تعرضت للفصل التعسفي، موضحة أن إدارة المصرف قالت للمدعية إنها غابت عن العمل ولم تباشر في فرع الطائف الذي تم نقلها عليه من دون علمها وتقرر إنهاء خدماتها طبقاً لنص المادة 80 من أنظمة العمل والعمال في الفقرة السابعة التي تتيح لصاحب العمل نقل الموظف بحسب مصلحة العمل ويتم إنهاء خدماته حال تغيب أكثر من 15 يوماً.

وأضاف أن الهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية رأت أن نقل الموظفة من مقر إقامتها إلى الطائف به ضرر عليها، لذلك لم تقم الموظفة بتنفيذ ذلك وهذا أمر مقبول لدى اللجنة وأن ما قام به المصرف من إنهاء خدماتها يعد تجاوزاً على حقوق الموظف ويمثل عدم المشروعية في إنهاء خدمات العاملة لديهم، لذلك قررت الهيئة إعادة الموظفة إلى مقر وظيفتها بفرع جدة وإلزام المصرف بدفع 100 ألف ريال تعويضاً.

أما الوكيل الشرعي للمدعية العاملة كموظفة بأحد المصارف، فقال إنه رفع دعوى على مصرف تسبب في فصلها من دون سبب، وأوضح أنه طالب اللجنة بإلزام المدعى عليه بإعادة المدعية إلى عملها مع صرف أجورها من تاريخ فصلها وحتى عودتها للعمل واعتبار خدماتها متصلة، حيث ثبت للهيئة عدم قيام صاحب العمل بالتحقيق مع العاملة واستجوابها فيما نسب إليها من مخالفات طبقاً للمادة 71 من نظام العمل التي نصت على أنه لا يجوز توقيع جزاء تأديبي على العامل إلا بعد إبلاغه.



استدرج 4 فتيات صغيرات واعتدى عليهن.. و"سبق" تكشف

التفاصيل

الإطاحة بـ"مغتصب قاصرات" جديد في كمين مُحكم بـ"الدمام"

المصدر: جريدة سبق الأحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015م

<http://sabq.org/iW2gde>

عبدالله السالم- سبق- خاص:

علمت "سبق" أن الجهات الأمنية، ممثلة في فرق التحريات والبحث الجنائي في المنطقة الشرقية، وتحديدًا مدينة الدمام، قبضت على مغتصب للقاصرات في مدينة الدمام خلال كمين مُحكم، أوقع بالمتهم.

وتعود التفاصيل التي تنفرد بها "سبق" إلى ورود شكاوى عدة للجهات الأمنية، عن شخص يستدرج فتيات صغيرات في السن، وتحديدًا في المرحلة الابتدائية، بعد خروجهن من المدارس، ويركبن في سيارته الخاصة، ويفعل فيهن الفاحشة. وبلغ عدد ضحايا الجاني أربع فتيات على فترات مختلفة، جميعهن لم يتجاوزن العاشرة من العمر.

وذكرت مصادر خاصة لـ "سبق" أنه "بعد تلقي البلاغات بدأت فرق التحريات والبحث الجنائي في مدينة الدمام عملية بحث دقيقة وموسعة عن المتهم حتى قبضت عليه".

وأضافت المصادر بأن "المتهم - وهو أربعيني (تحتفظ سبق باسمه ومكان عمله) - سقط في كمين مُحكم، نُصب له".

وأكدت المصادر أن الفتيات تعرفن على المتهم خلال عملية مواجهتهن به، فضلاً عن تطابق تحليل الـ DNA، مضيفة بأنه جرى إحالته إلى هيئة التحقيق والادعاء العام لإكمال الإجراءات اللازمة بحقه.

وتُعد هذه القضية الثانية من هذا النوع، بعدما أنهت الجهات المختصة في محافظة جدة آخر فصول ملف قضية "مغتصب القاصرات" في المحافظة، الذي نُفذ به حُكم القتل "تعزيراً" داخل سجن بريمان في حضور جهات الاختصاص، ممثلة في لجنة تنفيذ الأحكام الشرعية، والسياف الذي أسندت إليه مهمة التنفيذ.

وأغلقت الجهات المختصة بذلك إحدى أهم القضايا التي شغلت الرأي العام، وأثارت جدلاً كبيراً في منطقة مكة المكرمة، بعد أعوام عدة من التحقيقات التي جرت في ملف القضية، بدءاً من شرطة محافظة جدة، ومروراً بهيئة التحقيق والادعاء العام، والمحكمة العامة في جدة، ومحكمة الاستئناف في منطقة مكة، وانتهاء بساحة القصاص.



إدانة الممارسين الصحيين في 52 % من دعاوى الوفيات

2413 قضية خطأ طبي خلال عام.. 426 منها في الشرقية

المصدر: جريدة اليوم الأحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4058231>

عبدالله العماري - الرياض

كشف تقرير إحصائي حكومي حديث، أن عدد قضايا الأخطاء الطبية التي تم إحالتها إلى الهيئات الطبية الشرعية بلغ "2413" قضية، وذلك خلال عام واحد، منها "426" قضية في المنطقة الشرقية، وأن منطقة الرياض سجلت ما نسبته 20 %، من مجمل هذه القضايا.

وأظهر التقرير الذي حصلت "اليوم" على نسخة منه، أن عدد الجلسات القضائية للنظر في قضايا الأخطاء الطبية بلغ "2838"، شكلت مدينة الرياض منها ما نسبته "26 %" من مجمل عدد الجلسات على مستوى المملكة، واحتلت منطقة القصيم المرتبة الأولى في ارتفاع عدد الجلسات لإصدار قرارات الهيئة الطبية الشرعية بمعدل "5.2" جلسة لكل قرار. وأبان التقرير أن عدد القرارات الصادرة من قبل الهيئات الطبية الشرعية بلغ "864" قراراً في العام 1434 هـ، أغلبها في منطقة الرياض بنسبة "26 %".

كما بلغ إجمالي قرارات سوء الممارسة الطبية المرتبطة بفحص حالات الوفيات التي تم إجراؤها من قبل الهيئات الصحية الشرعية "320" حالة، وكان العدد الإجمالي للقرارات بقضايا الوفيات التي تم إجراؤها مع إدانة هو "167" بنسبة 52 %، في حين أن عدد القرارات المتعلقة بحالات الوفيات دون إدانة كان "153" بنسبة 48 %.

أما المنطقة الشرقية فقد بلغ عدد قضايا الأخطاء الطبية التي تم إحالتها إلى الهيئة الطبية الشرعية بالشرقية "340" قضية، منها "156" قضية مرحلة من العام الذي قبله، فيما بلغ عدد الجلسات لإصدار قرارات الهيئة الطبية الشرعية معدل "1.9" جلسة لكل قرار، وأن عدد الجلسات القضائية للنظر في قضايا الأخطاء الطبية بلغ "164"، صدر فيها "86" قراراً، كما بلغ إجمالي قرارات سوء الممارسة الطبية المرتبطة بفحص حالات الوفيات "29" حالة، وكان العدد الإجمالي للقرارات بقضايا الوفيات التي تم إجراؤها مع إدانة هو "15"، في حين أن عدد القرارات المتعلقة بحالات الوفيات دون إدانة كان "14".

بينما بلغ عدد قضايا الأخطاء الطبية التي تم إحالتها إلى الهيئة الطبية الشرعية بالأحساء "86" قضية، منها "64" قضية مرحلة من العام الماضي. فيما بلغ عدد الجلسات لإصدار قرارات الهيئة الطبية الشرعية معدل "4.7" جلسة لكل قرار، وأن عدد الجلسات القضائية للنظر في قضايا الأخطاء الطبية في الأحساء بلغ "164"، صدر فيها "35" قراراً، كما بلغ إجمالي قرارات سوء الممارسة الطبية المرتبطة بفحص حالات الوفيات "17" حالة، وكان العدد الإجمالي للقرارات بقضايا الوفيات التي تم إجراؤها مع إدانة هو "10"، في حين أن عدد القرارات المتعلقة بحالات الوفيات دون إدانة كان "7".

من جانبه، أكد المستشار القانوني والمحكم الدولي علي بن محمد القرشي أن الهيئات الصحية الشرعية شكلت بموجب المادة 33 من نظام مزاوله المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 59 بتاريخ 4/ 11/ 1426 هـ، حيث عدّها النظام بمثابة محاكم مستقلة متخصصة في الأخطاء الطبية، ويبلغ عددها حالياً 19 هيئة صحية شرعية موزعة في 7 مناطق ومحافظات، يرأس كلأ منها قاض فئة "أ" يرشحه وزير العدل.

ويتم تشكيل عضوياتها من ثلاثة أطباء استشاريين من ذوي الخبرة والكفاءة، أحدهم من كليات الطب يرشحه وزير التعليم، والآخران يرشحهما وزير الصحة، وكذلك عضو هيئة تدريس من إحدى كليات الصيدلة يرشحه وزير التعليم، وصيدلي آخر يرشحه وزير الصحة، إضافة إلى مستشار نظامي، علماً بأن ذلك يتم حتى لو لم تكن هناك مطالبة من المريض بالحق الخاص وذلك لحفظ الحق العام.

وذكر أن نظام مزاوله المهن الصحية صدر؛ لحماية المرضى من الأخطاء الطبية، وقد نصّ على أنه يعاقب الطبيب بحسب النظر إلى نوع الخطأ الذي ارتكبه، وتقسم المسؤولية إلى مدنية وجنائية.

وبيّن القرشي أن نظام مزاوله المهن الصحية اشترط على جميع الأطباء التأمين ضد الأخطاء الطبية لدى إحدى الشركات المعتمدة، حيث إن المادة 41 من نظام المهن الطبية، نصّت على "أن يكون الاشتراك في التأمين التعاوني ضد الأخطاء المهنية الطبية إلزامياً على جميع الأطباء وأطباء الأسنان العاملين في المؤسسات الصحية العامة والخاصة، وتضمن هذه المؤسسات والمنشآت سداد التعويضات التي يصدر بها حكم نهائي على تابعيها إذا لم تتوافر تغطية تأمينية أو لم تكف، ولها حق الرجوع على المحكوم عليه فيما دفعته عنه".

38 تعديلاً على نظام العمل .. أبرزها تمديد فترتي العقد والتجربة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

الرياض – هليل البقمي
كشفت وزارة العمل السعودية أمس أن التعديلات الجديدة التي أقرها مجلس الوزراء في نظام العمل، البالغ عددها 38 تعديلاً، ركزت على زيادة نسبة تدريب السعوديين ليصبح على كل صاحب عمل يشغل 50 عاملاً فأكثر أن يؤهل أو يدرب ما لا يقل عن 12 في المئة من مجموع عمّاله سنوياً، بدلاً من 6 في المئة. (للمزيد).
وأوضح وزير العمل المهندس عادل فقيه في بيان أمس، أنه بموجب التعديلات الجديدة ستضع الوزارة نموذجاً موحداً أو أكثر للائحة التنظيمية، يشمل قواعد تنظيم العمل، وما يتصل به من أحكام، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالميزات والأحكام الخاصة بالمخالفات والجزاءات التأديبية، في الوقت الذي يلتزم فيه كل صاحب عمل بإعداد لائحة لتنظيم العمل في منشأته وفق النموذج المعد من الوزارة.
وأشار إلى أنه يجوز تضمين اللائحة شروطاً وأحكاماً إضافية، بما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام ولائحته والقرارات الصادرة تنفيذاً له، على أن يعلنها، وأي تعديل يطرأ عليها في مكان ظاهر في المنشأة، أو أي وسيلة أخرى تكفل علم الخاضعين لها بأحكامها. وأشار إلى أن التعديلات الجديدة أعطت الحق للوزارة أن تمتنع عن تجديد رخص العمل متى ما خالف صاحب العمل المعايير الخاصة بتوطين الوظائف التي تضعها الوزارة، لافتاً إلى أنه يدخل ضمن هذه النسبة الموظفون السعوديون الذين يكملون دراساتهم، إذا كان صاحب العمل يتحمل تكاليف الدراسة، كما يلتزم المتدرب أو الخاضع للتدريب بدفع تكاليف التدريب لصاحب العمل إذا رفض أو امتنع عن العمل بعد انتهاء مدة التدريب. وذكر أن التعديلات سمحت لنظام العمل بتمديد فترة التجربة للعامل الخاضع للتجربة إلى مدة لا تزيد على 180 يوماً.

العدالقادر لـ«الحياة»: المحاكم سجلت حالات طلاق بسبب «حافز»

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

الدمام – عمر المحبوب
كشف رئيس جمعية «وئام» بالمنطقة الشرقية الدكتور محمد العبدالقادر، أن المحاكم السعودية شهدت قضايا طلاق ومشكلات أسرية بسبب برنامج «حافز». وعزا حالات الطلاق في العام الأول من الزواج إلى «عدم وجود التوافق النفسي». وذكر أنه يتم حالياً درس تقديم معونات لحديثي الزواج كل ثلاثة أشهر.
وأوضح العبدالقادر لـ«الحياة»، إثر افتتاح ملتقى «جمعيات الزواج في المملكة»، الذي أقيم أمس بفندق الشيراتون، بحضور أمير المنطقة الشرقية سعود بن نايف، ووزير الشؤون الاجتماعية ماجد القصبي، أن «المحاكم السعودية شهدت الكثير من قضايا الطلاق والمشكلات الأسرية بسبب برنامج «حافز». وعزا ذلك إلى أن «المرأة

المستفيدة من البرنامج، اعتادت على مستوى مالي لا يستطيع الزوج أن يوفيه. وأنها تعتبره ملكاً لها. فيما يعتبره الزوج حقاً له، ما أسهم في تصاعد المشكلات الزوجية، وأدى إلى حالات طلاق ومشكلات أسرية».

وطالب بربط «حافز» بجمعيات الأسرة والتنمية الاجتماعية، وأن يتم منحها للزوجين على شكل دفعات مالية، ما يساهم في تقليل الخلافات الزوجية وزيادة الفائدة للطرفين». وأقرّ بوجود حالات «لبعض المقبلين على الزواج الذين يرغبون في الحصول على مساعدات مالية من جمعيات الزواج، وتشترط الانخراط في دورة تدريبية مدتها ثلاثة أيام، وأن الهدف يكون المال، وليس الإفادة من الدورة». بيد أنه أكد أنها حالات «محدودة»، موضحاً أن هناك من يستغل الدورات الزوجية للحصول على المعونات المالية التي تمنحها جمعيات الزواج. واعتبر أنه تم وضعها كـ«محفز»، وهذا ليس خطأ».

وكشف في الوقت نفسه عن وجود «مقترح يدرس حالياً أن تكون المعونات المالية موزعة على مدار العام الأول، وليس كما هو معمول به حالياً، إذ يتم منحها للزوج في بداية الزواج فقط»، مشيراً إلى أن المقترح يهدف إلى منحها للزوج كل ثلاثة أشهر، «بغرض متابعته والتأكد من عدم تعرضه لمشكلات زوجية، وحل ما ربما يعترضه خلال العام الأول من الزواج، وفي حال وجود مشكلات زوجية يتم إدخاله في برنامج إرشادي».

وعزا السبب في ارتفاع نسب الطلاق في العام الأول من الزواج إلى «عدم وجود توافق نفسي بين الزوجين، ويجب إصلاح منظومة الزواج، من خلال جرعات إرشادية يأخذها الزوجان تعالج هذا السبب، من طريق دورات تدريبية على أيدي متخصصين». ولفت إلى أن «الزوجين يأتيان من ثقافتين مختلفتين. ويؤدي هذا إلى صراع ثقافي واجتماعي وصراع على السلطة»، موضحاً أن «الزوجة تحتاج إلى فهم زوجها لها بشكل أكبر، وكذلك يحتاجان إلى توافق نفسي من العام الأول للزواج».

وقال أمير المنطقة الشرقية سعود بن نايف في كلمة ألقاها أثناء افتتاح الملتقى: «إن هناك اهتماماً كبيراً بشؤون الأسرة والتركيز على دور المرأة السعودية»، مؤكداً أن «الحكومة دعت إنشاء جمعيات متخصصة تهتم بالأسرة وبشؤونها». وأضاف: «إن الحفاظ على كيان الأسرة من الضروريات المهمة، لينعم المجتمع بالترابط والتماسك».

القصبي: سنحول العمل الاجتماعي من «الرعي» إلى «الزراعي»

> قال وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي في كلمته: «إن الأسرة هي النواة الأساسية في بناء المجتمع، وتعتبر أول مؤسسة تربوية واجتماعية وثقافية تحتضن الفرد وتمكنه من اكتساب مبادئ المعرفة وأسس التربية الصحيحة»، موضحاً أن «الوزارة تتطلع أن يخرج الملتقى بمبادرات قيمة». فيما وعد أن تقدم وزارته مساعداتها ورؤيتها في تحول العمل الاجتماعي من «رعي» إلى «زراعي».

وأضاف القصبي في كلمته خلال الملتقى في نسخته السابعة: «تشرفت أن أكون مسؤولاً عن وزارة الأسرة (الشؤون الاجتماعية)، وهو ما يحمل دلالة كبرى على أن الأسرة يجب أن تنال مزيداً من العناية الحكومية في أداء الأجهزة الحكومية، وربما تتجه الخطط مستقبلاً لتأسيس جهاز مستقل يعنى بالأسرة، لما في ذلك من أهمية بالغة على صون المجتمع، والحفاظ على أمنه واستقراره».

ويشارك ملتقى «جمعيات الزواج في المملكة» 40 جهة خيرية، من 25 مدينة، يمثلهم 500 رجل وامرأة، بين مختص ومهتم وأكاديمي وباحث وقيادي وداعم من جهات عدلية وأمنية وصحية وتعليمية واقتصادية، ليناقدوا 27 بحثاً علمياً. ويركز الملتقى على دور المرأة الريادي في تنشئة الأسرة. فيما سيعمل الملتقى على رسم صورة ذهنية للأسرة السعودية بعد عشرة أعوام، وواقعها وأبرز تحدياتها وماذا تحتاج؟ وكيف تحافظ على هويتها ووظيفتها؟.



• الجوازات تمنع مكاتب الخدمات والتعقيب من التوقيع

والختم على تأشيرة الخروج والعودة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

الدمام – رحمة ذياب

حذرت المديرية العامة للجوازات مكاتب الخدمات من التوقيع، أو الختم على تأشيرات الخروج والعودة للمقيم، أو على الأوراق الخاصة به، مشيرة إلى ما يترتب على ذلك من «إجراءات نظامية» صادرة من وزارة الداخلية، تنص على أنه «لا يجوز لصاحب مكتب الخدمات التوقيع والختم على استمارة الخروج والعودة، أو الخروج النهائي بدلاً من صاحب العمل، أو من يفوضه رسمياً بذلك، وإنما يضع مكتب الخدمات ختمه على الطلب بعد استكمال التوقيعات والأختام المطلوبة من صاحب العمل».

وقال مصدر في المديرية العامة للجوازات: «إن بعض مكاتب التعقيب والخدمات تقوم بمهام وكالة للكفيل أو صاحب العمل، وهذا غير مسموح به وفقاً للنظام، لذا لا يمكن اعتبار التأشيرة نظامية، ونضطر لإلزام صاحبها بإعادة الإجراءات الرسمية بشأن الخروج والعودة»، لافتاً إلى أن هذه المشكلة «تحدث في أوقات السفر، وهو وقت حرج للغاية، ما يلزم المكاتب بالتنبيه لذلك».

بدوره، أوضح المتحدث باسم مديرية الجوازات بالمنطقة الشرقية العقيد معلا العتيبي لـ «الحياة»، أن «جميع المعاملات التي تقدم من مكاتب الخدمات العامة تكون موقعة ومختومة منهم، وتحت مسؤوليتهم، وعند تقدم أحد أصحاب العمل بشكوى حول عدم تقدمه لطلب الخدمة تستخرج أساس المعاملة، وتُحال لقسم التزوير الذي يحقق فيها، وإذا ثبت عدم صحة تفويض صاحب العمل لمكتب الخدمات، تُحال المعاملة لوزارة التجارة، وهي الجهة التي رخصت لمكاتب الخدمات، لتطبيق التعليمات في حقهم». وأضاف العتيبي أنه «بتوافر غالبية خدماتنا إلكترونياً من خلال خدمتي «أبشر» و«مقيم»، قلّت حاجة المواطنين وأصحاب الأعمال لمكاتب الخدمات، لإمكان تنفيذها في أي وقت ومن أي مكان إلكترونياً».

ونقل مقيمون لـ «الحياة»، أنه «تم إلغاء تأشيرات الخروج والعودة، لعدم معرفة مكاتب الخدمات بالأنظمة وشموليتها، إذ واجهنا مشكلة عدم اعتماد تأشيرة الخروج والعودة، لأنه يجب أن تكون التأشيرة موقعة من صاحب العمل (الكفيل)، وعليها ختم المؤسسة التي نعمل بها، ولا يفوض مكتب الخدمات في التوقيع أو الختم».

وحول الخدمات الإلكترونية، ذكروا: «نوكل مكاتب بالقيام بالخدمات ويكون الختم منهم، وتبين أن هذا مرفوض، ولا يمكن للكفيل تفويض مكتب خدمات أيضاً». وقال أنور شريف (صاحب مكاتب خدمات): «إن مخالقات مكاتب الخدمات قلّت عن الفترة الماضية». وحول الخدمات التي يقدمونها، أوضح أنها «أصبحت أقلّ من الفترات الماضية بسبب دخول الخدمات الإلكترونية أو ضعف الاستقدام»، لافتاً إلى أن «البعض تحوّل إلى مكاتب تعقيب، وأما عن تحويلنا بالتوقيع أو الختم على التأشيرات، أصبح غير معتمد نهائياً. ويترتب عليه عقوبات تصل لحد إغلاق المكتب وسحب الترخيص، بحسب ما أبلغتنا به مديرية الجوازات».



حملة شبابية للتوعية بحقوق المرأة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام – «الحياة»

أطلق برنامج الأمان الأسري «شباب الأمان» في المنطقة الشرقية أخيراً، حملة بعنوان «كوني واعية»، تهدف إلى «نشر الوعي القانوني بين النساء، وتوعية شرائح المجتمع وأفراد بحقوق المرأة، وكذلك تحديد القوانين التي من شأنها أن تحمي المرأة في المستقبل من التعرض للعنف». وتحوي الحملة أركاناً توعوية ومرسم أطفال. وتقدم الحملة التي تستمر ثلاثة أيام، محاضرات عن قانون الأحوال الشخصية، وقانون الحماية من الإيذاء في كل من جامعة الدمام فرع البنات، وجامعة الملك فيصل في الأحساء، وجامعة الأمير محمد بن فهد في الخبر. كما تتضمن الفعالية أركاناً عدة، منها التنمية الأسرية والضمان الاجتماعي وحقوق الإنسان، وركن لشباب الأمان مع فيديو تعريف عن البرنامج، وآخر لاستشارات خاصة لقانونيين، والأعمال اليدوية للأطفال.

وقال قائد الحملة خالد الزهراني: «إن المرأة هي نصف المجتمع، ومن أهم مكوناته واللبنة الأساسية في بناءه، فمن واجبنا التعريف بحقوقها ومحاربة العنف، ومنع الإيذاء الذي قد يحصل تجاهها، ولذلك تم إطلاق هذه الحملة على مستوى ثماني

مدن ومحافظات على مستوى المملكة»، موضحاً أن الحملة «انطلقت من جامعة الدمام بمحاضرة قانونية وركن تعريفى، ومن ثم تكتمل الفعالية بمشاركة جهات ذات صلة بموضوع الحملة، مثل مركز التنمية الأسرية وهيئة حقوق الإنسان في الدمام ومركز الأمير جلوي بن مساعد والضمان الاجتماعي، وبعض الشخصيات المؤثرة في المجتمع»، مشيراً إلى أن المشاركين يسعون جاهدين «لنشر هذه الثقافة والتعريف بدور المرأة بأفضل صورة ممكنة، وأن نسهم بنشر الوعي بين كل فئات المجتمع في هذا الجانب».



المملكة تشارك دول العالم الاحتفال بيوم الصحة العالمي

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015 م

<http://www.alriyadh.com/1036611>

الرياض - خالد بخش

أوضح مشاري بن حمد الدخيل المشرف العام على الإدارة العامة للتغذية بوزارة الصحة ان المملكة ممثلة في الإدارة العامة للتغذية بوزارة الصحة تشارك في احتفالات منظمة الصحة العالمية في (7) إبريل من كل عام بيوم الصحة العالمي والذي يوافق تأسيس المنظمة عام 1948م من خلال عدة فعاليات توعوية تنظمها بعدة مواقع تحت شعار "من المزرعة إلى المائدة" حافظوا على سلامة الغذاء" تستهدف تعزيز ونشر ثقافة سلامة الغذاء لدى فئات المجتمع وتوعيتهم بالغذاء الصحي المتوازن وكيفية المحافظة على سلامة الغذاء بكافة مراحلها من المزرعة مروراً بمراحل الشراء والتخزين والنقل والتداول ونظافته، والتجهيز حتى التناول، وطرق مأمونيته. وأبان الدخيل ان كافة دول العالم تنشط بتنظيم فعاليات مختلفة على كافة المستويات لتوعية الفرد صحياً، ويمثل هذا اليوم محطة مهمة نقف عندها ونستفيد منها في تسليط الضوء على السلوكيات التغذوية والاستهلاكية والعادات غير الصحية المنتشرة في المجتمع. وأكد الدخيل ان الإدارة العامة للتغذية بوزارة الصحة تعمل جاهدة لتحقيق أهدافها والتي منها اكتمال تطبيق وتفعيل سياسة صحية وطنية مرهونة بايجاد وتخطيط وتنفيذ برامج تثقيفية كجزء من النظام الصحي المتكامل تركز على أهمية بناء أنماط وسلوكيات معيشية تغذوية صحية وجعل إتباعها جزءاً طبيعياً من أداء كل فرد وهناك العديد من الأنشطة التوعوية والإرشادية المتنوعة التي ساهمت في تعزيز ونشر ثقافة سلامة الغذاء بين فئات المجتمع والتي حققت نجاحاً في الأعوام السابقة في تعديل السلوكيات الغذائية الخاطئة من أبرزها تنظيم احتفالات ومشاركات خاصة بالأيام والمناسبات الصحية العالمية والمحلية وتنظيم معارض ومحاضرات وورش عمل وتوزيع الوسائل التوعوية المطبوعات والهدايا التوعوية في المراكز الصحية والثقافية والاجتماعية التي تصب جميعها في تعزيز الوعي لدى أفراد المجتمع وتحسين العادات الغذائية والاستهلاكية وتسلط الضوء على السلوكيات والعادات الخاطئة المنتشرة في المجتمع والمسببة لكثير من المشكلات التغذوية التي لها تأثير مباشر على صحة الإنسان وسلامته وتبرز أهمية الشراكة والتعاون المثمر بين كافة القطاعات ذات العلاقة والجهات الرقابية وأصحاب المطاعم والقائمين على إدارة المنشآت الغذائية ومتدولي الأغذية ولا يخفى علينا تزايد دور وسائل الإعلام وتأثيره في حياة الأفراد من خلال تنمية مستوى الوعي لديهم وزيادة معلوماتهم سواء كان هذا التأثير سلباً أو إيجاباً وهذا يعني أن نتوقع منهم دوراً ملموساً في مجال نشر التثقيف الغذائي وإرساء دعائمه.

• الأحوال المدنية“ تطلق خدمة التواصل الاجتماعي للصم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1036788>

دشنت الأحوال المدنية خدمة للتواصل الاجتماعي مخصصة للصم. وأطلقت على الخدمة مسمى "أشر"، للرد على استفساراتهم وملاحظاتهم عن طريق خدمة "الفيديو" التي يتيحها موقع "تويتر". وجاء ذلك ضمن حزمة حسابات الأحوال المدنية على مواقع التواصل الاجتماعي "تويتر، فيسبوك، يوتيوب" التي دشنها أمس وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية ناصر بن عبدالله العبد الوهاب للتواصل مع المواطنين والرد على استفساراتهم وتقديم الرسائل التوعوية لهم تحت المسمى (Ahwalksa@). وأوضح المتحدث الرسمي للأحوال المدنية محمد الجاسر أنه تم تدشين ثلاثة حسابات في موقع "تويتر"، سيكون الأول لخدمة العملاء والرد على استفساراتهم ورصد ملاحظاتهم واقتراحاتهم، فيما خصص الثاني لخدمة "أشر" المخصصة للصم، للرد على استفساراتهم وملاحظاتهم عن طريق خدمة "الفيديو" التي يتيحها موقع "تويتر"، بينما سيكون الثالث لنشر الأخبار الرسمية وتقديم الرسائل التوعوية. وأكد الجاسر أن الأحوال المدنية تسعى للتواصل مع المواطنين بأسرع الطرق وأسهلها، ومع تزايد مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي أصبح من الضرورة التواجد في هذه المواقع.

• الرياض“ تزور سجن المز وتلتقي حالات تعرضن للظلم من أقرب الناس إليهن

الفتيات المعنفات: • السجن أرحم من أبوي!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1036685>

الرياض، تحقيق - أسهمان الغامدي
"الفتيات المعنفات".. انفجر بهن الصبر فهربن من منازلهن، لم يراهن المجتمع إلا بعين عوراء ولم يسمعهن إلا بأذن واحدة، ولم يكلف أحد نفسه لأن يفتح ذراعيه ويحتضن تلك القلوب المنكسرة، وبحسب الأسباب التي دعتهن لتوديع منازل أسرهن بحثاً عن صدر يتسع لهنومهن المتركمة، وتقاذفتهم هموم الحياة بمباركة مجتمعية وتتعسف وتعنت أسر رفضت تعليمهن، وأعتقدت أن الزواج هو خير حل لإنهاء همومهن.. ويكشف تحقيق "الرياض" حول هذه القضية أن أغلب الحالات التي خلف القضبان هي لفتيات لم يتعلمن وأفضلهن حالاً كانت حاصلة على شهادة المتوسطة، الأمر الذي يتطلب وقفة صادقة مع النفس ومد يد العون لمن أخطأ منهن سعياً للإصلاح قبل لعب دور الجلال، لأنهن جزء من قبل أن يكن متهمات بالهروب. ورصدت "الرياض" داخل "سجن النساء" بالملز في الرياض خلال زيارتها أكثر من (21) نزيلة داخل الإصلاحية تم إيقافهن على خلفية هروبهن أو تعيبهن، وصدر أمر الإفراج عنهن، إلا أنهن بقين خلف الأسوار جراء رفض الأهالي

لاحتضانهم مرة أخرى، أو بسبب رفض الفتاة العودة إلى منزل "جلادها"، فضضلت البقاء هناك لتشعر بإنسانيتها وكرامتها ولو كانت بالسجن.

حرمان ويتم

بدايةً قالت النزيلة "ر.س" -35عاما- بابتسامة تخفي خلفها خيبتها وألمها : أنا هنا بالسجن منذ عام ووضعني أفضل بكثير من وضعي في منزل أسرتي، وقصتي ابتدأت منذ أن كان عمري ثلاثة أعوام، حينما طلق والدي والدتي وبقيت أنا وشقيقتي البالغة من العمر عاما بمنزل والدي ولم نر فيها والدتي إلا مرة واحدة طوال سنوات حياتي، فعندما بلغت من العمر (10) أعوام دخل والدي علي أنا وشقيقتي وطلب منا أن نلبس ملابس للخروج في حال أردنا رؤية والدتي، فتسابقنا على دولاب الملابس نبحث عن أجمل الملابس لنرتديها للالتقاء بأم سمعنا عنها ولم نشاهدها أو شعرنا بها، وكانت قلوبنا الصغيرة تكاد أن تخرج من صدورنا شوقا لحضنها، ورائحتها التي كنا نتخيلها دوماً، مبينةً أنهما دخلتا منزل أخوالهما وهما يريان جماعات كثيرة والكل ينظر إليهما نظرة شفقة وحزن، حتى أنت امرأة لتجربها وشقيقتها لرؤية والدتهما، ذاكراً أنها أجهشت بالبكاء ولم تستطع أن تحكي قصة ألمها لفترة.

وأشارت إلى أنهما دخلتا على امرأة مغطاة بغطاء أبيض على نعش موتي، وعندما كشفوا الغطاء عن مبة زرقاء اللون يقال لهما: "هذه أمكم أقبلوا سلموا عليها"، فما كان منها ومن شقيقتها إلا التراجع للخلف خوفاً من تلك الزرقاء الملفوفة بخرقه بيضاء لم يظهر منها إلا وجه شاحب لطح بالبياض والزراراق، موضحةً أنهما لم تقتربا وبقيت رائحتها بذاكرتهما حتى هذا الحين، يومها دخل خالهما الكبير وأبرح والدهما ضرباً لتعامله غير الانساني مع طفلتين لم تربيا أمهما ولو في صورة.

مفاجأة الزواج

وأوضحت "ر.س" أنه بسبب ذلك المشهد المخيف فقدت شقيقتها النطق حتى يومنا هذا، وبسبب تضايق زوجة والدها منها ومن مشكلتها تلك فضلت أن تزوجها لوالدها المسن البالغ من العمر (85) عاماً، مضيئةً أنها تزوجته بالفعل وهي لم تكمل عامها الـ(13)، وبعد ذلك أصبحت تعيش أجمل سنوات عمرها، فهو لم يرغب بها كزوجة بل ممرضة، ولم يمسهها، بل أبقاها وزوجته التي اعتبرتها ابنتها بحجرة بناته الصغيرات، لتتعلم هناك كيف تُصلي واحتضنتها وقت بلوغها، كذلك أوكلت إليها الاهتمام بمواعيد دواء زوجها حتى توفاه الله بعد ثمانية أعوام من زواجها منه، مؤكدةً على أنها ورثت منه ما يقارب (300) ألف ريال، لكن والدها وزوجته حرماها من ذلك، وبعد أن أكملت عدتها تفاجأت بوالدها يدخل عليها ويبيده دفتر لعقد قراني على رجل من جماعتها، وما كان منها إلا التوقيع مجبرة ومتأملة لتخرج من منزل أسرتها.

وأضافت: بقيت مع زوجي الجديد كزوجة ثانية قرابة العامين ولم يمسنني بهما كزوجة لاكتشف فيما بعد بأنه مريض ولا يستطيع أن يكون زوجاً فطلقتي وطلق زوجته الأولى بعد أن تأكد من أن المشكلة فيه بعد عامين من المحاولات المستمرة بالعلاج، لأرجع مرة ثانية إلى منزل أسرتي أجر خيبتني كمطلقة وأرملة وأنا لم أكمل عامي الـ(21) وبعد إنهاء عدة طلاقي، زوجني والدي لشخص "متعاطي" فضضلت البقاء تحت رحمته على أن أرجع لبيت والدي مجدداً وبقيت على ذمته (12) عاماً وأنجبت منه خمسة أطفال.

إهمال وضرب

وقالت "ر.س": تفاقمت المشاكل بيني وبين زوجي الثالث بسبب إهماله وسكره المستمر وضربه لي، فقلت في نفسي جحيم والدي ولا جنة زوج لم يقدرني، فذهبت للمرة الثالثة إلى منزل والدي طالبة الطلاق، ومررت أشهر وأنا معلقة وأحمل في أحشائي الطفل السادس في شهري الرابع لرجل غير مبالٍ حتى حصل لي ولأسرتي حادث تأذيت منه أشد أذى، وبقيت بسببه في المستشفى عاماً وشهرين، ولدت بالمستشفى ولم يعلم أهلي وزوجي، وطول فترة وجودي لم يزورني أي منهم، حتى جاء اليوم الذي دخلت فيه على امرأة كانت تزور زوجها المتوفى دماغياً، وعندما تفاجأت بأني واعية وأخبرتني قصتي لتسأل الطبيب: "لماذا يضعني بغرفة المتوفين دماغياً؟"، فقال لها: "هذه لم يزرها أحد منذ أكثر من عام وعندما كانت بالطابق العلوي كانت تبكي وتتعب في موعد كل زيارة ففضلنا جلبها في القسم الذي لا يكون فيه زيارات غالباً حتى نحافظ على معنوياتها مرتفعة"، فوكلت تلك المرأة عني وأحضرت لي قاضياً وقف على حالي وفسخ نكاحي في زيارة واحدة من زوج لم يسأل عني وأهل تناسوني، مضيئةً: "مضت الأيام حتى خرجت مجدداً للحياة ولكن بشخصية أقوى تأبى الظلم"، مبينةً أنها سكنت عند أختها غير الشقيقة حتى يحدث الله أمراً، لكنها تضايقت منها ومن أطفالها، فعادت لأهلها ولتسكن بملحق وتلقى أسوأ معاملة من زوجات والدها، وبعد فترة عرضت عليها صديقة أن تتزوج شقيقتها، لكنه كان من قبيلة أخرى، فقبلت وطلبت منها أن تجعله يتقدم لخطبتها.

هروب وتغيب

وأكدت على أنه فعلاً تمت خطبتها ووافق والدها لكن زوجة والدها الثالثة احتجت بسبب أنه من قبيلة مختلفة ووالدها المسن أحق بها من الغريب، مضيفة: "فاجئني والذي بأن أجهز نفسي للزواج من والد زوجته الثالثة فرضت وهددته بالانتحار لو حاول كسري للمرة الرابعة، ولكنه لم يأبه لتهديدي، فهربت من منزل والدي إلى منزل صديقتي واتجهت معها إلى المحكمة لأرفع قضية على والدي، وخلال ذلك الوقت تم القبض عليها بمعية صديقتها وشقيقها الراغب بالزواج بي وطفلي السادسة، وأحالوها للسجن بتهمة الهروب والتغيب، وعندما برأني القضاء رفضت أن أخرج إلى جلادي مرة أخرى حتى نتزوج من شقيق صديقتها وتبدأ حياتها باختيارها.

ثلاث رجال

ولم تكن النزيلة "ن. س" -33 عاما- بأفضل حال من سابقتها فهي ضحية تشدد وقسوة جعلتها تبحث هاربة عن مأوى لها، فهي خلف قضبان السجون منذ عشرة أشهر لرفضها الخروج مع أسرتها بعد أن قبض عليها بتهمة الهروب والتغيب، تقول: تزوجت من ثلاثة رجال وتطلقت منهم، فزوجي الأول كان ابن عمي وأنجبت منه طفلاً وبعد سنوات طلقني بسبب سحر وضع بيني وبينه، فعشت مع أسرتي خمسة أعوام أصبحوا ينظرون إلي كمطلقة ويعاملوني أسوء معاملة، حتى انتهى الأمر بي بالزواج من مسن تجاوز - 60 عاماً-، ولم يستمر زواجي معه طويلاً فقد كان كيد زوجته الأولى وبناته أكبر من طاقتي وتحملي فانعكس ذلك على معاملتي معه حتى أصبحت أنفر منه ومن قسوته وتشدده فطلقني، مضيفة: "عندما عدت مطلقة للمرة الثانية بسبب رفضي لطليقي المسن وعدم تقبلي إياه اتهمني أشقائي بالخيانة، وأن المرأة لا ترفض الرجل إلا إذا كان بباليها شخص ما غير زوجها"، مبينة أنها تحملت الألم الذي أصابها من أشقائها واتهاماتهم المستمرة حتى تقدم لخطبتها ابن خالة طليقها فزوجها أشقاؤها له بالإجبار، مما جعلها تعاني الأمرين من مدمن مخمور شكاك.

وأشارت إلى أنها حاولت كثيراً أن تغيره وتتحملة ولكن جوهره كان أكبر من قوتها فلجأت لأشقائها الذين رفضوا مساعدتها، ذاكراً أنها تركته وأستأجرت لنفسها وابنها ذي الثمانية أعوام شقة بعيدة عن زوجها المخمور وأهلها بمساعدة ابن شقيقتها، لكن شقيقها الأكبر لم يقبل الوضع فبحث عنها طويلاً حتى وجدها فجاء لشقتها كفاعل خير يريد أن يعطيها من رزق الله بمعية إمام المسجد، وما أن فتحت الباب حتى تقاجأت به ينقض عليها ضرباً، مهدداً إياها بالسلاح في حال لم تخرج معه، وفعلاً خرجت لتجنب الفضائح بالرغم من محاولات إمام المسجد إثناءه عن تصرفه الأھوج. استخراج بطاقة

وأكدت "ن. س" على أن معاملة أهلها لها ازدادت سوءاً لمجرد أنها استخرجت بطاقة هوية وطنية، مضيفة أن شقيقها اقتادها لمنزله، وهو ينظر إليها نظرة سلبية، موضحة أنه بعد فصول متكررة من الضرب المستمر والتعنيف الذي تتعرض له بلغت الجهات المسؤولة عن العنف الأسري التي تعاونت معها وبلغت الشرطة ليتم التنسيق معها وسحبها من منزل أسرتها، وتكمل أسفة: "اطلع على المعاملة شخص من جماعتي فبلغ أشقائي بعد أن أوقف المعاملة كي لا تفضح أسرتي، على زعم أنه قدم خدمة لهم، لكن ما حصل أنهم أبرحوني ضرباً، ولم يحميني أحد منهم، حجروا علي بغرفة وحرمني من ابني؛ بحجة أنني لا أصلح لأن أكون أما له، وللأسف والدي ووالدتي مسنان ولا يعيان الحاصل، فوالدي تجاوز الـ (90) عاماً، ووالدتي ضعيفة أمام جبروت أشقائي"، لافتة إلى أنه عندما سمحوا لطفها بزيارتها أخذته وهربت به إلى الرياض، بعد أن اتفقت مع وافد من الجنسية اليمنية، تعرفت عليه في إحدى الأسواق الشعبية، واشترطت عليه أن يتزوجها فقبل بذلك!

وأضافت: جاءت الشرطة قبل أن نتزوج ونهرب، فأخذوهما بتهمة خلوة غير شرعية وهروب وتغيب، وبعد أن نظر القاضي إلى قضيتي حكم لي بالإفراج، لكن أنا لا أريد العودة إلى منزل أسرتي فيقائي هنا خير وأكرم لي من منزل يشكك في ولا يثق بي حرمني من أبسط حقوقي، وأتهموني بأشياء لا أستطيع ذكرها عندما أردت إكمال تعليمي واستخراج هوية وطنية.

إثبات نسب

وبنفس الأسى كانت تحكي النزيلة "خ. ف" - 30 عاماً والموقوفة منذ سنة وشهر في السجون بقضية هروب وتغيب-، حيث تروي مشكلتها التي بدأت منذ طلاق والدتها التي خانته والدها فطلقها وهرجا وأطفالها -على حد قولها- فحاولت والدتها بمعية شقيقها التخلص منها ومن شقيقتها التي تصغرها عن طريق تزويجهما، فتزوجت مرتين دون رغبة منها، زوجها الأول كان يبرحها ضرباً ليلاً ونهاراً، ويعاملها بجريمة والدتها التي علم عنها الكثير، فلم تطق صبراً وتطلقت بعد أن انجبت الطفل الأول وعندما عادت لمنزل أسرتها لم تحتمل الإهانات ورغبت والدتها بتزويجها فهربت لمنزل صديقتها، وبعد عدة أيام اتجهت بنفسها لإحدى الجهات الحكومية شاكية لهم حالها، طالبة المساعدة لتفاجأ بهم يحيلونها لدار الرعاية لمدة أربعة أشهر مكتفين بتعهد خطي على شقيقتها وإخراجها لجلادها مرة أخرى.

وعندما خرجت في اليوم الثاني زوجها شقيقها لمسن تجاوز الخمسين ولم يتجاوز عمرها آنذاك (26) عاماً، وحملت فور زواجها، ورفض زوجها فكرة حملها وحاول إقناعها بالإجهاض، لكنها رفضت ليعترف لها فيما بعد بأنه تزوجها مسيار

دون علمها، وبعد أن رفضت طلقها وتلاعب بتاريخ طلاقها لتدخل في قضية أخرى وهي إثبات نسب وليدها الثاني، وبعد عدة جلسات نجحت في إثبات نسب طفلها من مسن مستهتر، لتعود معاناتها مجدداً مع أسرتها وتهرب عند صديقتها التي عرضت عليها الزواج من شقيقها فقيلت، فأقنعها شقيق صديقتها بأنه يعرف مأذونا شرعياً يعقد نكاحهما دون الحاجة لولي الأمر، فقيلت أن تسافر معه بشرط وجود صديقتها، وما أن هموا بالسفر إلا تم إلقاء القبض عليهم وإحالتهم للسجن، وحكم عليها بالإفراج، لكنها ترفض الخروج لمنزل أسرتها التي انتزعتها من بين أحلامها وجعلتها مدانة في نظر الكثير بينما هي ضحية لشنات أسرة.



5183 دعوى نفقة رفعتها زوجات على أزواجهن وطلاقهن

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

هتان أبو عظمة - جدة

رفعت 5183 سيدة قضية ضد أزواجهن وأزواجهن السابقين «طلاقهن» يطالبن فيها بالنفقة الشرعية في محاكم المملكة منذ بداية العام وحتى نهاية شهر جمادى الأولى. وجاءت منطقة مكة المكرمة في المرتبة الأولى من حيث عدد القضايا من هذا النوع مسجلة 1605 دعوى تليها منطقة الرياض التي سجلت 1315 قضية، ثم المنطقة الشرقية بـ 755 دعوى وجاء في المرتبة الرابعة منطقة جازان التي سجلت محاكمها 376 دعوى، تليها في الترتيب منطقة المدينة المنورة بـ 295 ، أما منطقة عسير فسجلت محاكمها 241 دعوى ثم منطقة القصيم بـ 186 دعوى ثم منطقة تبوك بـ 102 دعوى، تليها منطقة حائل بـ 90 دعوى، ثم الجوف بـ 79 دعوى. وجاءت منطقة الحدود الشمالية بـ 50 دعوى في المرتبة الحادية عشرة، تليها منطقة الباحة بـ 48 دعوى وأخيراً جاءت منطقة نجران بـ 41 دعوى.

وقال الباحث الاجتماعي والشرعي عبدالعزيز سليم العليان إن دين النفقة لا يسقط ولو لم يتم الاتفاق على النفقة بين الزوجين أو يصدر بها حكم. ويجوز للزوجة أن تطالب بنفقة سابقة على رفع الدعوى شريطة ألا تتجاوز سنة سابقة على تاريخ رفع الدعوى، وكذلك النفقة حق للزوجة غير المدخول بها من تاريخ عقد الزواج لأن عدم دخول الزوج بزوجه ليس مانعاً من فرض نفقتها.

وتقدر النفقة عادة حسب حالة الزوج المادية وحالته الاجتماعية في الوقت الذي يجب عليه فيه الإنفاق على زوجته. وتستحق الزوجة النفقة بشروط أهمها أن يكون عقد الزواج صحيحاً. وأضاف أنه حتى في فترة العدة يحق للزوجة الحصول على النفقة وهي في حقيقتها نفقة زوجية لأن المطلقة تعد في حكم الزوجة في فترة العدة.

وعن نفقة المطلقة قال ج: تستحق المطلقة نفقة العدة لمدة لا تقل عن ستين يوماً وهي أقل مدة للعدة ولا تزيد عن سنة ميلادية وهي أقصى مدة للعدة. ولا يجوز إلا إذا كان التنازل عن النفقة مقابلاً للخلع، وكذلك النفقة على الأولاد، ولكن بشروط وهي: أن يكون الابن فقيراً لا مال له فإذا كانت له بعض الأموال إلا أنها لا تكفي نفقته التزم الأب بتكملة الباقي منها وأن يكون الابن عاجزاً عن الكسب لصغر أو أنوثته أو عاهة أو لطلب العلم وأن يكون الأب غنياً أو قادراً على الكسب.

الإنجاز والأثر والقدوة معايير جائزة الأمير نايف للمرأة السعودية المتميزة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150406/Con20150406763431.htm>

عكاظ (جدة)

كشف فريق هيئة جائزة الأمير نايف بن عبدالعزيز - رحمه الله- للمرأة المتميزة، عن عوامل النجاح الرئيسية التي تم ضمها إلى أهداف الجائزة، والتي تدور حول تحقيق أهدافها من خلال التأكيد على دقة تحديد وتعريف فئات الجائزة، وبناء معايير دقيقة للتقييم توفر العدالة والمصداقية، إضافة إلى عوامل أخرى منها توفير الاستدامة للجائزة. وأوضح الأمين العام لصندوق الأمير سلطان بن عبدالعزيز لتنمية المرأة (الجهة المشرفة على الجائزة) حسن الجاسر أن المعايير تم تحديدها بإجماع هيئة الجائزة وفقاً للعديد من الأهداف التي تتدرج تحت الجائزة، وذلك بناء على توجهاتها القائمة على تمكين المرأة السعودية، مضيفاً «تستهدف الجائزة قطاعات معينة وهم قطاع التعليم، الإعلام، الصحة، الأعمال خدمة المجتمع والقيادات، ويتم تقييم المرشحات وفق ثلاثة معايير رئيسة هي الإنجاز والأثر والقدوة، فلكل معيار أهمية وتأثير على سيدات المجتمع وجيل الشابات، لما له أثر بارز في الاقتداء بمثل هذه الشخصيات النسائية». وأوضحت نائبة الأمين العام للصندوق هناء الزهير أن الجائزة تكريم وتقدير لما قدمته المرأة السعودية وما بذلته من جهد لتحقيق مهمة أو هدف أو مشروع، مشيرة إلى أن الأثر الذي يهدف إلى قياس مدى قدرة الريادية على صناعة نماذج متميزة في العمل الريادي النسائي السعودي ممن تركزن بصمات واضحة ونتائج ملموسة في تحسين مستوى الحياة، وهذا المعيار يضم تحسين الحياة وتحسين صورة المملكة، أما معيار القدوة، فينقسم إلى جزئين هما أن تكون الفائزة بالجائزة مثل أعلى، ومحفزة للمرأة على القيام بمبادرات ريادية متميزة وأن تكون نموذجاً يقتدى به. وأوضحت المدير التنفيذي للصندوق أفنان الباطين أن «جائزة الأمير نايف بن عبدالعزيز للمرأة السعودية المتميزة جاءت تنفيذاً لما أوصى به يرحمه الله قبيل وفاته دعماً للمرأة واستمرار مسيرتها في عملية التنمية والتطوير».

برنامج لحماية الأطفال من إساءة المعاملة بالمدينة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150406/Con20150406763457.htm>

سامي المغامسي (المدينة المنورة)

تعتزم جمعية مستودع المدينة المنورة الخيري إقامة معرض تربوي خلال الفترة من 1436/ 6/ 25 هـ إلى 1436/ 7/ 2 هـ، وذلك ضمن برنامج حماية الأطفال من إساءة المعاملة. ويعتبر هذا البرنامج ضمن البرامج الاجتماعية الوقائية التي تشرف على تنفيذها إدارة التأهيل بالجمعية، لتزويد من وعي أفراد المجتمع بأساليب التنشئة الاجتماعية الصحيحة والممارسات الخاطئة، وتزامناً مع صدور نظام الحماية من الإيذاء، ونشر هذا النظام ليتعرف المربون والآباء والأمهات على ضرورة رعاية الأطفال وحمايتهم. وستقوم الجمعية بتوزيع عدد من الإصدارات التي تساهم في التربية الإيجابية والحد من إيذاء الأطفال والتعريف بحقوق الطفل، ومن الفقرات الأخرى التي ستنفذ ضمن البرنامج هي تدريب مدربين ومدربات لحماية الأطفال من الإساءة.

والكشف عنها، كما سيقوم المدربون وبالشراكة مع إدارة التعليم بمنطقة المدينة المنورة بتوعية الأطفال من سن 9 - 13 سنة عبر برنامج «كيف أحمي نفسي».



الأولوية لأبناء الأيتام والسجناء في "تكافل"

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150406/Con20150406763287.htm>

ماجد النفيعي (الطائف)

دعت وزارة التعليم عموم المدارس بالمناطق والمحافظات، إلى تسجيل الطلاب المستحقين في تكافل للعام المقبل 1436/1437 هـ خلال هذا الأسبوع، مع الأخذ بتنظيمات وضوابط التسجيل، وإعطاء الأولوية للمحتاجين من أبناء الأيتام والسجناء.

وكان موقع مؤسسة تكافل الخيرية قد أعلن أمس عن فتح باب التسجيل للطلاب المستحقين للمكافأة، وحتى يوم الأحد 21/7/1436 هـ، على أن يشمل التسجيل جميع الطلاب بمن فيهم طلاب الصف الأول ابتدائي وحتى الصف الثاني ثانوي فقط، ولا ينظر إلى من تم تسجيلهم سابقاً، حيث إن التسجيل يتجدد كل عام، ولا يمنع من إعادة تسجيل المستحقين السابقين، إذا رأت لجنة تكافل المدرسية استمرار أحقيتهم، كما أن النسبة المخصصة للمدارس 6 % من عدد الطلاب، ما عدا المدارس التي يقل فيها عدد الطلاب عن 100 طالب، فقد تم رفع النسبة لهم حتى 10 %.

وأكدت الوزارة أنه في حال عدم وجود مستحقين لدى المدارس المشمولة، يتم إشعار إدارة التوجيه والإرشاد بخطاب يوضح ذلك في نهاية شهر رجب المقبل.

وشددت الوزارة على عموم المدارس بأهمية العدل والمساواة أثناء التسجيل، وتقديم المحتاجين من أبناء الأيتام والسجناء، وعدم التفريق بين الأخوة من الأسرة الواحدة قدر الإمكان، والمتابعة في مرحلة التسجيل كونها من أهم مراحل العمل في تكافل، وعليها تبنى جميع الإعانات للسنة المقبلة، مشيرة إلى أن أي إهمال أو تقصير فيها سيؤدي إلى حرمان الطلاب من المكافأة، وبينت أنه سيتم فتح البرنامج بشكل كامل مطلع العام الدراسي المقبل.



القصبي: الاجتماعية تخطط لتأسيس جهاز للأسرة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=219774&CategoryID=3

الدمام: رشيد الزهراني

كشف وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي عن احتمالية تأسيس جهاز مستقل للأسرة في المملكة للمحافظة على صيانة المجتمع وأمنه. وجاء حديث الوزير القصبي خلال افتتاح أمير المنطقة الشرقية والرئيس الفخري لجمعية "وئام" الخيرية الأمير سعود بن نايف، أمس فعاليات ملتقى السابغ لجمعيات الزواج بالمملكة في الدمام تحت عنوان "الأسرة السعودية عام 1445".

وقال الأمير سعود إن الحفاظ على كيان الأسرة من الضروريات المهمة لينعم المجتمع بالترباط والتماسك، كما أن الحكومة دعمت إنشاء جمعيات متخصصة تعنى بالأسرة وتهتم بشؤونها، قبل أن يشيد بتنظيم الملتقى الذي وصفه بالثري في محتواه العلمي الذي يستشرف مستقبل الأسرة السعودية خلال العقد المقبل.

من جهته، أكد القصبي أن وزارة الشؤون الاجتماعية ربما تتجه خططها مستقبلاً إلى تأسيس جهاز مستقل يعنى بالأسرة لما في ذلك من أهمية بالغة على صون المجتمع والحفاظ على أمنه واستقراره، مبيناً أن الوزارة تتطلع من جلسات الملتقى إلى أن يخرج بمبادرات قيمة، واعد أن تقدم وزارته كل العون على رؤيتها في تحول العمل الاجتماعي من رعي إلى تنموي.

من جانبه، أوضح المدير التنفيذي لجمعية ونام للتنمية الأسرية الدكتور محمد العبدالقادر في كلمته أن الملتقى يجتمع فيه 40 جهة خيرية من 25 مدينة يمثلهم 500 رجل وامرأة لنقاش 27 بحثاً علمياً، إضافة إلى عدد من الجهات ذات العلاقة بالأسرة بناء ودعمًا وتمكينًا.

وفي نهاية الحفل شهد أمير المنطقة الشرقية توقيع مذكرة شراكة بين أوقاف الشيخ محمد بن عبدالعزيز الراجحي وبين الجمعية الخيرية للمساعدة على الزواج والرعاية الأسرية "ونام".



يخضع لمعايير برنامج نطاقات الذي تشرف عليه الوزارة

• العمل "تشرط موافقة • التعليم" قبل السماح للمدارس الأهلية بالاستقدام

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/06/article_946746.html

إبراهيم الزاحم من الرياض

علمت "الاقتصادية" من مصادر خاصة، أن وزارة العمل منعت المدارس والمعاهد الأهلية والعالمية والأجنبية استقدام القوى العاملة إلا بعد موافقة وتأييد طلباتها من قبل وزارة التعليم، وبموافقة خطية من إدارات التعليم الأهلي والأجنبي في مناطق المملكة.

وأضافت المصادر أن القرار الذي يتضمن موافقة التعليم لا تعني الموافقة النهائية على استقدام القوى العاملة، بل هي تخضع لمعايير برنامج نطاقات الذي تشرف عليه الوزارة، مُشيرةً إلى أنه على وزارة التعليم أن تؤيد الاستقدام لفترة عام كامل.

من جهته قال صالح الطريف مدير التعليم الأهلي والأجنبي في منطقة الرياض لـ "الاقتصادية"، إن وزارة التعليم حددت استقدام القوى العاملة في المدارس الأهلية في مدارس البنين في جميع التخصصات عدا تخصص الدراسات الإسلامية، وإن التخصصات المحجوبة لدى مدارس البنات أكثر من مدارس البنين، نظراً لتوافر الاحتياجات لمدارس البنات.

وأشار الطريف إلى أن مدارس البنين تعاني نقصاً حاداً في التخصصات، وعدم استقرار المعلمين السعوديين داخلها، إما لظروف تعيينهم لدى وزارة التعليم، أو تعيينهم من قبل الخدمة المدنية في وظائف مدنية أخرى، أو عسكرية.

وأشار إلى أن إدارات مدارس التعليم الأهلي والأجنبي في الوزارة رفعت توصيات إلى وزارة التعليم، تطلب عدم إصدار قرار التعيينات في وزارة التعليم أو وزارات الخدمة المدنية والتوظيف إلا في أوقات بداية العام، حتى لا يحدث أي إرباك في المناهج الدراسية، جراء تسرب المعلمين في منتصف الفصول الدراسية نتيجة التعيينات الحكومية.

مشاركة 150 امرأة في ملتقى «لا للعنف»

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 17 جماد الثاني 1436هـ - 6 إبريل 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4058596>

جعفر الصفار - القطيف

نظمت لجنة التنمية الأسرية التابعة لجمعية العطاء النسائية بالقطيف ملتقى «لا للعنف» وذلك على مسرح مركز التنمية الاجتماعية الأهلية بالمحافظة، بمشاركة ١٥٠ سيدة. وقالت رئيسة الجمعية د. أحلام القطري، إن الملتقى يناقش قضية ملحة «لا للعنف»، مشيرة إلى أن ممارسة العنف قضية قديمة عالمية ومتعملة في آن، بمعنى أن ممارستها أخذت منحى وصوراً وممارسات دخيلة على المجتمع كالاغتصاب والضرب المبرح. وأضافت الدكتورة القطري أن الكل يعلم أن حل أي مشكلة يكون بالاعتراف بوجودها وأن هذا الاعتراف مبتور بمجتمعاتنا التي تُمارس لعبة التستر بحجة أن المجتمع يجب أن لا يعرف. وذكرت أن الموروث الثقافي والاجتماعي المتعارف عليه هو خاطئ من قبيل ضرب الأطفال مثلاً، فهو من المسملمات في عملية التأديب أو اعتبار المرأة إنساناً ناقص الأهلية، إضافة إلى الفهم المغلوط للنص الديني «واضربوهن» مما يفاقم المشكلة ويضاف إلى ذلك عدم وضوح الرؤية في المعالجة. وبينت رئيسة لجنة التنمية الأسرية بجمعية العطاء مليحة ابوسعود، أن فريق الأمان الأسري نظم العديد من الفعاليات بالسنوات الماضية كلها كانت تصب في التعريف بالعنف والتوعية. وتحدثت داليا آل سيف - استشارية طب شرعي - بمركز الطب الشرعي بالمنطقة الشرقية عن دور الطب الشرعي ولجان الحماية في قضايا العنف ضد الأطفال فعرفت الطب الشرعي بأنه (التخصص الطبي الذي يمثل العلاقة بين الطب والقانون) وذكرت مهام الطبيب الشرعي والتي منها الكشف والتشريح في حالات الوفاة المشتبهاة والكشف الطبي الشرعي في حالات العنف.



«الشؤون الاجتماعية» تدرس تعزيز دور «الكوادر النسائية» في

فروعها

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436هـ - 7 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - عائشة جعفري

علمت «الحياة» أن الشؤون الاجتماعية تدرس حالياً توصية تتعلق بالاستفادة من الموظفات التابعات لمكتب الإشراف النسائي ومكتب الضمان النسوي ومركز التنمية الاجتماعية وانضمامهن لطاقتهم فرع الوزارة، لا سيما المختصات بالأعمال المالية والإدارية. وأوضحت المصادر أن الوزارة أبلغت الفروع بضرورة عدم اتخاذ أي إجراء حيال ذلك إلا بعد صدور توجيه واضح في هذا الشأن.

وبينت أن وزارة الشؤون الاجتماعية أعلنت عدداً من الترتيبات، وطالبت باعتماد العمل بها لمدة ستة أشهر، واشتملت على ضرورة تكوين فريق عمل برئاسة المدير العام للفرع بالمنطقة وعضوية المساعدين لدراسة الصلاحيات الممنوحة من وكلاء الوزارة للفروع التابعة للوكالات في المناطق وتقديم التصور المناسب لتطبيق الصلاحيات بما لا يتعارض مع صلاحيات فرع الوزارة ورفعها للإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية، لعرضها على أنظار الوزير للتوجه بشأنها، وتضمن طلب تفويض الصلاحيات لمساعد المدير العام وترفق نسخة من مشروع التفويض المقترح (على أن يشارك في القرار قبل تصديره إلى رقم وتاريخ موافقة الوزير وتزويد إدارة شؤون الموظفين بالوزارة بنسخة من قرار التفويض).

وقالت: «إن الوزارة أشارت إلى أنه في حال وجود المدير العام للفرع في إجازة أو مهمة خارج المدينة يتم الرفع للوزير لأخذ الموافقة على تكليف أحد المساعدين بالعمل خلال هذه المدة مع مراعاة أن يتم التكليف بين المساعدين بشكل دوري».

وأوضحت أن الوزارة اشترطت أن تتوافر في الفروع أماكن للمساعدين، فيتم الترتيب لعمل المساعدين بنفس عمل الوزارة وإلغاء التعامل بمسمى مكتب الشؤون الاجتماعية ومكتب الإشراف النسائي ومكتب الضمان الاجتماعي وكافة المسميات المشتقة منها.

وأفادت بأن الوزارة شددت على ضرورة الرفع للوزير بالأسماء المقترحة للجنة الشراء المباشر على أن يصدر القرار بتوقيع المدير العام للفرع بعد الإشارة إلى موافقة الوزير ضمن حيثيات القرار، وبعد صدور موافقة الوزير على بيع الرجيع (أثاث، سيارات) تستكمل معاملات بيع الأثاث الرجيع وتكوين لجان بفروع الوزارة لتقدير وبيع السيارات الرجيع (مع إشراك مندوب من إدارة المستودعات ووحدة مراقبة المخزون كأعضاء في لجنة بيع السيارات فقط دون تحديد أسماء).

وأشارت إلى أن الوزارة أكدت وجوب الاستمرار في الصرف من المكاتب والدور «السلف التشغيلية» الخاصة بالمحروقات وتأمين الحاجات العاجلة وفق التعليمات السابقة في هذا الشأن لحين نفاذ مبالغها، والاستمرار في الصرف من السلف المستديمة المصروفة لمكاتب الشؤون ومكاتب الإشراف ومكاتب الضمان الرئيسية والنسوية وفق التعليمات السابقة في هذا الشأن حتى الانتهاء، وعدم رفع أية معاملة للتأمين لإدارة المشتريات إلا ما تجاوزت قيمتها 50 ألف ريال، أو إذا كان لا يوجد لها بند ضمن السلفة تلافياً لعدم إرجاعها من إدارة المشتريات للفرع.

...وتستمر في الصرف من سلف «معينات المعوقين» عبر مراكز التأهيل

> أكدت وزارة الشؤون الاجتماعية ضرورة الاستمرار في الصرف من سلف (معينات المعوقين) عن طريق مراكز التأهيل الشامل وفق التعليمات والضوابط المبلغة في هذا الشأن، إذ سيتم ضم المتبقي من موازنات مكاتب الشؤون ومكاتب الإشراف ومكاتب الضمان الرئيسية والنسوية، وتنشأ بموجبه موازنة فرع الوزارة ويكون الصرف منها وفقاً لصلاحيات المدير العام للفرع وصرف السيولة النقدية لفرع الوزارة، وسترتبط مكاتب الضمان النسوي بالمساعد المختص للضمان بالفرع والفروع النسائية الإيوائية بالمساعدة للإشراف النسائي بالمنطقة.

وأوضحت مصادر لـ «الحياة» أن المناطق التي ليست بها مساعدة للإشراف النسائي ترتبط الفروع النسائية فيها بالفروع الإيوائية بالمدير العام للفرع بالمنطقة أو بالمساعد لل رعاية الاجتماعية في حال تفويضه بذلك من المدير، ويجب العمل على تكوين وتفعيل إدارات الشؤون الإدارية والمالية بفرع الوزارة.

وبينت أنه يتم دعم تلك الإدارات من طريق تحويل جميع موظفي المالية والإدارية بمكتب الشؤون وبمكتب الضمان لهذه الإدارات بما لا يخل بسير العمل في جهاتهم السابقة، أو من خلال التكليف الداخلي من الفروع التابعة لفرع الوزارة بالمنطقة وبما لا يخل بالعمل في المواقع السابقة لأعمال المكلفين، والاستفادة من الإدارات أو الأقسام أو الوحدات الإدارية والمالية بمكتب الإشراف أو بمكتب الضمان النسوي بالمنطقة أو مركز التنمية وإسناد بعض المهام والأعمال الإدارية والمالية للقطاع النسائي بالمنطقة لهذه الأقسام النسوية بإشراف من إدارة الشؤون الإدارية والمالية بالفرع.

وأفادت بأنه يتم تقديم توصية حيال الاستفادة من الموظفين بمكتب الإشراف النسائي ومكتب الضمان النسوي ومركز التنمية الاجتماعية وانضمامهم لطاقتهم فرع الوزارة، لا سيما المختصات بالأعمال المالية والإدارية، وتقديم توصية حيال دمج إدارات الحركة المتوزعة في مكتب الشؤون ومكتب الإشراف ومكتب الضمان ومراكز التنمية لتكوين إدارة الحركة بفرع الوزارة وترتبط بالمدير العام للفرع وتكون هذه الإدارة مسؤولة عن السائقين والسيارات.

وأضافت: «لضمان سير العمل يستفاد من الصلاحيات الممنوحة للمختصين بالأنظمة الآلية للشؤون الإدارية والمالية بمكاتب الضمان ومكاتب الإشراف ومراكز التنمية وتنفيذ الأعمال من خلالهم لحين منح الصلاحيات للمختصين بفرع الوزارة بالمنطقة».

أعضاء «شورى» يطالبون بمساواة المواطنين في الخارج.. وتسهيل تأشيرة الزيارة للمملكة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

اعتراض عضو مجلس الشورى السعودي اللواء علي التميمي على مساواة الطلاب المبتعثين (مالياً) الذين يتعرضون لعمليات إرهابية أو إجرامية مع العسكريين، معتبراً هذه المساواة في التكريم تفقده القيمة المعنوية، فيما اعترض العضو عساف أبوإثنين على الأمر ذاته لسبب مختلف، وهو المطالبة بمساواة جميع المواطنين بالميزات أثناء أداء مهمات عمل خارج المملكة بما فيهم الدعاة والمفكرون ورجال الأعمال.

وحظيت توصيات لجنة الشؤون الخارجية في المجلس أمس (الاثنين)، بتأييد كبير من الأعضاء شابة مطالبات بالتعديل كان أبرزها على التوصية التي دعت فيها وزارة الخارجية إلى معاملة تأشيرات الزيارة التجارية معاملتها لتأشيرات زيارة رجال الأعمال، بحيث يقدمها طالب الزيارة مباشرة للقنصليات والممثلات السعودية بالخارج ومن دون دعوة من شركات أو مؤسسات سعودية.

وكان أبرز المطالبات بالتعديل ما جاء في مداخلة العضو عساف أبوإثنين الذي اقترح أن يكون طلب الزيارة متاحاً لجميع المواطنين من دون تحديد الصفة التجارية، وقال: «نحن بصفتنا أسراً ورجال أعمال وأفراداً لهم رغبات خاصة في الزيارة، وإذا اختصرت التأشيرات من القنصليات مباشرة فهذا أسهل وأفضل، وفق مواصفات محددة تقدم من خلالها على القنصلية».

وانطلق العضو خليل كردي في اعتراضه من واقع معاناة من يعمل في القطاع الخاص للحصول على تأشيرة زيارة للقدوم إلى المملكة، مشيراً إلى أن الغالبية الساحقة من دول العالم لا تفرض شروطاً معقدة وملفات طويلة عريضة - بحسب تعبيره -، وأضاف: «لماذا لا نوضع الثقة في قنصلياتنا وسفاراتنا لمنح التأشيرات؟، لماذا لا بد أن تكون من طريق وزارة الخارجية في الرياض؟.. هذا تضيق لا مبرر له». ورد كردي على بعض المحذرين من أعضاء المجلس لهذه التوصية بأنها ستكون مدخلاً للتستر التجاري، قائلاً: «هذه فزاعة.. نحن إذا أردنا أن نقابل تاجراً نذهب إلى دبي أو البحرين لسهولة الحصول على التأشيرة»، مطالباً بالآلا يخضع الأمر لرأي موظف وزارة الخارجية، قبل أن يختم مداخلته بالقول: «لماذا نضع لكل شيء لدينا عقبات تلو عقبات؟».

من جانبه، أوضح رئيس اللجنة الخارجية في المجلس الدكتور خضر القرشي في تعقيبه على مداخلات الأعضاء أن اللجنة بحثت التوصيات مع وزارة الخارجية، واتضح أن الوزارة لم تتقدم كثيراً في تسهيل الإجراءات بما يتوافق مع التزامات المملكة الدولية في تسهيل الزيارة لرجال الأعمال، مؤكداً أن الموضوع ليس فيه محاذير أمنية.

وأقر المجلس في نهاية الجلسة توصيات اللجنة الموجهة لوزارة الخارجية، منها درس معاملة الطلاب المبتعثين في الخارج الذين تعرضوا للوفاة أو القتل أو العجز بسبب أعمال إرهابية أو إجرامية ومعاملتهم بممثلي الوزارة والموظفين العسكريين، ودرس أوضاع السعوديين المقيمين إقامة دائمة خارج المملكة من حيث ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية ودوافع وأسباب إقامتهم، وإجراء درس بشأن أوضاع المواليد السعوديين في الخارج.

كما طالب مجلس الشورى وزارة الخارجية بوضع برنامج تمويل لتملك موظفي الوزارة العاملين في الخارج مساكن في داخل المملكة بأقساط ميسرة، على أن تتحمل الوزارة تكاليف التمويل، وتضع الضوابط اللازمة لذلك.

وفي سياق مختلف، طالب مجلس الشورى بوضع برنامج الهيكل الخاصة بالأمن الصناعي للمنشآت التابعة للمؤسسة العامة لتحلية المياه، وطالب المؤسسة مجدداً بتنفيذ مبادرة صناعة قطع الغيار، وتقنيات تحلية المياه والكهرباء، والصناعات المختلفة.

المداخلات المؤثرة تكشف غياب معلومات عن أعضاء «شورى»

> كشفت مداخلات أعضاء مجلس الشورى عن غياب معلومات مهمة عن بعض الأعضاء أو اللجان الشورية على حد سواء، وكان لبعض تلك المداخلات شأن في تغيير نسبة التأييد أو الرفض لموضوع النقاش، وبالتالي سقوط أو نجاح التوصية المطروحة.

ولم تغفل محاولات العضو الدكتور سلطان السلطان أثناء سؤاله أعضاء المجلس: «هل تعرفون خطة لصناعة تحلية المياه في المملكة؟» لدعم توصية تقدم بها بالشأن ذاته، بعد أن قدم العضو عبدالرحمن الراشد معلومة تفيد بأن مؤسسة التحلية شاركت مع جهات حكومية في إعادة الاستراتيجية الصناعية قبل خمس سنوات، مضيفاً: «يبدو أن اللجنة لم تتطلع عليها». فيما قدم العضوان عطاء السبيتي والدكتورة ثريا عبيد نقطتي نظام اعتراضاً على توصية لجنة الشؤون الخارجية التي طالبت بوضع حوافز مالية للكوادر التي تمثل المملكة في المنظمات الدولية، إذ قال الأول إن ذلك يخالف قراراً من المقام السامي طالب سابقاً من مجلس الخدمة المدنية بدراسة شاملة لجميع سلالم الرواتب، فيما أوضحت عبيد أن ذلك مخالف لقوانين الأمم المتحدة التي لا تسمح للموظف الدولي أن يأخذ ميزات مالية من أية حكومة.

وفي اتصال لـ«الحياة» مع الدكتورة ثريا عبيد قالت إنها تنتظر توضيح من رئيس اللجنة حول المقصود من التوصية، مطالبة بالانتظار حتى يتم التوضيح، ولم تُجب على اتصال الصحيفة لاحقاً. وكان المجلس أقر توصية الشؤون الخارجية على رغم المداخلات المعارضة في حين سقطت توصية السلطان.

مشاهدات

{ قال رئيس لجنة المياه والزراعة والبيئة إن الهدف من توصية تحويل مؤسسة تحلية المياه إلى شركة قابضة «تحريك المياه الراكدة».

{ حظي العضو سلطان السلطان بنصيب الأسد في الحديث تحت قبة المجلس، إثر تقديم ثلاث توصيات سقطت جميعها، ومداخلة على تقرير المؤسسة العامة لتحلية المياه.

{ نالت مداخلة السلطان إعجاب الأعضاء بعد أن أوضح أنه انتقد من زمليه لأن توصياته كثيرة.

{ تعرض أحد ضيوف المجلس في الشرفة - كبير السن - لموقف طريف، لأنه لم يستطع إقفال الموسيقى في هاتفه «الذكي»، ما استدعى تدخلاً من موظف الشورى الشاب أخذ الهاتف منه والتعامل مع الموقف.



أب يحمل طفله رشاشاً من باب الوطنية!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي

طفلة سعودية لم تتجاوز الثمانية أعوام تحمل بندقية آلية (رشاش)، وتطلق النار منها! أثار مقطع مرئي تم تداوله عبر وسائل التواصل الاجتماعي حوى المشهد السابق دهشة سعوديين، خصوصاً أن والد الطفلة هو من أعطاها رشاشه، وطلب منها ذلك، مطلقاً مجموعة من العبارات التشجيعية، بحجة تضامنه مع «عاصفة الحزم».

ودفع مشهد الطفلة بعض السعوديين إلى استهجان مثل هذا الفعل، في حين أكدت الرئيس التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف أن تشجيع الأهل لأبنائهم وبناتهم لحمل السلاح وإطلاق الأعيرة النارية «عنف يعاقب عليه القانون»، بحسب بروتوكول النزاعات المسلحة للأطفال الذي صادقت عليه السعودية.

ويعتبر برنامج الأمان الأسري هذا النوع من التصرفات «عنفًا يعاقب عليه قانون الحماية من الإيذاء الذي صدر العام الماضي بالسجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على عام، وغرامة مالية تراوح بين 5 آلاف ريال و50 ألف ريال».

وقالت المنيف: «إن قوانين وبروتوكولات وقعت عليها السعودية تابعة لاتفاق حقوق الطفل الدولية تحظر مشاركة الأطفال الذين هم أقل من 18 عاماً في الحروب والإمساك بالأسلحة بأنواعها كافة».

وأشارت إلى أن ما يقوم به الآباء من تشجيع أطفالهم لحمل السلاح، سواء من باب المزاح أم الوطنية «لا يفضي إلى ما يدعون له، لاسيما أن الوطنية تزرع في الطفل منذ الصغر وبأساليب مختلفة وليست باستخدام الأسلحة».

وذكرت أن نظام حماية الطفل الذي صدر عن مجلس الوزراء السعودي يعرف الإيذاء والعنف للأطفال «بتعرض الطفل للخطر من طريق حمل الأسلحة والانضمام للجهات المسلحة، وتعد من العنف سواء من طريق المزاح أم نشر الصور في

مواقع التواصل الاجتماعي لأي سبب من الأسباب، علاوة على ذلك تعد مشاهدة الطفل لتلك المناظر من العنف والإهمال بحسب النظام». وأوضحت أن مستشفى الحرس الوطني في الرياض تلقى حالات لأطفال مصابين بطلقات نارية من طريق الخطأ بسبب إهمال الوالدين وترك السلاح في متناول أيديهم في الأعوام الماضية.



بعد اجتماع لقيادات الوزارتين لبحث تحديات الضمان والرعاية والتنمية

ربط تقني بين الداخلية والشؤون الاجتماعية.. وإنهاء عاجل لقضية • هويات الأيتام

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1036916>

الرياض - صالح الحميدي
عقد فريقاً عمل يمثلان وزارتي الشؤون الاجتماعية والداخلية، اجتماعاً موسعاً لبحث التحديات والصعوبات التي تواجه قطاعات الرعاية والتنمية والضمان في وزارة الشؤون الاجتماعية.
واستعرض الاجتماع الذي احتضنته وزارة الشؤون الاجتماعية، أبرز المعوقات التي تواجه سير العمل في قطاعات الشؤون الاجتماعية وتحديد مراكز الدور والتأهيل ومكاتب مكافحة التسول ودور رعاية الفتيات.
واتفق المجتمعون على الحلول الكفيلة بالحد من المعوقات والسعي بشكل عاجل لتنفيذها، وتشمل الربط التقني ما بين قطاعات وزارة الداخلية والشؤون الاجتماعية، وتأمين ضباط اتصال بين الجانبين على مدار الساعة، والانتهاء سريعاً من معالجة جملة من القضايا من ضمنها قضية الأيتام الذين لا يحملون بطاقات هوية وطنية، إضافة لتجديد الهويات المؤقتة للمستفيدين من خدمات الضمان.
وشدد المجتمعون، على العمل وفق خطة ومتابعة دائمة وتوفير وإيجاد حلول نهائية وآنية لمثل هذه الإشكالات، مؤكداً أن لجاناً وفريقاً ستعمل على مدار الساعة لإنهاء هذه المعوقات نهائياً.
وضم فريق وزارة الشؤون الاجتماعية خلال الاجتماع محمد العقلا وكيل الوزارة للضمان الاجتماعي، و د. عبدالله المعيقل وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة، والكلاء المساعدين بوكالة الضمان ووكالة الرعاية ووكالة التنمية، والفريق الاستشاري التقني لوزير الشؤون الاجتماعية، ومن جانب وزارة الداخلية ضم كلا من اللواء عبدالرحمن الصالح قائد مركز القيادة والتحكم بوزارة الداخلية، يرافقه مساعد وكيل الوزارة للأحوال المدنية عبدالله العامر، والعميد إبراهيم العريني مدير الإدارة العامة للضبط الإداري، و د. زياد السديري مستشار الشؤون الأمنية، ومديري الإدارات بوكالة الأحوال المدنية.

بندر بن سلمان بن محمد يرعى الملتقى السنوي للحقوقيين بجدة

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1036921>

جدة - ضيف الله المطوع
يرعى صاحب السمو الأمير د. بندر بن سلمان بن محمد آل سعود الرئيس الفخري للمحامين السعوديين الملتقى السنوي للحقوقيين والذي تنظمه مجموعة الإبداع الإداري خلال الفترة من 30 جمادى الآخرة إلى 4 رجب 1436 هـ (19 - 23 / أبريل / 2015م) بفندق هيلتون جدة بهدف تحقيق الريادة والتميز في تقديم الخدمات القانونية.
وأوضح أمين عام الملتقى د. محمد درويش سلامة أن الملتقى سيحظى بحضور نخبة من المحاضرين والمدربين والمحامين، مبيناً بأنه يهدف للارتقاء بالعملية العدلية، وتمكين أدائها وتقديم خدمات قانونية على أعلى مستوى من الجودة والاستفادة المتبادلة من أفضل الممارسات الممكنة لبناء القدرات في المجالات الحقوقية وسيكون مرجعية للحقوقيين في كل ما يستجد في الساحة القضائية والعدلية بما يحقق الريادة والتميز في تقديم الخدمات القانونية وإيجاد الحلول المبتكرة لمواجهة المعاملات والمنازعات المتطورة والمعقدة.
وأضاف بأن الملتقى سيبحث العديد من المحاور أهمها الاتجاهات الحديثة في مكاتب المحاماة، وإجراءات التقاضي والتنفيذ في النظام السعودي، والوسائل البديلة لحل المنازعات، مشيراً إلى أنه يُعد فرصة للتشاور والتفاعل وتبادل الرأي والخبرات في هذه الموضوعات مما يؤدي إلى تطوير مهاراتهم القانونية على أيدي قانونيين متخصصين وخبراء قانونيين في المجالات المختلفة.

• صحة الرياض" تشكل لجنة للتحقيق في واقعة تقاعس

مستشفى الإيمان عن استقبال مريض

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1037019>

الرياض - نايف آل زاحم
شكلت المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الرياض لجنة عاجلة للتحقيق فيما تداولته مواقع التواصل الاجتماعي مؤخراً حول معاناة مواطن لعدم توفر سرير لاستقبال حالة طارئة بقسم الطوارئ بمستشفى الإيمان العام بمدينة الرياض وعدم مبالاة موظفي الاستقبال والطاقم الطبي في قسم الطوارئ بمساعدة المريض. وأوضح بيان صادر من الشؤون الصحية بمنطقة الرياض أن لجنة التحقيق في هذه الواقعة والتي تضم أعضاء من إدارة الرقابة والمراجعة الداخلية وإدارة المتابعة، باشرت أعمالها ابتداءً من صباح أمس في التحقيق مع موظف الاستقبال بمستشفى الإيمان والمدير المناوب والمشرف الطبي والمسعفين بقسم الطوارئ والذين تقاعسوا عن نقل المريض من السيارة لقسم الطوارئ، للوقوف على جميع ملابسات الواقعة، على أن تتولى اللجنة إعداد تقرير شامل، يتضمن نتائج التحقيق لعرضها على لجنة مخالفات الممارسين الصحيين لاتخاذ الإجراء المناسب وفق لائحة العقوبات حيث سيتم تطبيق العقاب بحق كل من يثبت تقصيره أو إهماله أو تقاعسه عن مساعدة المريض وفق ما ورد في الواقعة وما يسفر عنه التحقيق. وأكد البيان أنه سوف يتم إعلان نتائج التحقيق والقرارات التي سوف تتخذ بحق من يثبت تقاعسهم وإهمالهم بكل شفافية ووضوح، لمنع تكرار مثل هذه الواقعة في أي منشأة صحية

أخرى بمنطقة الرياض، حيث شدد البيان أن صحة الرياض لن تسمح بمثل هذه الممارسات من أي شخص كون المريض له الحق الكامل في تلقي الرعاية والعلاج.



مجلس الوزراء: حصر قرارات توزيع الأراضي البور وتصحيح أوضاع الزراعية

إعادة تشكيل مجلس الخدمة العسكرية برئاسة رئيس مجلس الوزراء

مصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

واس - الرياض

جند مجلس الوزراء أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود التأكيد على أن المملكة العربية السعودية لا تدعو إلى الحرب، وعاصفة الحزم جاءت لإغاثة بلد جار وشعب مكلوم وقيادة شرعية استجذبت لوقف العبث بأمن ومقدرات اليمن والحفاظ على شرعيته ووحدته الوطنية وسلامته الإقليمية واستقلاله وسيادته، ولذلك حظي التحالف للدفاع عن الشرعية في اليمن بالمباركة الواسعة والتأييد الشامل من الأمة العربية والإسلامية والعالم. ووافق المجلس على إعادة تشكيل مجلس الخدمة العسكرية برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من: نائب رئيس مجلس الوزراء (نائباً للرئيس)، ووزير الحرس الوطني، ووزير الداخلية، ووزير الدفاع، ووزير المالية، ورئيس الاستخبارات العامة، ورئيس الحرس الملكي، وثلاثة أعضاء يعينون بأمر ملكي.

كما وافق على قيام وزارة الزراعة خلال 3 سنوات من تاريخه بحصر قرارات توزيع الأراضي البور التي لم يتقدم أصحابها بطلبات التمليك، والوقوف على تلك الأراضي وتحديد ما تم استثماره منها قبل تاريخه، واستكمال إجراءات تمليك من قام باستثمار النسبة المطلوبة للتمليك، واتخاذ ما يلزم - وفقاً للنظام - لإلغاء اختصاص من لم يقم باستثمار الأرض المخصصة له، وتوثيقها وقصر استخدامها على المصلحة العامة.

وتضمن القرار تصحيح وضع الأراضي الزراعية المحيطة، بشرط أن يكون طالب التصحيح قد تقدم بطلب لتصحيح وضعه إلى وزارة الزراعة أو أحد فروعها قبل نفاذ الأمر السامي المشار إليه القاضي بإيقاف توزيع الأراضي البور.

وأكد المجلس أن نجاح المملكة في الحفاظ على تصنيفها الانتمائي المرتفع بالرغم من الضغوط الاقتصادية، يعكس متانة الاقتصاد السعودي وقدرته على مواجهة التقلبات الدورية ويجسد نجاح سياسة المملكة الاقتصادية. وكان خادم الحرمين ترأس الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين، في قصر اليمامة بمدينة الرياض. وفي بداية الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس، على نتائج مباحثاته مع فخامة الرئيس ماكي سال رئيس جمهورية السنغال، وفخامة رئيس جمهورية أذربيجان إلهام علييف، ومضمون الرسالة التي تلقاها من فخامة الرئيس عمر حسن البشير رئيس جمهورية السودان، وفحوى الاتصال الهاتفي الذي أجراه - أيده الله - بدولة رئيس وزراء جمهورية الهند نارنندا مودي، والاتصالات الهاتفية التي تلقاها من فخامة الرئيس الدكتور أشرف غني رئيس جمهورية أفغانستان الإسلامية، ومن فخامة الرئيس باراك أوباما رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، ودولة رئيس وزراء بريطانيا ديفيد كامبرون، والتي تم خلالها استعراض العلاقات الثنائية بين المملكة وتلك الدول الشقيقة والصديقة وسبل دعمها وتعزيزها، ومجمل الأوضاع على الساحتين الإقليمية والدولية. وأوضح وزير الثقافة والإعلام، الدكتور عادل بن زيد الطريفي في بيانه عقب الجلسة، أن

مجلس الوزراء، استمع إلى جملة من التقارير حول مستجدات الأوضاع وتطوراتها في المنطقة والعالم، مجدداً المواقف الثابتة للمملكة حيالها، كما تطرق إلى الجهود الكبيرة التي تقوم بها قوات التحالف على جميع المحاور لتدمير قدرات الميليشيات الحوثية ودحر مؤامراتها على اليمن الشقيق. ووجه مجلس الوزراء في هذا السياق الشكر والتقدير لأبناء الجالية اليمنية في المملكة على ما عبّروا عنه من تأييد وشكر للمملكة ودول التحالف على ما يبذلونه من عمل مخلص للدفاع عن الشرعية في اليمن حتى تحقق «عاصفة الحزم» أهدافها ويعود اليمن آمناً مستقراً وموحداً، مجدداً التأكيد في هذا الشأن أن المملكة العربية السعودية لا تدعو إلى الحرب، وعاصفة الحزم جاءت لإغاثة بلد جار وشعب مكلوم وقيادة شرعية استندت لوقف العبث بأمن ومقدرات اليمن والحفاظ على شرعيته ووحدته الوطنية وسلامته الإقليمية واستقلاله وسيادته، ولذلك حظي التحالف للدفاع عن الشرعية في اليمن بالمباركة الواسعة والتأييد الشامل من الأمة العربية والإسلامية والعالم. ويّين أن مجلس الوزراء، جدد وقوف المملكة مع كل جهد ممكن في سبيل وضع حد للمأساة السورية التي أصبحت كارثة إنسانية لم يُر لها مثيل في التاريخ المعاصر، ونوه في هذا الصدد بنتائج المؤتمر الدولي الثالث للمانحين لدعم الوضع الإنساني في سوريا، الذي افتتحه صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت، مؤكداً أن المملكة لم تأل جهداً لتقديم المساعدات ومد يد العون للاجئين السوريين إدراكاً منها بأهمية دعم وإغاثة الأشقاء والأصدقاء والوقوف إلى جانبهم، مشيراً إلى أن إجمالي مساعدات المملكة للشعب السوري منذ عام 2011م بلغ أكثر من 600 مليون دولار. ورحب مجلس الوزراء بإعلان المحكمة الجنائية الدولية بشكل رسمي انضمام دولة فلسطين عضواً كاملاً فيها، مؤكداً أن انضمام دولة فلسطين إلى المحكمة الجنائية الدولية يعزز وجودها في المجال الدولي للحفاظ على حقوق الشعب الفلسطيني.

وحول الاتفاق الإطار الذي تم التوصل إليه في مدينة لوزان بسويسرا بين الدول الكبرى وإيران بشأن ملفها النووي، عبّر مجلس الوزراء عن الأمل أن يتم الوصول إلى اتفاق نهائي ملزم يؤدي إلى تعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة والعالم، مجدداً دعم المملكة للحلول السلمية القائمة على ضمان حق دول المنطقة في الاستخدام السلمي للطاقة النووية وفق معايير وإجراءات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتحت إشرافها، وبما ينسجم مع قرار جامعة الدول العربية الرامي إلى جعل منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي منطقة خالية من كافة أسلحة الدمار الشامل بما فيها السلاح النووي، وفي هذا الخصوص أكد المجلس أن تعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة يتطلب الالتزام بمبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول العربية واحترام سيادتها. وأدان المجلس الهجوم الإرهابي الذي استهدف جامعة جازيكا الكينية، معرباً عن التعازي والمواساة لحكومة وشعب كينيا وأسر الضحايا وتمنياته للجرحي والمصابين بالشفاء العاجل. وفي الشأن الداخلي رفع مجلس الوزراء الشكر لخدام الحرمين الشريفين على ما يوليه من اهتمام بكتاب الله ونشره وتكريم ورعاية أهله، مبيّناً أن جائزة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز المحلية لحفظ القرآن الكريم وتلاوته وتفسيره للبنين والبنات التي بدأت دورتها السابعة عشرة يوم أمس في الرياض تعد نموذجاً رائعاً في الاهتمام بكتاب الله والمحافظة عليه تعليمياً ونشرًا. كما أكد أن رعايته - أيده الله - حفل افتتاح معرض وندوات تاريخ الملك فهد بن عبدالعزيز (الفهد .. روح القيادة)، التي ينظمها أبناء وأحفاد الملك فهد - رحمه الله - بالتعاون مع دار الملك عبدالعزيز، تجسد الاهتمام بتوثيق الإنجاز وحفظ التاريخ والاستفادة منه، والوفاء للتاريخ الوطني منذ عهد المؤسس الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود رحمه الله.

وتطرق مجلس الوزراء إلى إعلان وكالة موديز العالمية للتصنيف الائتماني عن تثبيتها لتصنيف المملكة السيادي عند درجة ائتمانية عالية (Aa3) مع إبقاءها للنظرة المستقبلية المستقرة، وكذلك الإعلان المماثل من وكالة فيتش العالمية للتصنيف الائتماني عن تثبيت التصنيف السيادي للمملكة عند درجة ائتمانية عالية (AA) مع نظرة مستقبلية مستقرة، مؤكداً أن نجاح المملكة في الحفاظ على تصنيفها الائتماني المرتفع بالرغم من الضغوط الاقتصادية، يعكس متانة الاقتصاد السعودي وقدرته على مواجهة التقلبات الدورية ويجسد نجاح سياسة المملكة الاقتصادية.

وأفاد الدكتور عادل بن زيد الطريفي أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من اللجنة العامة لمجلس الوزراء وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها.

كما اطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين لمصلحة الزكاة والدخل، والمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق، عن عامين ماليين سابقين، وقد أحاط المجلس بما جاء فيهما، ووجه حيالهما بما رآه.

مقترح بمنح الموظفين الراغبين في العمل 48 ساعة ميزات إضافية القطاع الخاص يضغط على "العمل" بإجازة اليومين ليتخارج من الـ 2400 ريال

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150407/Con20150407763546.htm>

عبدالرحيم بن حسن (جدة)
تسعى شركات في القطاع الخاص إلى الضغط على وزارة العمل من أجل التخارج من رسوم تكلفة العمالة الوافدة البالغة 2400 ريال سنوياً، في مقابل القبول بمنح العاملين في هذا القطاع إجازة اليومين أسبوعياً. وتستند حجة القطاع الخاص إلى أن إجازة اليومين كانت واحدة من الأسباب غير المباشرة التي أدت إلى رفع الأسعار. وبحسب مصادر مطلعة، فإن هذه المحاولة من القطاع الخاص هدفها إيجاد نوع من التسوية مع وزارة العمل، للضغط من أجل مراجعة قرار فرض رسوم كلفة العامل الوافد التي تصل إلى 2400 ريال سنوياً. وكان عدد كبير من ممثلي القطاع الخاص في اجتماعاتهم التي عقدت بينهم من جهة، ومع وزارة العمل من الجهة الأخرى قد أوضحوا أنهم لا يمانعون من تقليص ساعات العمل الأسبوعي إلى 40 ساعة تتيح لصاحب العمل إمكانية منح الموظف إجازة يومين، إذا كان ذلك لا يستنزفهم مادياً ويرفع كلفة العمل لديهم من نواح أخرى، في إشارة منهم إلى رسوم الـ 2400 ريال.

وأشارت المصادر إلى أن مجلس الشورى سيبحث العديد من البدائل في هذا الإطار، كأعداد عقود تحفيزية تكون بالتراضي بين صاحب العمل والعامل، تعطي من يعمل 48 ساعة ميزات إضافية أكثر من الذي يكتفي بالعمل 40 ساعة، في حال تم اعتبار الأربعين ساعة أمراً مقررًا للعمل في القطاع الخاص، وذلك بهدف تحفيز العاملين على تقديم المزيد مقابل الحصول على ميزات أفضل.

وسيكون من بين الخيارات أيضاً دراسة إمكانية أن تخصص إجازة اليومين للسعوديين، في حين تتضمن العقود المبرمة مع العاملين غير السعوديين إجازة يوم واحد فقط، باعتبار أن العامل غير السعودي ارتضى بمحض إرادته ودون فرض عليه أن يحصل على إجازة لمدة يوم واحد فقط، في حال كان ذلك يتماشى مع كافة الأنظمة، وذلك لاعتبارات تراعي النواحي الاجتماعية الخاصة بالمواطنين لضمان تماسك تلك النواحي وعدم تعريضها إلى التفكك على المدى الطويل، في حين لا يجد معظم العاملين الوافدين أي حرج بخصوصها كونهم جاءوا متفرغين لتنفيذ مهام العمل.

وأوضح عضو اللجنة الوطنية التابعة لمجلس الغرف السعودية الدكتور هاني مفتي أن الرسوم السنوية البالغة 2400 ريال التي تحصلها وزارة العمل على العامل الوافد الواحد تعد من الأعباء الرئيسية التي يتحملها القطاع الخاص والتي تسبب ارتفاع الأسعار، مضيفاً أن الشركة التي يعمل فيها ألف عامل وافد يكون صاحب العمل فيها مطالباً بدفع 2.4 مليون ريال، وهذه النوعية من الشركات منتشرة في المملكة، وكلما زاد عدد العمالة ارتفعت قيمة الرسوم. ومضى أن التكاليف لا تتوقف هنا، بل تشمل التأمينات، والزكاة والدخل، والسجل التجاري، وغيرها من الأمور التي يظل صاحب العمل يدفعها، وإذا تعثر عن الدفع لشهرين أو أكثر ينتقل من النطاق الأخضر إلى الأصفر، وكما هو معروف فإن الموجود في النطاق الأصفر لا يستطيع التصرف بعد أن كان في السابق قادراً على التحرك في نطاق ضيق إلى أن يتمكن من ترتيب وضعه والعودة من جديد إلى النطاق الأخضر، باعتبار أن الحد الأدنى للتصرف صار حصرًا على النطاق الأخضر المنخفض. وأفاد أن ارتفاع الأسعار كان سببه فرض نسب توظيف على قطاعات لم يتم تأهيل السعوديين على مهنتها، الأمر الذي وضع القطاع الخاص في مأزق حقيقي، بحسب تعبيره.

وكانت وزارة العمل قد دعمت منح الموظف في القطاع الخاص إجازة لمدة يومين، بعد أن طلبت تخفيض معدل ساعات العمل إلى 40 ساعة أسبوعياً، قبل أن يعترض القطاع الخاص على ذلك. مما دفع مجلس الوزراء لإحالة ملف الإجازة إلى مجلس الشورى لمناقشته وإبداء الرأي فيه.



والصبغة القانونية تسقط تحويل • التحلية إلى شركة قابضة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150407/Con20150407763481.htm>

سعاد الشمراني (الرياض) رفض مجلس الشورى تحويل مؤسسة تحلية المياه إلى شركة قابضة، وتساءل الدكتور سلطان السلطان: كيف تحكم اللجنة أن تكون شركة قابضة بدون أية مراجعات اقتصادية وأية أسباب أو دراسات لهذا الموضوع تؤكد الجدوى. وأشار الدكتور عمرو رجب إلى أن هذه التوصية لم تبين بشكل قانوني، مؤكدا أهمية التدرج في الشركات لتكون قابضة تضم عددا من الشركات، وطالب بتحويلها إلى القطاع الخاص. وأشار الأمير خالد آل سعود إلى أن التوصية تتعارض مع المطالبة باستكمال وضع برنامج الهيكل الخاصة بالأمن الصناعي للمنشآت التابعة لها، وتساءل: كيف تطالبون بتحويلها إلى شركة قابضة. وبين عطا السبيتي أن اللجنة لم تضع مبررات مقنعة لتبني هذه التوصية، ولم تذكر التدرج لتحويلها إلى قطاع خاص. وتطالب اللجنة في توصيتها المؤسسة بالتنسيق مع وزارة التجارة والصناعة، والشركات الصناعية الكبرى مثل أرامكو، سابك، شركة الكهرباء، لتفعيل مبادرة صناعة قطع الغيار وتقنيات تحلية المياه والكهرباء، والصناعات المختلفة، وأخذت اللجنة بمضمون توصية إضافية للعضو هاشم راجح على تقرير تحلية المياه. وطالب المجلس، المؤسسة بوضع برنامج الهيكل الخاصة بالأمن الصناعي للمنشآت التابعة لها، وذلك بعد أن استمع لوجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة للعام المالي 1434/1435 هـ. وأكد المجلس على قراره السابق الذي يطالب المؤسسة بالإسراع في التنسيق مع الجهات المختصة لاستكمال وضع الخطة طويلة المدة للـ 25 عاما القادمة، لتحديد الاحتياجات من محطات تحلية مياه البحر، وأنظمة نقل المياه لكافة مناطق المملكة، مع الأخذ في الاعتبار النمو السكاني، والتنمية الاقتصادية، ووضع جداول زمنية، وآليات التمويل والتنفيذ، مع توفير الدعم اللازم لذلك. وأكد المجلس على قراره السابق الذي يطالب بالتنسيق مع وزارة التجارة والصناعة، والشركات الصناعية الكبرى مثل: أرامكو، سابك، شركة الكهرباء، لتفعيل مبادرة صناعة قطع الغيار، وتقنيات تحلية المياه والكهرباء، والصناعات المختلفة. ورفض المجلس توصيتين تقدم بهما الدكتور سلطان السلطان، الأولى تنص على: «على المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة تقديم خطتها الاقتصادية التنموية بعيدة المدى للانتقال من صناعة المياه المحلاة إلى صناعة التحلية»، وانقسم أمامها الأعضاء ما بين مؤيد ومعارض، وذكر المؤيدون أنه نظرا لأهمية المياه وخطر هذا الموضوع الذي لا يخفى على أحد وحاجة بلادنا إلى أمن مائي مبررات لتأييد هذه التوصية، بينما أشار عدد من المعارضين من بينهم العضو عبدالرحمن الراشد إلى أن المؤسسة من القطاعات التي وضعت خطة استراتيجية صناعية أقرها مجلس الوزراء لخمس سنوات، ومن المؤكد أنهم تحدثوا عن صناعة التحلية، وطالب الراشد مقدم التوصية بالاطلاع على الاستراتيجية التي أعدتها المؤسسة ومن خلالها يستطيع أن يتقدم بتوصية على استراتيجية المؤسسة وتبين نقاط الضعف. وقال سلطان السلطان في توصيته الثانية: «على المؤسسة العامة لتحلية المياه تقييم تجربتها في تخصيص محطات التحلية بالنظر للتجارب الناجحة لمؤسسات الدولة الأخرى»، مضيفا بأن هذه التوصية أفضل بكثير من توصية اللجنة المتمثلة في مطالبتها للمؤسسة بتحريك المياه الراكدة، متسائلا عن كيفية التحريك. وأشار الدكتور يحيى الصمعان إلى أن المجلس قرر الموافقة على مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة ووزارة التعليم والاتصالات في جمهورية فنلندا للتعاون في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات،

وذلك بعد أن ناقش المجلس تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن مشروع مذكرة التفاهم الذي تلاه نائب رئيس اللجنة الدكتور حامد الشراري.



العدل تلزم ملاك مبانيها المستأجرة بتركيب مصاعد دشنت برنامجا لتأهيل المقبلين على التقاعد

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 مارس 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=219935&CategoryID=5

لرياض: أيمن الغبيوي
هددت وزارة العدل أمس ملاك المباني المستأجرة لصالح الوزارة بالبحث عن مبان أخرى إن لم يسارعوا بتركيب مصاعد كهربائية، وذلك إنفاذا لتوجيهات وزير العدل الدكتور وليد الصمعاني الذي وجه بسرعة توفير المصاعد بالمجمعات والدوائر العدلية في مختلف مناطق المملكة خدمة لكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة.
وبينت الوزارة في تصريح صحفي أمس، أنها أرست منافسة توريد وتركيب وصيانة المصاعد الكهربائية في جميع المباني التابعة لها على شركات محلية عدة، موضحة أن هذه التوجيهات تأتي مراعاة وتسهيلا للمواطنين من كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة المراجعين للدوائر الشرعية. وأشارت إلى سرعة البدء في تركيب هذه المصاعد في كل الدوائر الشرعية من محاكم وكتابات العدل التي لم يتم فيها تركيب المصاعد سواء كانت مباني حكومية أو مستأجرة. وعملت وزارة العدل عبر الإدارة العامة للمشاريع على مراعاة أعلى المعايير في تصاميم الدوائر الشرعية الخاصة بها حيث تم تنفيذ كل الحاجات الضرورية بها من مزالق خارجية وداخلية للعربات المتحركة لأصحاب الاحتياجات الخاصة وأنظمة الأمن والسلامة التي تراعي أوضاع المباني ومخارج للطوارئ وأجهزة إنذار متخصصة عند حدوث أي طارئ - لا قدر الله - وتجهيز المباني بكراسي في أماكن الاستراحات المخصصة للجنسين ووضع كاميرات مراقبة، إضافة إلى مراعاة إيجاد مواقف لسيارات المراجعين للدوائر الشرعية. من جهة أخرى، دشنت الوزارة أمس أولى دورات برنامج تأهيل المقبلين على التقاعد من منسوبيها بمدينة الخبر في المنطقة الشرقية. واعتبرت الوزارة أن هذه الدورة تعد أحد أهم المشاريع الاجتماعية التي تنفذها تجاه المقبلين على التقاعد. كما بينت الوزارة عبر بيان صحفي أن هذا البرنامج الذي ينفذ بمتابعة واهتمام الوزير يشمل كل الموظفين الذين انتهت خدمتهم في الوزارة بكل فروع الوزارة ومرافقها العدلية بالمملكة. وأوضح مستشار وزير العدل لشؤون البرامج الاجتماعية الدكتور ناصر العود، بأن برنامج الوزارة الذي يستمر ثلاثة أيام يهدف إلى تعريف المتقاعدين بأهم المشكلات التي يمكن مواجهتها وكيفية التغلب عليها من خلال التخطيط المبكر والسليم، واستثمار الخبرات والتجارب الحياتية لتحقيق درجة عالية من الاستقرار النفسي والاجتماعي للمتقاعد، إضافة إلى معرفة الأدوار المتاحة بالمتقاعد والفرص والجهات التي تقدم خدماتها للمتقاعدين داخل وخارج المملكة.

متهمون جدد في حادثة مقتل طفل جدة المعنف تم توجيه الاتهام في البداية إلى الأم.. والفحص الطبي أكد سلامتها النفسية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436هـ - 7 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=219880&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي
تكشفت حقائق جديدة في حادثة مقتل الطفل المعنف الذي نشرت قصته "الوطن" منذ نحو شهرين، بعد تعرضه لضرب على مؤخرة الرأس أدى إلى وفاته، إذ تم توجيه الاتهام في بداية القضية إلى والدته التي ما زالت رهن التحقيق وتقع خلف قضبان سجن بريمان.
وكشفت مصادر مطلعة لـ"الوطن" أمس أن "جهات التحقيق وجهت بالبحث والتحري عن متهمين جدد في قضية مقتل الطفل المعنف، بعد أن انتهت من استجواب والدته المتهمة، والتي تبلغ من العمر 38 عاماً، عقب إلقاء الجهات الأمنية القبض على متهم جديد، وجرى استجوابه"، مشيرة إلى أن المؤشرات الأولية تدل على تورط آخرين معه في الحادثة ذاتها. وأضافت المصادر أن "تقارير الفحص التي صدرت بعد الكشف الطبي والنفسي على الأم للتأكد من سلامتها العقلية كشفت أنها لا تعاني أي أعراض، أو أمراض نفسية، وما زالت تحت التحقيق من قبل الجهات الأمنية".
وكانت "الوطن" نشرت عن القضية تقارير عدة وتابعت تطوراتها منذ البداية، فنشرت تقريراً بعنوان "عنف والدته يقتل طفلها" في 27/2/2015، ونشرت آخر بعنوان "إحالة الأم القاتلة إلى السجن وعرضها على الطب النفسي" بتاريخ 28/2/2015، ونشرت تقريراً بعنوان "درس وضع أسرة قاتلة ابنها" بتاريخ 1/3/2015، وتقريراً بعنوان "جدة.. الحماية تبحث عن عائلة الطفل المقتول" بتاريخ 3/3/2015.
وتعود تفاصيل القضية إلى تعرض طفل في السابعة من عمره إلى الضرب بألة حادة على رأسه نقل على إثرها إلى مستشفى الولادة والأطفال بالمساعدية، إذ توفي بعد مرور ثلاث ساعات، فيما ذكر تقرير المستشفى أن سبب الوفاة جاء بسبب تأثره بالضربة، وتعرضه لنزيف شديد أدى إلى فقدانه كمية كبيرة من الدماء.
من جهته، قال مدير إدارة الحماية في جدة صالح الغامدي لـ"الوطن" آنذاك إن "الدار تلقت بلاغاً من شرطة جدة بتعرض طفل عمره سبع سنوات إلى عنف من قبل والدته، وتم نقله إلى مستشفى الولادة والأطفال، وعلى الفور زارت لجنة من دار الحماية برئاسة الطفل المنوم، وبعد التحقيق مع الأم وتسجيل أقوال الطبيب المشرف على الحالة اتضح أن الصغير تعرض للضرب بأداة حادة على رأسه، وبعدما فقد الوعي نقلته أمه إلى المستشفى بمساعدة أحد سكان العمارة، وبعد مرور ثلاث ساعات توفي الصغير في المستشفى".
وأضاف أن "شرطة حي السلامة بجدة ألقت القبض على الأم بتهمة تعنيف الطفل وقتله، وبدأت التحقيق معها لمعرفة ملابسات الحادث ودوافعه، فيما طلبنا التحفظ على شقيقي الطفل المتوفى، ونقلهما إلى دار الحماية حفاظاً عليهما حتى ينتهي التحقيق، وهما فتاة عمرها 11 عاماً، وطفل عمره أربعة أعوام".
وأوضح الغامدي أن لجنة قامت بتكليف من دار الحماية بدرس الوضع النفسي والاجتماعي للأسرة، ومعرفة أماكن إقامة أفراد الأسرة الآخرين، واتضح أن لدى الطفل القتيل إخوة من أبيه يبلغ عددهم 11، وأن هناك مشكلات عائلية بين عائلته وأشقائه من أبيه.

مكاتب توظيف: تعديلات تصب في مصلحة الموظفين والباحثات عن

عمل

تفاؤل نسائي بتعديل إجازة الوضع .. وانتقادات لعدم إقرار

إجازة "اليومين"

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

http://www.aleqt.com/2015/04/07/article_947087.html

رانيا القرعاوي من الرياض
أكد لـ "الاقتصادية" أصحاب مكاتب توظيف، أن تعديلات وزارة العمل الجديدة، تصب في مصلحة صاحب العمل والموظفات بشكل خاص، خاصة فيما يتعلق بتمديد فترة التجربة إلى ستة أشهر بدلا من ثلاثة أشهر، وإتاحة الفرصة لمدتها مرة أخرى، ومنح المرأة العاملة تمديد إجازة الوضع لمدة شهر دون أجر دون مس باستحقاقاتها وأجر الإجازة السنوية، علاوة على منح إجازة للمرأة المتوفى زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام.
من ناحيته، طالب خالد الخضير؛ المدير التنفيذي لمكتب جلو وورك للتوظيف، بوضع معايير ثابتة لتقييم أداء الموظف خلال فترة التجربة، كي لا يساء استخدام الفترة من قبل الشركات، وتحذير الموظف من قبول راتب أقل من راتبه خلال فترة التجربة، وهو الإجراء الذي يحاول بعض الشركات كتابته في عقودها.
وأضاف، أن بعض الشركات تميل إلى الاستفادة من الموظف خلال فترة التجربة، ثم تهرب من الالتزام معه، لذلك يتعين على الموظف الحرص على معرفة معايير التقييم وضمان راتب يحد من هذه التصرفات.
وبين الخضير، أن التعديلات الجديدة تخدم المتزوجات الباحثات عن عمل، كما ستقلل من اضطراب الموظفة للاستغناء عن العمل والاستقالة، لعدم تمكنها من الحصول على إجازة وضع، حيث إن النظام الجديد يمنحها الحق في إجازة دون راتب ودون المساس باستحقاقاتها أو راتب الإجازة السنوية.
ونوه إلى أن كثيرا من الباحثين عن عمل يتطلعون لإقرار إجازة اليومين، التي لم تقر خلال تعديلات العمل، مضيفا أنه من واقع خبرته بالشركات التي تطلب عملا، فإن الشركات صارت تتنافس في تقديم إجازة اليومين، لجذب السعوديين للعمل فيها، وتحفيز الاستقرار الوظيفي لموظفيها.
وأشار إلى أن التعديلات الجديدة تعد في مصلحة صاحب العمل، لأنها تعطيه المقدرة على اختيار الموظف بناء على قناعة تامة، وبعد اختبار قدرته على أداء العمل، ما سيقال من حالات إنهاء التعاقد أو الاستغناء عن الموظف، مشيراً إلى أنه رغم أن التعديل يؤخر استقرار الموظف في العمل وتوقيع عقد مع الشركة، إلا أنها تعطي الفرصة للطرفين للتأكد من رغبتهم في العمل سوياً.
من جهته، ذكر صلاح البلالي؛ مدير شركة توظيف للتوظيف، أن مدة فترة التجربة لن تتيح الفرصة للشركات لاستغلال الموظفين، ومن ثم عدم الالتزام بتوقيع عقود معهم، حيث إن الشركة تدفع راتباً خلال هذه الفترة، حتى تتأكد من حاجتها للموظف وقناعتها بأداء مهامه الوظيفية. وأشار إلى أن أهم المستفيدين من التعديلات الوظيفية، هم الفتيات العاملات، خاصة أن منحها إجازة وضع لمدة شهر بخلاف الإجازة الأصلية، يحد من اللجوء لترك العمل حال إنجاب طفل، لعدم تمكنها من قضاء إجازة معه فور ولادته.
وأكد، أن التعديلات الجديدة للوزارة، سيكون لها دور في تحفيز العمل والاستقرار الوظيفي لدى الموظفين، خاصة مد فترة العقد إلى أربع سنين، كي يتحول إلى عقد غير محدد المدة، مضيفاً أنه كصاحب مكتب توظيف لا يجد صعوبة في إيجاد

فرص وظيفية، لكن المشكلة تكمن في الكفاءات المؤهلة، التي تعد أقل من الوظائف المطلوبة، خاصة في الوظائف الإدارية، وهو ما يتم علاجه بالتدريب المستمر على رأس العمل.

يذكر أن التعديلات الجديدة، لاقت اعتراضاً من قبل مستخدمي موقع التواصل "تويتر"، خاصة مع عدم إقرار إجازة اليومين التي كان يترقبها كثير من الموظفين والباحثين عن عمل، وزيادة مدة فترة التجربة التي ستؤخر استقرارهم الوظيفي، وربما تفتح باباً لاستغلالهم من قبل الشركات.



مفتي المملكة: السجن ليس إذلالاً للمذنب

المصدر: جريدة الحياة - الأربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان

دعا المفتي العام للمملكة رئيس هيئة كبار العلماء الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ إلى الصبر والحلم عند التعامل مع السجناء، وتنقيفهم، وتعليمهم الحرف التي يستفيدون منها بعد خروجهم من السجن.

وقال المفتي خلال كلمة ألقاها أمس، في الملتقى السنوي الأول للشؤون الدينية الذي نظمته المديرية العامة للسجون في الرياض تحت عنوان «الدعوة في السجون.. بصيرة واتباع»: «إن السجن ليس إذلالاً للمذنب أو انقاصاً له إنما هو علاج للمخطئ لكف أذاه عن الناس، وكف أذى الناس عنه، والسجن عبارة عن تصفية نفس السجين، واستئصال أسباب معصيته، ويجب أن يكون السجن إصلاحاً للمذنب بعد تبين ذنبه».

من جهته، أشار مدير إدارة الشؤون الدينية في المديرية العامة للسجون العقيد محمد الدهيش إلى أنه تم إطلاق سراح 350 سجيناً خلال العام الماضي، بعد تطابق شروط سداد الديون عنهم بواقع 23.5 مليون ريال.

وبيّن الدهيش أن برامج حفظ القرآن الكريم تؤهل النزلاء للاستفادة من المكرمة الملكية في إسقاط نصف المحكومية أو جزء منها، إذ بلغ عدد حفظة القرآن الكريم 100 نزيل، فيما يدرس 16 ألف نزيل في حلقات التحفيظ، ويتولى تدريسهم 249 معلماً.

وأضاف: «إن 29 ألف دورة علمية ومحاضرة تمت خلال العام الماضي ضمن البرامج التوعوية، كما بلغ عدد البرامج الترفيحية والأمسيات الثقافية ألفاً برنامجاً».

وذكر أن عدد الداخلين في الإسلام بلغ 628 نزيلًا من مختلف الجنسيات، بفضل برامج الدعوة إلى الإسلام والعناية بالمسلمين الجدد، مشيراً إلى أن 26 ألف زائر راجعوا المكتبات المدرجة داخل السجون.

من جهة أخرى، أكد المفتي العام للمملكة رئيس هيئة كبار العلماء رئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ أن مسابقة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز لحفظ القرآن الكريم للبنين والبنات، في دورتها الـ 17 التي تعقد في الرياض، تشجذ الهمم وتقوي العزائم وتعين المسلم على الخير، موضحاً خلال استقباله المشاركين في الجائزة، وأمينها العام الدكتور منصور السميح في الرياض أمس (الثلاثاء)، فضل قراءة كتاب الله الكريم وأهميته للإنسان.

وقال: «أيها الإخوة إذ وفقكم الله وحفظتم كتابه والتحقتم بحلق التحفيظ التي لها الدور الفاعل في توعية الشباب وارتباطهم بكتاب الله، فاشكروا الله عز وجل على هذه النعمة، فهذه الحلقات نعمة من الله أن هيأها لكم تصرفون جل أوقاتكم فيها تعلماً لكتاب الله حفظاً وتلاوةً وتجويداً، فالقرآن يزكي الأخلاق والنفوس، وكلما قرأه المسلم وحفظه ازداد قرباً من الله، والذنوب والمعاصي تحول بين العبد والقرآن، والمسلم يحفظ القرآن ويؤمن به ويعمل به ويتلو به ويتأدب بأدابه ويتأسى بأخلاقه».

وأضاف: «إن خلق القرآن الكريم أخرجت الخطباء، وأئمة المساجد والحرمين الشريفين، والقرآن الكريم إفتاء لكل علم وتيسير لكل خير، ومن تلاه واعتنى به فتح له أبواباً واسعة وازداد علماً ومعرفة وحسن تلاوة وحسن أداء»، مثنياً جهود وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في هذا الجانب.

من جهته، قدّم السميح شكره إلى المفتي على استضافته للمشاركين وتقديم النصح والتوجيه لهم وتحفيزهم على إتمام حفظ القرآن الكريم، موضحاً أن جائزة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، لحفظ القرآن الكريم وتلاوته وتفسيره من أهدافها التشجيع على حفظ القرآن الكريم، إذ يحوي نظامها إتاحة المشاركة في أكثر من مرة حتى يستمر الشباب والفتاة في حفظ القرآن، وتمنح الفرص للمشاركة في الفرع الذي لم يسبق أن اشترك به الحافظ من قبل.

الخطيب لـ "مواطن" طلب نقل زوجته : لا تستجدِ حقوقك.. أنا وُضعتُ لخدمتك

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 إبريل 2015م
[اضغط هنا](#)

عرعر - خالد المضياني
طالب وزير الصحة أحمد الخطيب أحد المواطنين بعدم استجداء حقوقه وطلباته التي تحرص عليها حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، مشيراً إلى أن الوزارة تعمل على إيجاد 4 آلاف فرصة نقل و 2600 وظيفة وفتح 4400 سرير.
وقال وزير الصحة على هامش حفلة افتتاح مشاريع صحية في منطقة الحدود الشمالية أمس، للمواطن الذي رمى «عقاله» طالباً نقل زوجته من منطقة: «أنا وُضعتُ لخدمتك وخدمة أي مواطن، فتوصيات الحكومة وتشديدها على خدمة أي مواطن في أي مكان من الدولة وتحقيق طموحاته وتطلعاته واجب».
وبيّن أنه لم يسبق له رفض مقابلة الصحفيين في القصيم، وأضاف: «أنا لم أرفض مقابلة الصحفيين، فهم شركاء لنا في عملنا، ونحن نسعى إلى توصيل رسالتنا عبرهم، ولكن في ذلك اليوم أنا حضرت لاجتماع، ولم يكن مدرجاً لقائي معهم، ولكنه أخرج بطريقة غير واقعية».
وتابع: «أنا لي في كرسي الوزارة ستة أسابيع، وكانت أول رسالة تلقيتها من خادم الحرمين الشريفين التسريع في افتتاح المشاريع ومعالجة المتعثرة منها».
وأفاد بأن المشاريع المتعثرة والمتأخرة شكّلت تحدياً كبيراً، كما هو الحال في مستشفى الولادة والأطفال في عرعر. وبيّن أن الزيادة السريرية في منطقة الحدود الشمالية سترتفع إلى 1500 سرير خلال الأعوام الأربعة المقبلة لتبلغ الزيادة 1310 أسرة، بمعدل 2.5 سرير لكل 1000 مريض، وهو الحد العالمي المسموح به والمتعارف عليه، مبيّناً أن توافر الأطباء والاختصاصيين والكوادر الطبية الجيدة يقلل من هجرة المواطنين إلى المناطق الأخرى.
ولفت إلى أنه سيتم إعلان مشاريع ضخمة جداً، ومنها مختبر متخصص عالمي في الرياض بكلفة 350 مليون ريال. وقال: «الأخطاء الطبية والتأمين على الأطباء هو نظام عالمي»، مشيراً إلى أن الوزارة تسعى إلى اختيار طاقم طبي على مستوى عال وبأفضل المستويات.
من جهته، أطلق أمير منطقة الحدود الشمالية الأمير عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد عدداً من المشاريع الصحية، بحضور وزير الصحة أحمد الخطيب، منها مستشفى النساء في عرعر بسعة 300 سرير، وخطة تشغيل مدينة الأمير محمد بن عبدالعزيز الطبية لخدمة المناطق الشمالية بكلفة 600 مليون ريال، بطاقة تشغيلية تبلغ 500 سرير خلال العام المقبل. وأوضحت وزارة الصحة في بيان صحفي صدر أمس، أنه تم الانتهاء من تنفيذ عدد من المشاريع الصحية بكلفة 700 مليون ريال، ومنها مستشفى النساء والولادة والأطفال في عرعر بسعة 300 سرير، ووحدة العناية الفائقة للأطفال حديثي الولادة بسعة 42 سريراً، ومبنى للطوارئ والعناية المركزة مع التجهيز.

220 يتيمة يستفدن من خدمات «تمكين»

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 19 جماد الثاني 1436هـ - 8 ابريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام – منيرة الهديب

أدرجت جمعية الأيتام بالمنطقة الشرقية (تمكين) 220 فتاة، في قائمة المستفيدين من خدماتها. وتختص الجمعية بتقديم الرعاية المادية والمعنوية للأيتام من ذوي الظروف الخاصة. كما وقعت مع عدد من المراكز التدريبية وشركات التوظيف لتقديم الخدمات لهن. وأسهمت «تمكين» منذ تأسيسها بالمنطقة قبل ثلاثة أعوام، في دعم ومساندة الأيتام ذوي الظروف الخاصة، وتوفير الرعاية الشاملة لهم اجتماعياً، وتعليمياً، وصحياً، وتربوياً ونفسياً ودمجهم في المجتمع. فيما بلغ عدد المستفيدين من خدمات الجمعية 500 مستفيد ومستفيدة.

وكشف المدير العام للجمعية خالد الخان، عن توسيع خدمات «تمكين»، التي تنطلق من أربعة مراكز تدريب لتشمل الأيتام من الفتيات، وعدم اقتصرها على الشبان. وقال: «إن الجمعية أبرمت اتفاقاً أخيراً مع شركة «طيف العربية للتعليم والتدريب التقني»، لتقديم دورات تدريبية أكاديمية ومهنية للمستفيدات من الجمعية».

وأضاف الخان: «تقدم جمعية «أيتام» الشرقية عدداً من خدمات الرعاية المعنوية والمادية منها خدمات الابتعاث الخارجي، والإعانة على الزواج، والتأهيل العلمي، وتوفير السكن، والتدريب المهني، إضافة إلى خدمات السلة الغذائية والحج والعمره والتأمين الطبي»، مشيراً إلى أن الجمعية تستعد لتدشين موقعها الإلكتروني على شبكة الإنترنت خلال الأيام المقبلة. وكانت «تمكين» أعلنت في كانون الأول (ديسمبر) الماضي، عن إنشاء مركز خاص للأيتام، إلى جانب وقف خيري. وتقدم الجمعية سبعة برامج خيرية، وهي: «صناع الأمل»، الذي يستهدف معالجة منظومة القيم الإنسانية لدى الأيتام، وتحويلهم من فكرة الأخذ إلى العطاء، وبرنامج «الأسر الحاضنة»، الذي يعمل على تأهيل الأسر الحاضنة، أو التي ترغب في احتضان الأيتام ذوي الظروف الخاصة، لتكون بيئة مثلى لتنشئة الأيتام تنشئة أخلاقية وعلمية على أعلى المستويات، وبرنامج «رحماء» الذي يعمل أيضاً على تأهيل نخبة من المشرفين الاجتماعيين من الموظفين والمتطوعين ذوي السمات الاجتماعية المناسبة لرعاية الأيتام وفق أعلى معايير التأهيل.

ويشمل التدريب داخل البلاد وخارجها. إضافة إلى برنامج «سواعد»، الذي يستهدف رفع جدارات الأيتام الفنية والأخلاقية وتعزيز سماتهم الشخصية، وبرنامج «تأخي»، المختص بتأهيل إخوة متطوعين ذوي إيمان بالتطوع.

«الشورى» يسقط توصية بتعيين «سفيرات» .. ويوصي بدعم

«الفنون» لكبح «الغلو»

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 19 جماد الثاني 1436هـ - 8 ابريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

أسقط مجلس الشورى السعودي أمس توصية تقدمت بها العضو لبنى الأنصاري للمطالبة بتعيين نساء في مناصب قيادية، خصوصاً سفيرة ووزيرة. وأوضح رئيس لجنة الشؤون الخارجية بالمجلس خضر القرشي أن وزارة الخارجية أكدت في رد رسمي أنها لا تمنع في ذلك، لكن التعيين يتم وفق ضوابط وآليات جدارة محددة، وليس لأنها امرأة. وقالت العضو ثريا

العريض إن مسؤولين في وزارة الخارجية السعودية أكدوا لها أن تمكين المرأة سيتم «بقرار حازم، دون إثارة زوابع» (المزيد).

واستعان القرشي بالدكتورة العريض لتبرير رفض توصية الأنصاري، فأبدت أسفها لمعارضة توصية قالت إنها معها قلباً وقالباً. وأضافت: «أنا في وضع شائك، إلا أن منصبي الشوري يفرض عليّ عدم الانحياز لفئة النساء»، وأشارت إلى ما دار بينها ومسؤولين في وزارة الخارجية ذكرت أنهم أكدوا لها أن «تمكين المرأة سيتم دون إثارة زوابع وبقرار حازم، كما حدث في (تعيين عضوات الشورى)».

وأكد القرشي أهمية المرأة وأخذ مكانها الطبيعي في وزارة الخارجية. وأضاف أن الوزارة أجابت عن تساؤلات اللجنة في شأن تعيين المرأة في السلك الدبلوماسي، بأنهن يعملن على رتب تبدأ من المرتبة الرابعة وحتى الـ 13، كما أن لديها موظفات دبلوماسيات في وظيفة ملحق وسكرتير ثانٍ، إضافة إلى متحدثة باسم المملكة في الأمم المتحدة، مؤكداً أن عدد النساء في الوزارة ارتفع بشكل كبير خلال السنوات الماضية. وأضاف: «لا خلاف بين المرأة والرجل، الوزارة لديها خطة زمنية والتعيين سيتم وفق المتاح والشواغر».

إلى ذلك، عزا العضو اللواء عبدالله السعدون الغلو في المجتمع إلى نقص النشاطات الثقافية والفنية في المملكة، مطالباً بنشرها في كل مدرسة وجامعة ونادٍ. وقال إنها إحدى الوسائل لحماية أبناء وبنات الوطن من المخاطر. وأجمع أعضاء المجلس في جلسة أمس (الثلاثاء) على ضرورة دعم جمعية الثقافة والفنون مالياً وإدارياً، كي تقوم بالدور المطلوب.

وهذه ليست المرة الأولى التي يربط فيها أعضاء الشورى انتشار الفكر المتطرف لدى السعوديين بقلة النشاط الثقافي والفنية، إذ طالبت الدكتورة لطيفة الشعلان في جلسة للشأن العام السرية الشهر الماضي (حصلت «الحياة» على نسخة من مداخلتها) بإقامة مناشط ثقافية وفنية في مدن المملكة كافة، مع توفير الحماية المطلوبة لها من فوضى «الاحتساب»، مؤكدة أنها سلاح مهم ضد فكر التطرف والتعصب والانغلاق.

وأيد رئيس اللجنة الإعلامية في المجلس الدكتور أحمد الزيلعي رأي اللواء السعدون حول ضرورة فتح الأبواب للمناشط الثقافية والفنية لحماية المجتمع من مخاطر المخدرات والغلو والإدمان على الأجهزة الإلكترونية، بما فيها من غث وسمين.



• قضاة محاكم“ ينجزون 14 ألف قضية • حقوقية“ و• جنائية“ في جلسة واحدة

المصدر: جريدة الحياة - الأربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 أبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فداء البديوي

علمت «الحياة» أن القضاة السعوديين في المحاكم أنجزوا 6113 قضية حقوقية خلال جلسة واحدة فقط لكل قضية، فيما أنجزت 8862 قضية جنائية في جلسة واحدة، وذلك وفق متوسط جلسات الضبوط للقضايا المنجزة، على رغم أن عدد القضاة والمساعدين القضائيين لا يتجاوز 2200 قاضٍ ومساعد.

وأوضحت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن القضاة أنجزوا خلال جلستين فقط 91109 قضايا في مقابل النظر في 117.640 قضية جنائية تنجز خلال جلستين، مشيرة إلى إنجازهم 357743 قضية حقوقية خلال ثلاث جلسات، في مقابل إنجاز 69795 قضية جنائية خلال نفس المدة.

ويأتي ذلك في الوقت الذي استحدثت إدارة تقنية المعلومات في وزارة العدل ثلاث مؤشرات جديدة لمتوسط إنجاز القضايا الحقوقية والجنائية في جميع المحاكم، ومقارنة سرعة تنفيذ عدد الطلبات لقضية في المحاكم خلال سنة، وكذلك سرعة التنفيذ لعدد الطلبات المنتهية والمبالغ المطلوبة خلال سنة، بهدف مساندة القضاة والباحثين القضائيين والمسؤولين والموظفين العدليين في متابعة العمل وبناء الخطط وتقييم الأداء العام والتفصيلي.

وبحسب الإحصاء الحديث، فإن القضاة أنجزوا خلال أربعة أيام 80341 قضية حقوقية، في مقابل 16952 قضية جنائية خلال نفس المدة، كما أنجزت 65902 قضية حقوقية على مدار خمس جلسات، وفي نفس المدة أنجزت 2617 قضية. وفي ست جلسات أنجزت 7916 قضية حقوقية في مقابل 5589 قضية جنائية خلال نفس المدة، بينما أنجزت 1434 قضية حقوقية خلال أكثر من ست جلسات، وأنجزت 13909 قضايا جنائية في أكثر من ست جلسات. من جهة أخرى، كشف إحصاء حديث صادر عن وزارة العدل عن استرداد محاكم ودوائر التنفيذ في المملكة منذ مطلع العام الماضي أكثر من 46 بليون ريال لأصحابها بالقوة الجبرية من خلال 146785 طلباً تنفيذياً. وأكدت «العدل» أمس، أن المبالغ المستردة هي أحكام حقوقية متعثرة (شيكات، وكمبيالات، وسندات قبض)، إضافة إلى أحكام أخرى متنوعة شملت أموالاً وعقارات ثابتة ومنقولة، مشيرة إلى استرداد المحكمة التنفيذية في جدة 13.591.915.203 ريالاً منذ العام الماضي حتى الآن، منها 2.572.452.174 ريالاً خلال العام الحالي. وأشارت إلى استقبال «تنفيذية جدة» 17034 طلباً تنفيذياً خلال العام الماضي، بينما تلقت العام الحالي 4654 طلباً تنفيذياً، مؤكدة أنه منذ أن استهل قضاء التنفيذ أعماله بعد صدور نظام التنفيذ وسريان العمل به ولائحته التنفيذية في عام 1434هـ، وهو يمثل ذراعاً قوية للقضاء الشرعي، ويعزز من مكانته، ويحفظ هيئته، ويجسد واقعاً للعدالة الحازمة التي تسعى بقوة إلى إيصال الحقوق إلى أهلها.



• نزاهة • الشؤون الإسلامية • تعزيزان مكافحة الفساد بمشاركة الأئمة والخطباء

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 أبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1037191>

الدمام - إبراهيم الشيبان
وضع فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المنطقة الشرقية بالتعاون مع الهيئة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد (نزاهة)، محاور رئيسية تدعو للعمل على فهم كامل للفساد الإداري والمالي حتى لا يقع فيه أحد منسوبي الفرع من الأئمة والخطباء أو الموظفين من دون أن يعلم.
وافتح الفرع أمس، حواراً موسعاً في ندوة حول "تعزيز مفهوم النزاهة ومكافحة الفساد" في مقر فرع الوزارة بمدينة الدمام، وناقش إمكان تطبيق النزاهة ومكافحة الفساد على أرض الواقع، بحضور مدير عام فرع وزارة الشؤون الإسلامية الشيخ عبدالله بن محمد اللحيدان.
وفند الشيخ يوسف الدوهان مدير إدارة متابعة تطبيق الأنظمة المجرمة للفساد في الهيئة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، أنواع الفساد، الذي حدده بالفساد الإداري والفساد المالي، وقال إن الفساد الإداري هو الإخلال بكل ما أوكل لك من سلطة، أو استغلال واستبداد السلطة، محذراً من الوساطة التي هي نوع من أنواع الفساد الإداري، أما الفساد المالي فهو كل انحراف مالي بحوزة الموظف.
وأكد الدوهان أن حماية النزاهة ومكافحة الفساد مسؤولية الجميع، منبهاً من غياب ثقافة الإبلاغ عن المفسدين وهو لا يعلم هذا الموظف أن التستر نوع من المخالفات التي يجرم عليها كفساد إداري من قبل "نزاهة"، مشدداً على أن العمل الذي تأخذ عليه مقابل هو أمانة في عنقك، إلى جانب اسرار العمل.
وعرج الدوهان، على آثار الفساد والتي بين أنها تعيق عجلة التنمية في الوطن، ويوسع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، ويتضاءل الولاء للوطن ومردود العمل على الفرد، إلى جانب انتهاك حقوق الإنسان.
وأفاد الشيخ اللحيدان، أن هذه الندوة موجهة لجميع موظفي الفرع وتشمل جميع منسوبي الوزارة في المنطقة ومنسوبي المساجد من خطباء وأئمة لتعزيز مفهوم النزاهة ومكافحة الفساد.

على شرف سلطان بن سلمان

أمير القصيم يفتتح مركز رعاية الأطفال المعوقين بالرس

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1037223>

الرس سليمان اللزام

على شرف صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس الهيئة العامة للسياحة ورئيس مجلس إدارة جمعية الأطفال المعوقين يرعى صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور فيصل بن مشعل بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة القصيم، اليوم (الأربعاء) حفل افتتاح مركز رعاية الأطفال المعوقين بمحافظة الرس، بحضور عدد من المسؤولين والأعيان والأهالي على مستوى المنطقة وهو المشروع الذي تكفل بإنشائه خالد البطان على نفقته الخاصة بتكلفة إجمالية تجاوزت عشرة ملايين ريال.

ورحب محافظ الرس محمد بن عبدالله العساف بصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز وسمو أمير منطقة القصيم الدكتور فيصل بن مشعل بن سعود بن عبدالعزيز مقدراً لسموهما هذه الرعاية الكريمة لهذه الفئة الغالية على نفوس الجميع متمنياً أن يحقق هذا المركز أهدافه خدمة لكافة أبناء المحافظة والمنطقة عموماً. وقدم مدير جمعية المعوقين بالرس يحيى بن عبدالله العلولا شكره لكافة المسؤولين وعلى رأسهم سمو الأمير سلطان بن سلمان وسمو الأمير الدكتور فيصل بن مشعل بن سعود بن عبدالعزيز ودعاهم لأبنائهم خصوصاً هذه الفئة العزيزة على قلوب كافة أبناء المجتمع داعياً المولى العلي القدير أن يكتب خطواتهم وأن يبارك في جهودهم وأن ينفع بهذا المركز وغيره من المراكز الفئات المحتاجة من أبناء الوطن.



في دراسة رفعتها خبيرة اقتصادية للشورى ووزارة العمل

مطالبات بمنح المرأة العاملة 26 أسبوعاً إجازة وضع وأمومة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150408/Con20150408763876.htm>

زين عنبر (جدة)

أوصت خبيرة اقتصادية متخصصة في شؤون المرأة العاملة بزيادة إجازة الوضع في نظام العمل، بحيث تكون أسبوعاً بدلاً من (10)، ومنح المرأة العاملة إجازة أمومة قدرها 14 أسبوعاً. جاء ذلك في دراسة تم رفعها إلى مجلس الشورى ووزارة العمل، أوضحت فيها أن مجلس الوزراء أقر مؤخراً تعديلات في بعض مواد نظام العمل سمحت للمرأة العاملة بعشرة أسابيع في حالة الوضع توزعها كما تشاء بحد أقصى 4 أسابيع قبل الولادة، كما يحق لها زيادة 30 يوماً بعد الإجازة بدون أجر دون أن يؤثر ذلك على إجازتها السنوية مدفوعة الأجر، وزيادة عدة المرأة المتوفى زوجها إلى 4 أشهر وعشرة أيام.

عن هذه الدراسة تقول الدكتورة بسمه مصلح عمير المدير التنفيذي لمركز السيدة خديجة بنت خويلد في الغرفة التجارية الصناعية بجدة «نشكر الجهود الحثيثة التي تعمل عليها وزارة العمل لتعزيز مساهمة المرأة السعودية في التنمية الوطنية، ولكن تظل الحاجة قائمة لعدد من التعديلات لأن المملكة تعتبر من أقل الدول عالمياً في إجازة الوضع التي تمنح للمرأة العاملة، فيما أقرت منظمة العمل الدولية منحها 12 أسبوعاً إجازة وضع، وأوصت بـ14 أسبوعاً إضافياً بعد الولادة (إجازة أمومة)، مشيرة إلى أن الدول الاسكندنافية تعد من أفضل الدول في العالم التي تمنح إجازة أمومة للمرأة العاملة مدتها عامان بأجر كامل.

وبينت أن الدراسة تضمنت عدة مقترحات من أجل الحفاظ على النسيج الاجتماعي ومساعدة المرأة العاملة على إيجاد التوازن بين واجباتها الأسرية ومشاركتها في التنمية الوطنية، حيث اقترحت في ما يتعلق بإجازة الوضع والأمومة أنه في حال قضت العاملة أقل من عام في المنشأة يحق لها إجازة وضع لمدة 12 أسبوع بواقع 50% من الراتب يتحملها القطاع الخاص، ومن ثم إجازة أمومة لمدة 14 أسبوعاً بنصف راتب على أن تتحملها الدولة، وفي حال قضت العاملة أكثر من عام في المنشأة يحق لها إجازة وضع لمدة 12 أسبوعاً براتب كامل يتحملها القطاع الخاص، وإجازة أمومة لمدة 14 أسبوعاً براتب كامل تتحملة الدولة.

كما أوصت الدراسة بمعالجة وضع المرأة الحامل بأكثر من طفل، ففي حال أنجبت أكثر من طفل في نفس الحمل، يحق لها إجازة وضع لمدة 12 أسبوعاً براتب كامل إذا قضت أكثر من عام في عملها، وبنصف الراتب إذا كانت مدة عملها أقل من عام، يتحملها القطاع الخاص، ومن ثم إجازة أمومة لمدة 20 أسبوعاً براتب كامل إذا قضت أكثر من عام في العمل أو نصف راتب إذا كانت مدة عملها أقل من عام، على أن تتحملة الدولة.

وأشارت د. بسمه إلى أن الدراسة تضمنت مقترحات بنود لتعديل ما بعد إجازة الوضع والأمومة، بحيث يحق للموظفة الاختيار بين أن تعود لعملها بدوام كامل أو أن تغير دوامها من دوام كامل إلى دوام جزئي أو أن تعمل عن بعد - إذا وافق ذلك طبيعتها عملها - لمدة 6 أشهر بالتفاهم مع المنشأة، وفي حال رغبت الموظفة مباشرة عملها بعد إجازة الوضع أو خلال إجازة الأمومة يتم إعطاؤها راتباً كاملاً أو جزئياً حسب نوعية دوامها، واستمرار احتساب الموظفة في فترة إجازتها للوضع والأمومة في نسبة السعودة بالمنشأة، كما يشمل ذلك فترة 6 أشهر ما بعد إجازة الأمومة في حال كان عملها جزئياً أو عن بعد.

ولكل موظفة الحق في الحصول على إجازة أمومة بكامل أو نصف الراتب على حسب سنين العمل ونوعية الدوام وذلك لثلاث مرات كحد أقصى خلال فترة عملها في القطاع الخاص، وفي حالة الوضع لأكثر من ثلاث مرات لا يحق لها سوى إجازة الوضع لمدة 12 أسبوعاً براتب كامل يدفع من قبل الدولة.

وطالبت الدراسة أصحاب العمل الذين تعمل في منشاتهم عاملات لديهن عشرة أطفال فأكثر تقل أعمارهم عن ست سنوات، بتوفير مكان مناسب وعدد كاف من المربيات لرعاية الأطفال بدلاً من اشتراط وجود حضانات الأطفال للمنشأة التي تعمل بها 50 عاملة، أو إضافة ساعة رضاعة لتصبح ساعتين في حال عدم توفير حضانات لأطفال العاملات.



الشورى يطلع على أهداف هيئة الغذاء والدواء

مؤشر أداء يوضح موقف المهمات المناطة لخلق روح المنافسة

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 19 جماد الثاني 1436هـ - 8 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=220002&CategoryID=3

الرياض: ميساء حسن

زار وفد من مجلس الشورى مقر الهيئة العامة للغذاء والدواء بالرياض واطلع على آلية عمل الهيئة، والمهام التي تؤديها في سبيل ضمان سلامة الغذاء والدواء والمنتجات الطبية.

ضم الوفد رئيس اللجنة الصحية في مجلس الشورى الدكتور سطاتم لنجاوي، ونائبه الدكتور عبدالله العتيبي، والدكتور عبدالرحمن السويلم، والدكتورة حياة سندي، والدكتورة حنان الأحمدى، والدكتور غازي بن زقر، والدكتورة سلوى

الهزاع، والدكتورة لبنى الأنصاري، والدكتورة منى آل مشيط، وذلك بحضور الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء الدكتور محمد بن عبدالرحمن المشعل، ونائب الرئيس التنفيذي لقطاع الدواء الدكتور إبراهيم الجفالي، ونائب الرئيس التنفيذي لقطاع الغذاء المكلف المدير التنفيذي للرقابة على الأسواق المحلية الدكتور محمد الناصر، ومساعد الرئيس التنفيذي لقطاع الخدمات المشتركة المهندس صالح الهذلول، ومساعد الرئيس التنفيذي للتخطيط وتقنية المعلومات المهندس فلاح المطيري، وعدد من منسوبي الهيئة في مختلف القطاعات.

شملت الزيارة جولة في أقسام وإدارات الهيئة، بدءاً بقطاع التخطيط وتقنية المعلومات الذي يتولى دوراً مهماً في تقديم الخدمات الإلكترونية للمواطنين والمقيمين، من خلال موقع الهيئة على الإنترنت، وتطبيقات الأجهزة الذكية والهواتف المتنقلة بأنظمة التشغيل كافة.

وشاهد الوفد عرضاً مرئياً عن موقع الهيئة الإلكتروني والأنظمة والإجراءات المتبعة لتسهيل استفادة المواطن والمقيم من الخدمات التي يوفرها، من دون تكبد عناء الحضور إلى مقر الهيئة، كما تم استعراض طريقة تقديم البلاغات عن المنتجات المخالفة عبر تطبيقات الهواتف الذكية.

وجرى تقديم عرض حول الأنظمة الداخلية في الهيئة التي تضمن جودة عمل الإدارات والأقسام من خلال وضع مؤشر أداء لكل قطاع يوضح إتمام المهام المناطة بكل إدارة بهدف خلق روح المنافسة وإنجاز الأهداف في الوقت المحدد، كما تم التطرق إلى الخطط الاستراتيجية التي تستمر حتى نهاية عام 2016، والأهداف القصيرة والبعيدة المدى وتحديد موعد لإنجازها.

وأطلع أعضاء الشورى في قطاع الغذاء على عرض عن كيفية فسخ المنتجات الغذائية المستوردة، في منافذ المملكة البرية والجوية والبحرية وفحص العينات بواسطة مختبرات مختصة ومجهزة بأجهزة متطورة وعالية الدقة بتلك المنافذ.

واستعرض نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الدواء الدكتور إبراهيم الجفالي آلية العمل في تسجيل وفسح الأدوية ومنتجات التجميل المستوردة والمحلية وتجديد الشهادات الخاصة بها، مؤكداً حرص الهيئة على تطبيق أدق المعايير لذلك، مع وجود لائحة منشورة على موقع الهيئة موضحاً بها الأنظمة والشروط كافة.

وتحدث عن الأنظمة واللوائح التي تتضمن عقوبات صارمة على المخالفين، مشيراً إلى أن الأنظمة معممة على جميع المصنعين والموردين للتقيد بها وإدراج منتجاتهم وتسجيلها من خلال النظام.

المشعل: نظام منتجات التجميل يمنع التلاعب

أكد الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء الدكتور محمد بن عبدالرحمن المشعل، بأن الموافقة على صدور نظام منتجات التجميل يأتي تأكيداً على حرص القيادة الرشيدة على ضبط هذه المنتجات وفق نظام دقيق يمنع العشوائية أو التلاعب، وهو ما يحقق سلامة المستهلكين من المواطنين والمقيمين.

وأضاف: "إن صدور النظام يأتي ضمن حزمة من الأنظمة والتشريعات التي سعت الهيئة لإيجادها، رغبة منها في سد القصور والفراغ التشريعي من خلال بناء نظام رقابي لهذه المنتجات، خصوصاً أن سوق هذه المنتجات في المملكة ينمو بنسبة 10% سنوياً".

وأشار المشعل إلى "أن النظام يهدف إلى توفير الآليات التي تساعد في ضمان سلامة وأمنية هذه المنتجات من خلال توفير الأداة النظامية التي تسمح بتطبيق العقوبات على المخالفين، ويتولى تنظيم مصانع ومستودعات منتجات التجميل المحلية، إضافة إلى تداول هذه المنتجات، وإلزام جميع المنتجين لهذه المواد بإدراج بياناتهم الكاملة، ما يساعد على التحقق من مطابقتها لمواصفات السلامة وسحب المنتجات غير المطابقة قبل تسويقها".

بيش.. رواتب عمال النظافة تراكم النفايات

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=220040&CategoryID=5

جازان: خضر الخيرات

لليوم الثالث على التوالي يستمر توقف عمال النظافة ببلدية محافظة بيش بمنطقة جازان عن العمل مطالبين بصرف رواتبهم المتوقفة منذ أكثر من ثلاثة أشهر، حيث تجمع العشرات منهم أمس أمام مبنى البلدية مطالبين الشركة المشغلة لمشروع النظافة بالمحافظة بصرف رواتبهم، فيما تكدست النفايات في شوارع وحاويات المحافظة وقرها وبدأت الروائح الكريهة تنتشر من أكوام القمامة. فيما أبدى سكان المحافظة انزعاجهم من تراكم النفايات أمام منازلهم مطالبين باتخاذ حلول سريعة حيال الأمر خوفاً من انتشار الأمراض لا سيما فيما يتردد عن ظهور حالات مصابة بمرض حمى الضنك في المحافظة. من جانبه، أوضح للوطن رئيس بلدية بيش المهندس هادي دغريري أن تجمع العمال يأتي من باب الاستعانة بالبلدية لإنصافهم من الشركة المشغلة التي لم تصرف رواتبهم، مؤكداً أن خلاف الشركة المشغلة مع العاملين بها يعود لمكتب العمل، لافتاً إلى أن إدارته تسعى لإيجاد حلول عاجلة لعودة العمل والتخلص من تراكم النفايات.

استهداف المرأة لتتمكن من تدريب الطالبات

• **التدريب التقني: مختصون عالميون لتشغيل 20 كلية..**

وتأسيس 38 معهداً لتأهيل السجينات

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 19 جماد الاول 1436 هـ - 8 إبريل 2015م

http://www.aleqt.com/2015/04/08/article_947472.html

رانيا القرعاوي من الرياض

قال الدكتور علي بن ناصر الغفيص محافظ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، إن المؤسسة تعتزم تشغيل 20 كلية في 2015 م مع مختصين عالميين إلى جانب 24 كلية افتتحتها في 2014م، بخلاف تأسيس برنامج لتأهيل السجناء والسجينات ممن تصل محكومياتهم إلى 15 عاماً فأكثر، من خلال 38 معهداً داخل السجون لتدريبهن على المهارات المختلفة التي تزود مهارتهن للعمل سواء من داخل السجن أو خارجه. وأشار إلى أن المؤسسة تعتزم تدريب إناث ليصبحن مدربات على البرامج المتخصصة بتقنية المعلومات ليستطعن تدريب الفتيات الراغبات في الالتحاق بالمؤسسة، ونقل المعلومات والخبرات لهن، مبيناً أن سوق العمل ومهارات العامل من شأنها أن تحدد الراتب الذي يتقاضاه، حيث إن المؤسسة لا تتدخل في تحديد الرواتب للجهات التي تتعاقد مع الخريجين.

وبين أمس خلال تدشينه أكاديمية هاينا العالمية للمعلومات بمقر كلية الاتصالات والمعلومات وبالتعاون مع شركة هواي لتقنية الاتصالات والمعلومات أن الشهادة الاحترافية تعد ذات أفضلية عن نظيراتها الأكاديمية، حيث إنها تشير إلى امتلاك حاملها للمهارات والخبرات المطلوبة لمزاولة العمل وهو ما تعمل المؤسسة على دعمه والتوسع فيه من خلال افتتاح عدد من كليات التقنية والمعاهد العالية.

وأشار إلى أن هواوي اختارت السعودية كثاني بلد بعد سنغافورة لافتتاح الأكاديمية التابعة لها، باتفاقية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في جدة والرياض وتعتزم التوسع مستقبلاً في جميع كليات التقنية، حيث قامت بتأهيل 20 شاباً سعودياً ليقوموا بتدريب غيرهم، وتستهدف الاتفاقية منح 500 رخصة في أول سنة لما لمسته من تطلع السوق السعودي لكوادر في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات، وتعتزم توظيف أول 500 سعودي حاصل على الرخصة في شركاتها لتحقيق نسبتها من التوظيف.

وذكر أن الشراكة القائمة بين المؤسسة وشركة هواوي تأتي امتداداً للشراكات المبرمة بين المؤسسة وكبرى الشركات الرائدة في عدد من المجالات التخصصية وذلك بهدف تطوير مستوى جودة تدريب الكوادر الوطنية وتأهيلها على أحدث التقنيات العالمية للارتقاء بمستوى مهارات الشباب السعودي واستفادتهم من الخبرات الدولية، ما سيمكنهم من المنافسة في سوق العمل والحصول على فرص عمل مناسبة بعد تخرجهم.



• بدل خطر كورونا.. شرط جديد يربك ملاك الإبل

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 بريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عمر الضبيبان
تفاجأ عدد من ملاك الإبل برفض بعض الرعاة العمل من دون توفير إجراءات وقائية تحميهم من خطر الإصابة بمتلازمة الشرق الأوسط التنفسية (بفايروس كورونا)، مطالبين بزيادة رواتبهم الشهرية واعتبارها «بدل خطر» لدى مخالطتهم الإبل.

وأظهرت زيارة «الحياة» الميدانية لإحدى المناطق البرية القريبة من الرياض، أن معلومات طبية وصلت لهاتف أحد رعاة الإبل عن وجود علاقة بين مخالطة الإبل من دون احتياطات وقائية، وبين الإصابة بفايروس كورونا، دفعت الراعي إلى فتح نقاش مع كفيله حول القلق من مخالطة الإبل من دون توفير وسائل حماية من انتقال العدوى. وهو نقاش انتهى بمطالبة الراعي بزيادة في راتبه الشهري، نتيجة لقبوله برعاية الإبل المصنفة بصفتها ناقلاً رئيساً للفايروس، وسط استغراب المالك الذي لم يجد حلاً سوى زيادة المخصص الشهري لمن استأمنه على رعاية إبله. السيناريو ذاته، تكرر في عدد من مناطق رعي الإبل، خصوصاً بعد أن عرف البعض منهم دور الإبل في نقل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية «كورونا» إلى الإنسان، مما اضطر بعضهم إلى محاولة الاحتياط وإعادة النظر في مخالطة الإبل.

وروى مالك الإبل عبدالرحمن الموسى لـ«الحياة»، كيف تسببت متلازمة الشرق الأوسط التنفسية - «كورونا» بفائدة لرعاة الإبل، الذين سعوا إلى أخذ احتياطات جديدة قبل الاقتراب منها، بعد تلقي بعضهم رسالة نصية تحمل مضامين توعوية عن أهمية الحذر عند التعامل مع الإبل باعتبار ثبوت حمل كثير منها للفايروس فضلاً عن أنها الناقل الأول له في السعودية.

غير أن بعض ملاك الإبل لم يجدوا سبيلاً للخروج من قلق بعض الرعاة سوى بتقديم حوافز مادية تشبه «بدل خطر» الذي يتقاضاه عادة العمال الذين يؤدون مهمات خطيرة، تصل إلى 10 في المئة زيادة على رواتبهم الحالية، الأمر الذي وجدته بعض الرعاة دافعاً للبقاء في مهنتهم، خصوصاً أن بعضهم هدد بالرحيل، الأمر الذي ربما يوقع بعض الملاك في حرج البحث عن بديل آخر في ظل ندرة العمالة، خصوصاً مع تزايد صعوبة إجراءات إصدار تأشيرات العمالة الأجنبية في الفترة الأخيرة.

الأخبار الواردة عن تسبب الإبل في نقل فايروس كورونا، تصدى لها بعض ملاك الإبل، كما هو الحال مع مالك الإبل عبدالإله الصهيل، الذي رفض الحديث حول تهم الأطباء للإبل، مستشهداً بسلامته وسلامة غالبية ملاك ورعاة الإبل الذين لا يغيرون اهتماماً بالنصائح والإرشادات الطبية التي تقيهم من الفايروس، على رغم مخالطتهم اليومية للإبل، مشدداً على أنه «لن يسمح لأن يحول أحداً بينه وبين إبله». في حين قرر نظيره المالك علي الفهد، المتعافي أخيراً من فايروس

كورونا، بعد مخالطته لإبله في مخيمه (70 كيلومتراً شمال الرياض)، أن يبتعد عن الإبل على رغم ما يكن لها من «شوق»، موضحاً أنه أصيب بالفايروس بداية العام الحالي، الأمر الذي اضطره إلى تغيير جدولته الأسبوعي لزيارة مخيمه الذي يضم إبله.

في المقابل، فإن ملاك إبل تحدثت معهم «الحياة» (فضلوا عدم ذكر أسمائهم) لم يجدوا ربطاً بين فايروس كورونا وزيادة رواتب رعاة الإبل، إذ رأوا أن الزيادة كانت بسبب تعقيدات وزارة العمل بشأن إصدار التأشيرات بشكل عام. من جهته، أكد وكيل وزارة الصحة المساعد للصحة الوقائية الدكتور عبدالله عسيري، أن مخالطة الإبل المصابة تعد أحد الأسباب الأولى لانتشار كورونا، مشدداً في تصريح لـ«الحياة»، على ضرورة أخذ الاحتياطات الوقائية اللازمة للتعامل معها. وأضاف عسيري: «على رغم انحسار المرض، إلا أنه لا زال من المتوقع حدوث حالات فردية للمرض جراء التعرض المباشر لإفرازات الإبل من دون ارتداء الكمامة، والقفازات، وساتر الجسد».



• جمعية تعافي: طلاب يتعاطون «الحشيش»... و«التعليم»: لن

نفحص الطالبات

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام — بدر الشهري وناصر بن حسين
كشفت جمعية متخصصة في دعم المتعافين من المخدرات، عن رصد حالات لتعاطي مادة الحشيش بين طلاب في المرحلتين الابتدائية والمتوسطة، موضحة أن الحشيش يتقاسم مع الكتباغون «الصدارة» من بين بقية المواد المخدرة التي يتعاطها الشباب. فيما استبعدت إدارة الصحة المدرسية في إدارة التعليم بالمنطقة الشرقية، القيام بإجراء فحوص للطالبات، للكشف عن حالات إدمان المخدرات أو تعاطي الكحوليات.

وقال المدير التنفيذي لجمعية «المتعافين من المخدرات والمؤثرات العقلية» (تعافي) مبارك علي الحارثي: «رصدنا حالات تعاطي مادة الحشيش بين طلاب بدرس في الابتدائية والمتوسطة». وأكد أنه تم «استقبال عدد من الحالات بين الطلاب في الصفوف الأولية، وتمت معالجتهم»، عازياً السبب إلى أن «بعض الأسر فقدت قيمتها كأسرة». وأوضح الحارثي أن «مادتي الكتباغون والحشيش من أكثر المواد استخداماً بين فئة الشباب»، مشيراً إلى أن الجمعية لا ترفض استقبال حالات إدمان نسائية، مؤكداً استعدادها «لمد يد العون لكل من أراد التخلص من آفة المخدرات، بغض النظر عن جنسه»، لافتاً إلى أهمية «تكثيف التوعية للأسر بالدرجة الأولى، لحماية أبنائها من المخدرات». وأكد أن فئة الشباب «مستهدفة بالدرجة الأولى، لاجترارهم إلى وحل التعاطي».

فيما المدير التنفيذي لـ «تعافي» طالب رجال الأعمال والميسورين بدعم مناشط الجمعية. وقال: «إن أكبر العقبات التي تواجه الجمعية الآن تكمن في ضعف الدعم المالي، الذي سيساعد الجمعية في تقديم المزيد من البرامج التي ستسهم في محاربة المخدرات». وذكر على هامش افتتاح معرض توعوي في المؤسسة العامة لتحلية المياه في محطة الخبر، أول من أمس «نشر على سكن خاص للمتعافين في الدمام، ويسكنه متعافون من جميع مدن المملكة، إضافة إلى متعافين من الكويت وعمان والبحرين، ويقوم بتشغيله متعافون تخلصوا من الآفة».

وأضاف الحارثي: «تتعاون الجمعية مع مجمع الأمل للصحة النفسية في الدمام لعلاج المدمنين. كما سعت الجمعية لتوفير البيئة المساعدة لتعافي المدمنين، من خلال توفير السكن والمواصلات من المجمع وإليه. كما تنظم للمتعافين رحلات إلى مكة المكرمة، لأداء مناسك العمرة والحج سنوياً، إضافة لمساعدتهم في الزواج وتوظيفهم. وتقدم للمتعاقي ولأسرته الدعم المادي طوال فترة العلاج».

وكشف أن من بين المتعافين الآن «من يكمل دراسته الجامعية والدراسات العليا، ومنهم من أصبح معالجاً وعضواً فاعلاً في المجتمع»، مشيراً إلى أن للجمعية «دوراً مباشراً في دعم المتعافين وأسرهم، بمنحهم مبالغ ككسوة عيد وشتاء، وإيجار

منزل، ومبالغ توزع بداية كل عام دراسي. كما تدعم الجمعية المتعافين بتوظيفهم في الجمعية، وهناك تنسيق دائم مع الشركات الخاصة، لتوفير فرص وظيفية، تغنيهم عن الحاجة للغير».

وعن عدد المتعافين، أوضح الحارثي أن «العدد تجاوز حاجز سبعة آلاف متعافٍ منذ إنشاء الجمعية. وهناك من تم تعيينهم في وظائف، وإعادة الكثير إلى وظائفهم السابقة. إذ يتم إرسال خطابات للجهات الرسمية بإعادة المتعافي إلى وظيفته أو توظيفه»، مؤكداً أن الذين وقعوا في هذه الآفات كانوا «صحية ضعف النفس وضعف الإيمان، أو زلة وقعوا فيها».

إلى ذلك، استبعدت إدارة الصحة المدرسية في إدارة التعليم بالمنطقة الشرقية إجراء فحوص على الطالبات، للكشف عن حالات إدمان مخدرات أو تعاطي كحوليات، أو عمل زيارات فجائية. وبررت ذلك بأنها «ليست الجهة المعنية بهذا الشأن». ولفتت إلى أنها تنظم ندوات توعوية ومحاضرات تهدف للتثقيف بالجانب الصحي والوقائي، موضحة أن إجراء الفحوص وضبط الطالبات المتعاطيات والمدمنات من اختصاص الأجهزة الأمنية.

وقالت مديرة إدارة الصحة المدرسية في «تعليم الشرقية» الدكتورة سارة الشمري لـ «الحياة»: «لم تردنا معلومات حول ضبط طالبات يتناولن المخدرات في المدارس». وذكرت أن «الصحة المدرسية ليست الجهة المسؤولة عن هذه القضايا»، لافتة إلى أن قضايا إدمان المخدرات وتعاطي الكحوليات من اختصاص مكتب الإرشاد والتوجيه. وأضافت الشمري: «نحن نقدم محاضرات توعوية في هذه الجوانب»، موضحة أن ذلك يكون حال توافق البرامج المقدمة مع مناسبات عالمية مثل يوم المخدرات، أو التدخين». وأضافت: «لدينا برنامج مكافحة التدخين، يتم تطبيقه على البنات والبنين للعام الأول. كما أن هناك برامج تحتاجها الطالبات ممن هنَّ في المرحلة الثانوية، مثل صحة الأسرة، وذلك بما يتوافق مراحلهنَّ العمرية». ولفتت إلى أن الصحة المدرسية تقوم بالتوعية والتثقيف في المناسبات العالمية، مثل برامج مكافحة المخدرات، إذ يتم من خلالها تسليط الضوء على طالبات المرحلة الثانوية لأنهنَّ أحوج لها. وأكدت أن «برامجنا صحية وقائية، ونحن لا نتطلع إلى مثل هذه القضايا، لأننا لسنا مسؤولين عنها، فهناك جهة الإرشاد والتوجيه هم الذين يطلعون عليها، ولا يردنا إشعار عنها».

«تعليم الشرقية» تحمي أغذية الطلبة... وتجاوز الآباء إلكترونياً
 { الدمام - «الحياة»

> دعت الإدارة العامة للتعليم بالمنطقة الشرقية، إلى حماية الأغذية المقدمة للطلبة في المدارس من التلوث. فيما تستعد لفتح حوار إلكتروني مع الآباء. وأكد المدير العام لـ «تعليم الشرقية» الدكتور عبدالرحمن المديرس، أهمية تعزيز البرامج الصحية بين أوساط الطلبة وأولياء الأمور، التي «تنعكس إيجاباً على منظومة المجتمع».

ودعا المديرس إثر تدشينه معرض «السلامة الغذائية» أمس، الذي يتزامن مع فعاليات «يوم الصحة العالمي» إلى أهمية «قياس التغذية الراجعة للبرامج الصحية الموجهة للطلبة وتجويدها». وعرضت من خلال المعرض البرامج التي تنفذ في مدارس البنين والبنات لتعزيز الصحة، وفي مقدمتها الوصاية الخمس لضمان مأمونية الغذاء، التي صاحبها مجموعة من البروشورات والمطويات الصحية، التي تعنى بسلامة الغذاء، وركن تثقيفي حول التغذية السليمة والإسعافات الأولية.

بدورها، قالت مديرة إدارة الصحة المدرسية في «تعليم الشرقية» الدكتورة سارة الشمري: «إن التربية الصحية للطلبة تعتبر جزءاً مهماً من العملية التعليمية»، مؤكدة أهمية «تطوير نظام المدارس وجعلها قادرة على تعزيز صحة أفراد المجتمع المدرسي، من خلال تبني برنامج المدرسة المعززة للصحة المتمثلة في: تأهيل بيئتها المدرسية الاجتماعية والمادية والنفسية، حتى تؤدي إلى تحسين صحة الطلاب والمنسوبيين ومن ثم أسرهم والمجتمع».

إلى ذلك، يتلقى المدير العام للتعليم في الشرقية، ومساعديه تساؤلات أولياء أمور الطلبة والتربويين والتربويات، ويستمعون إلى آرائهم ومقترحاتهم ويقومون بالرد المباشر عليها، ووضع فرص التحسين لها، في السادسة و 25 دقيقة من مساء الأربعاء المقبل عبر نظام اللقاءات الإلكترونية.

ودعا مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام في «تعليم الشرقية» سعيد الباحص، مديري ومديرات المدارس ومكاتب التعليم، إلى حث أولياء أمور الطلبة على المشاركة في اللقاء الإلكتروني، الذي يعقد بشكل دوري، ويمكن الاطلاع على آلية التسجيل من خلال الأيقونة الموجودة في الصفحة الرئيسة لبوابة «تعليم الشرقية»، بعنوان: «لقاء المدير العام والمساعدين مع أولياء أمور الطلاب والطالبات».

• دراسة: منع • الرؤية الشرعية • زاد الطلاق أثناء • العقد

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 جماد الثاني 1436هـ - 9 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام - عمر المحبوب ورحمة ذياب

خلصت دراسة علمية عن أسباب الطلاق في الفترة بين «العقد» و«الدخلة»، إلى أن «انعدام الرؤية الشرعية» أحد أبرز الأسباب. وتكتسب الدراسة أهميتها من كونها تمس «حالة أسرية خاصة، تستدعي التصدي من الخبراء، وهي وقوع الطلاق في الفترة بين العقد والدخلة، إذ تقتل البناء الأسري في أول لحظات بناء الأسرة».

وأعد الدراسة الباحثان الدكتور علي آل درعان والدكتور عبدالله الطارقي، وقدماهما خلال «الملتقى السابع لجمعيات الزواج في المملكة». إذ قاما بعمل بحث عملي ميداني، لمعرفة خصائص المطلقين والمطلقات، وأيضاً اقتراح البرامج والمشاريع لمعالجة هذه «الظاهرة»، وسبل منعها للوصول إلى الاستقرار الأسري، من خلال تطوير استبانة خاصة تحدد أسباب الطلاق بين العقد والدخلة من وجهة نظر المطلقين والمطلقات.

ووزع الباحثان في محكمة الضمان والأنكحة في محافظة جدة، 200 استبانة تتضمن بيانات شخصية للمطلقين والمطلقات، والأسباب المؤدية للطلاق بين العقد والدخلة. وخلصت النتائج إلى أن «أعمار معظم المتزوجين الذين يقرون الطلاق أثناء العقد، تراوح بين 26 و30 عاماً، و80 في المئة منهم مواطنون». فيما شكل أحد أهم أسباب الطلاق بين فترة العقد والدخلة، بحسب وجهة من شاركوا في تعبئة الاستبانة «تدني مستوى معرفة الأحكام الشرعية المرتبطة بالزواج، وأيضاً تدني مستوى التمكن من «الرؤية الشرعية».

وأظهرت تقارير إحصائية ارتفاع حالات الطلاق في المحاكم السعودية إلى 33 في المئة من إجمالي عقود الزواج المبرمة خلال العامين الماضيين. فيما تنتهي 18 في المئة من حالات الزواج بالطلاق. وكشفت وزارة العدل السعودية عن وقوع 33.954 حالة طلاق خلال 2014. فيما بلغت حالات الخلع 434 حالة. بينما بلغ عدد الزيجات 11.817. وزادت أعداد حالات الطلاق خلال 2014 إلى 8371 حالة طلاق، مقارنة بالعام الماضي. فيما تصدرت مكة المكرمة قائمة المناطق السعودية الأكثر إصداراً لصكوك الطلاق بإجمالي بلغ 9954 إثبات طلاق. بينما جاءت مدينة جدة على رأس قائمة أكثر المدن السعودية إصداراً لإثباتات الطلاق بواقع 5306 إثبات، تلتها مكة بواقع 2326. ثم الطائف بـ1459.

إلى ذلك، اختتم الملتقى فعالياته أول من أمس، بعدد من التوصيات المهمة، بعد أن بحث طوال أيام انعقاده الثلاثة مستقبل الأسرة السعودية 1445هـ، من خلال رؤية استشرافية لما سيكون عليه حالها بعد عشرة أعوام. ودعا المشاركون إلى «تأسيس مرصد الأسرة السعودية» بمشاركة فاعلة من جمعيات الزواج والتنمية الأسرية، وبإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية. وقال المدير التنفيذي لجمعية «وئام» الدكتور محمد العبدالقادر: «إن الملتقى الذي عقد بحضور نخبة من الخبراء والباحثين والمختصين والمهتمين بالشأن الأسري، سعى إلى التعرف على واقع الأسرة السعودية واستشراف مستقبل الأسرة السعودية والإسهام في تطوير جمعيات الزواج والتنمية الأسرية، بما يتواءم مع الحاجات المستقبلية للأسرة السعودية».

وأضاف العبدالقادر: «عقد الملتقى ست جلسات علمية، عُرضت فيها 26 ورقة علمية، إضافة إلى عقد ثلاث ورش عمل متخصصة، ومجموعتي نقاش مركزة وخلص الملتقى في ختام جلساته إلى جملة توصيات مهمة». ومن أبرز التوصيات «التأكيد على المحافظة على نسيج الأسرة، بما يوجه أهداف وبرامج جمعيات الزواج والتنمية الأسرية لتحقيق ذلك، وتشكيل لجنة من جمعيات الزواج والتنمية الأسرية في المملكة لبناء رؤية استراتيجية للأسرة السعودية، تمهيداً لرفعها لوزارة الشؤون الاجتماعية».

كما دعا المشاركون إلى «تكوين لجنة لبناء برنامج إلكتروني للتوفيق بين الراغبين في الزواج، مكونة من جمعيات الزواج بجدة، و«أسرتي» بالمدينة المنورة، و«وئام» بالشرقية، و«أسرة» بالقصيم. وثنى المشاركون موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية على تشكيل «لجنة تنسيقية» بين جمعيات الزواج والتنمية الأسرية. كما أكدوا ضرورة التعاون معها لتحقيق أهدافها.

المزروع: جمعيات الزواج ليست لتوزيع «الصدقات»

> أشار وكيل كلية الآداب في جامعة الدمام الناشط بالعمل الاجتماعي الدكتور عبدالواحد المزروع، إلى ظهور مشكلات لدى بعض الأسر بسبب «قلة القوامة لدى الرجل». ودعا خلال مشاركته في ملتقى «الأسرة السعودية 1445هـ»، إلى استثمار البحوث العلمية من طريق الأجهزة المعنية بالشأن الأسري، مشدداً على أهمية تحرك مؤسسات الدولة في دراسة وبحث الظواهر الاجتماعية بما يحقق صون المجتمع وحماية أمنه واستقراره، وذلك بالاعتماد على المراكز البحثية المتخصصة. والبعد عن الدراسات الفردية سعياً لتقليل هامش الخطأ، ولكي تكون الدراسات أكثر شمولية وقدرة على معالجة التحديات.

ونوه إلى أهمية الأخذ بدراسات الظواهر الاجتماعية «الرصينة»، كما تؤخذ دراسات العلوم التجريبية وبحوثها بعين الاعتبار، مؤكداً أن «العلوم الإنسانية غالباً توصياتها وبحوثها لا تجد طريقاً لتطبيقها، وكثير من الرسائل العلمية حبيسة الأدراج».

وفي شأن تزويج الشباب، قال المزروع: «إن أصعب عائق يواجه جمعيات الزواج أنها تحمل أسوأ انطباع في أذهان كثير من الناس، كونهم يرون أنها جمعيات للتصدق، وهي في الواقع منوط بها أهداف أكثر أهمية، في مقدمتها التوعية والإسهام في حماية سلامة المجتمع من خلال الزواج»، موضحاً أن «بعض الجمعيات المهتمة بالزواج أسهمت في تكريس هذه الصورة».

ودعا المؤسسات المعنية بالأسرة إلى «محاولة إيجاد مقاييس مناسبة للمهور، لكونه من أكبر العوائق التي تؤدي إلى تأخر سن الزواج». وقال: «لا بد من تقييس المهر في المجتمع بدراسات علمية شمولية، لتقليل كلفة الزواج، حتى لا يكون الجانب الاقتصادي عائقاً أمام الراغبين في الزواج»، مثنياً على مبادرات بعض قبائل السعودية في تحديد المهور.



• العدل“ تنظم اللقاء السنوي للقضاة بمشاركة 90 قاضياً

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 جماد الثاني 1436هـ - 9 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فداء البديوي
نظمت وزارة العدل اللقاء السنوي للقضاة الجدد بمشاركة 90 قاضياً مستجداً في مختلف المحاكم السعودية، إذ تستهدف الوزارة من خلاله الارتقاء بأداء القضاة والنهوض بأعمالهم عبر إكسابهم المزيد من المعلومات والمعارف في الشأن الإداري والقضائي لمساعدتهم في إدارة المكاتب القضائية.
وبحث اللقاء خلال جلساته المقامة في الرياض أمس، التعاملات والإجراءات الإدارية والمالية وأعمال الشؤون الإدارية والوظيفية، إلى جانب أعمال إدارة شؤون القضاة وما تقدمه من خدمات لهم، كذلك وسائل التواصل مع القضاة وتعريفهم بكل ما يتعلق بشؤون المستودعات والعهد والجوانب الفنية، فيما أتاح اللقاء التواصل مع عدد من مسؤولي الوزارة والمجلس الأعلى للقضاء لتبادل الخبرات والمعارف، إضافة إلى ترسيخ أواصر التعاون.
يذكر أن اللقاء السنوي للقضاة الجدد يتضمن مجموعة من الجلسات تتناول المواضيع المتعلقة بالشؤون المالية والإدارية، وكذلك ما يتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء.



بعد استفتاء لـ 25 ألف شخص .. الصحة“ تعتمد ساعات عمل

• مراكز الرعاية“

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 جماد الثاني 1436هـ - 9 إبريل 2015م

الرياض - «الحياة»

أقرت وزارة الصحة الدوام الرسمي للعاملين في جميع مراكز الرعاية الصحية الأولية في جميع المناطق والمحافظات داخل المدن وخارجها من يوم الأحد إلى يوم الخميس، بحيث يكون من الساعة التاسعة صباحاً حتى الساعة الخامسة مساءً. وأوضحت الوزارة أن هذه الخطوة جاءت بناء على الاستفتاء الذي أجرته مسبقاً، وشمل ما يقرب من 25 ألف شخص من المواطنين والعاملين في هذه المراكز، وكذلك المستفيدين من خدماتها، والذين تم التواصل المباشر هاتفياً معهم، إضافة إلى الاستبانة الإلكترونية.

وأكدت أن القرار يستهدف العمل على تقديم خدمات صحية شاملة تتوافق مع حاجات المواطنين وتحقق توقعاتهم، كما يأتي ضمن سعيها إلى تطوير خدمات مراكز الرعاية الصحية الأولية.

أصدرت «الصحة» تعميماً عاجلاً لجميع مديريات الشؤون الصحية في المناطق والمحافظات باعتماد ذلك اعتباراً من الأول من شهر شعبان 1436هـ، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق هذه الآلية التنظيمية والالتزام بها. وتضمن التعميم أن يتم استيفاء ساعات المناوبة المطلوبة من العاملين المشمولين بلائحة الوظائف الصحية عدا الأطباء الاستشاريين السعوديين بحسب النظام بتكليفهم العمل في المراكز المناوبة أو طوارئ المستشفيات، وفقاً للحاجة والإمكانات المتاحة والمناوبات المطلوبة شهرياً من العاملين، وبما لا يتجاوز عن 208 ساعات عمل شهرياً بحسب النظام، مع استمرار العمل في المراكز الصحية المناوبة أو التي تعمل مراكز إسعافية على الطرق وفقاً لما هو قائم حالياً بحسب الإمكانات المتاحة لكل منطقة أو محافظة وفي حدود ساعات العمل والمناوبات المطلوبة بحسب النظام ومدى توافر المراكز الصحية المعدة للطوارئ والقوى العاملة اللازمة لتشغيلها.

وتقتصر مهمات هذه المراكز على تقديم الخدمات الطارئة والعلاجية للحالات المرضية الحادة العاجلة، وتكون ساعات عمل الأطباء الاستشاريين السعوديين بواقع 176 ساعة شهرياً، مع التزامهم بالبقاء رهن الطلب لمدة لا تزيد على 10 أيام شهرياً لتغطية العمل عند الحاجة، أما بقية الفئات غير المشمولة بلائحة الوظائف الصحية يكون عملها وفقاً للنظام بواقع 155 ساعة شهرياً، وفقاً لما هو معمول به حالياً عدا الفئات التي يرتبط عملها بالكادر الطبي والتي تم منحها بدل لهذا الغرض مثل وظائف فني الإحصاء الصحي، كاتب، مراسل مكتبي، حارس، سائق إسعاف، خادماً صحياً. ونوهت الوزارة بحرصها على تلبية رغبات المستفيدين من خدمات المراكز الصحية ومنسوبيها وتحقيق مطالبهم بما يتماشى مع ظروفهم الاجتماعية ويخدم المصلحة العامة.



الشورى: المجلس لم يناقش أي توصية بتعيين سفيرات سعوديات

المصدر: جريدة الرياض الخميس 20 جماد الثاني 1436هـ - 9 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1037698>

الرياض - محمد الشيباني

أوضح المتحدث الرسمي باسم مجلس الشورى د. محمد بن عبدالله المهنا أن التوصية الإضافية التي قدمتها عضو المجلس د. لبنى الأنصاري على تقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن التقرير السنوي لوزارة الخارجية، وصوت مجلس الشورى في جلسته الثامنة والعشرين التي عقدها أمس الأول الثلاثاء بعدم الموافقة عليها تنص على ما يأتي: "زيادة الفرص ومجالات العمل للمرأة السعودية في الوظائف الدبلوماسية والإدارية والفنية والمالية في وزارة الخارجية حسب قرار مجلس الوزراء رقم 120".

وأكد أن ما تداولته بعض الصحف أمس الأربعاء عن رفض المجلس تعيين سفيرات، لا يتسق مع ما نصت عليه التوصية الإضافية التي قدمتها الدكتورة لبنى الأنصاري، فنص التوصية لم يتضمن من قريب أو بعيد تعيين سفيرات للمملكة.

وأشار إلى أن لجنة الشؤون الخارجية أوضحت في وجهة نظرها التي قدمتها في جلسة أمس الأول بشأن التوصية الإضافية للدكتورة لبنى الأنصاري، أن الجهود التي تبذلها وزارة الخارجية في تأنيث وظائفها محلياً وخارجياً ملموسة ومعلنة في وسائل الإعلام، ولعل آخرها ما أعلنته الوزارة قبل نحو شهرين عن توافر وظائف شاغرة باسم "ملحق" و"سكرتير ثان" ترغب في شغلها بمواطنات سعوديات، إلى جانب البرنامج التأهيلي الذي يعقد في المعهد الدبلوماسي. وبين الدكتور المهنا أن لجنة الشؤون الخارجية في المجلس بررت رفضها للتوصية الإضافية للدكتورة لبنى الأنصاري بأن هذا الأمر متحقق في وزارة الخارجية، حيث أفادت بيانات الوزارة أن عدد الموظفين تضاعف من 60 موظفة عام 1429هـ إلى 284 موظفة عام 1435هـ، أي بزيادة فاقت أربعة أضعاف العدد، مؤكدة أن التعيينات في الوزارة تخضع للجدارة وللشواغر الوظيفية في الوزارة وحسب خطتها في شغل وظائفها الدبلوماسية من دون النظر إلى جنس المرشح.



سماحة مفتي يدعو إلى الحلم على السجناء وعدم الشماتة بهم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 20 جماد الثاني 1436هـ - 9 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1037649>

الرياض - صالح الحميدي تصوير - نايف الحربي
نبه سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ إلى أهمية الدعوة الصادقة والنصيحة المباركة والتوجيه الجيد للسجناء.

وقال خلال رعايته أمس الأول للملتقى السنوي الأول للشؤون الدينية بالمديرية العامة للسجون والذي نظم بنادي ضباط قوى الأمن الداخلي بالرياض تحت عنوان الدعوة في السجون بصيرة وإتباع أنه لا بد من الاهتمام في السجون بالدعوة إلى الله ومعالجة كل انحراف عقدي وسلوكي وأخلاقي مشدداً على أهمية العناية بالأخلاق والقيم والفضائل تعليمياً وإرشاداً وتنقيفاً وتربية وتوجيهها إلى ما ينفع ويفيد وإلى الحلم والرفق بالسجناء دون تعييرهم والشماتة بهم، مؤكداً أهمية دور السجون في الإصلاح كي يعود نزلانها إلى الطريق المستقيم.

وقد ألقى مدير عام السجون اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي كلمة في الحفل الخطابي نوه فيها بما توليه الإدارة العامة للسجون من رعاية بالسجناء في ظل بيئة صحية تحقق التعامل معهم بالصورة التي تحفظ كرامتهم وقدرهم. وألقى العقيد محمد الدهيش مدير الإدارة العامة للشؤون الدينية بالسجون كلمة أوضح فيها أن إصلاح السجين هو الهدف الأسمى الذي تسعى لتحقيقه المديرية العامة للسجون وفي إطاره نفذت وتنفذ العديد من البرامج الهادفة للتوعية والترفيه كما نظمت أمسيات ثقافية ودورات تدريبية وبرامج حلقات تحفيظ للقرآن الكريم. وبعد نهاية الحفل الخطابي تم تكريم الفاعلين في الملتقى والمشاركين فيه. وقد تواصلت أعمال الملتقى حول وسائل نجاح العملية الإصلاحية داخل السجن والجناح المثالي بين الواقع والمأمول وأطروحات بمشاركة العديد من المتخصصين في العديد من المجالات.

الحوافز المعرفية لتفادي الأخطاء الطبية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1037587>

الرياض - محمد الحيدر

نظمت المدينة الطبية بجامعة الملك سعود بالشراكة مع وزارة العمل ندوة بعنوان «حقوق الموظف وواجباته وفقاً لنصوص نظام العمل»، وأوضح أحمد بن عبدالله آل فهد مدير إدارة حقوق الموظفين بالمدينة أن الندوة تأتي ضمن سلسلة برامج تثقيفية وتوعوية تقام على مدار العام تشمل جميع الحقوق والواجبات الشرعية والنظامية، بهدف إغناء ثقافة الموظف وتعزيز المسؤولية المهنية.

وغطت الندوة جوانب إطلاع الموظف على حقوقه وواجباته المهنية والادارية المنصوص عليها بنظام العمل، وشارك في إعدادها وتقديمها ياسر اللحيدان مدير الإدارة العمالية بوزارة العمل. وفي نهاية الندوة تم عقد نقاش مفتوح بين منسوبي المدينة الطبية ومديري الإدارات الحاضرين من فرع وزارة العمل بالرياض.

وقد رعى الندوة عميد كلية الطب الدكتور فهد بن عبدالله الزامل، بحضور المدير التنفيذي للتشغيل بالمدينة الطبية، عبدالمحسن الحماد العشري، ومن جانب وزارة العمل المدير العام لفرع الوزارة بالرياض عبدالله بن محمد العليان ومديرو إدارات الفرع.



79 % من موظفي القطاع الخاص يطالبون بخفض ساعات العمل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

تركي القحطاني - جدة

كشفت دراسة أجراها مركز الحوار الوطني عن أن 22 % من العاملين بالقطاع الخاص يطالبون بزيادة ساعات العمل، مبررين موقفهم بأن ساعات العمل الحالية لا تكفي لأداء المهام المطلوبة منهم.

وأكدت الدراسة نفسها أن 79 % من الموظفين أيدوا أن تكون ساعات العمل المناسبة بالقطاع الخاص من 35 إلى 40 ساعة في الأسبوع. كما كشفت عن أن 83 % من الذين استطلعت آراؤهم يطالبون بإجازة أسبوعية لمدة يومين فيما طالب 13 % فقط بإجازة يوم واحد.

واظهرت الدراسة ان 48 % من الموظفين طالبوا ب 9 ساعات عمل يوميا، بينما طالب 37 % ب 7 ساعات عمل، فيما طالب 18 % ب 8 ساعات عمل.

وكان مركز الحوار الوطني قام باستقصاء بحثي عن تحديد ساعات العمل بالقطاع الخاص وتخفيضها لتصل إلى 40 ساعة بدلاً من أن تكون 48 ساعة في الأسبوع الواحد حيث كان نسبة المشاركين في استطلاعات الدراسة من الذكور 64% والإناث 36% من أصل 89% منهم سعوديون و11% من الأجانب، واحتوت الدراسة على جوانب مختلفة ومنها ساعات العمل والإجازة الأسبوعية ومواعيد العمل إذ تم توزيع عينة الدراسة على 13 منطقة بأسلوب النسبة والتناسب إلى حجم نسبة سكان المناطق كما تم استخدام توزيع الوحدة لتوزيع عينة كل طبقة إلى 4 شرائح داخل كل منطقة وهم موظفو القطاع العام، موظفو القطاع الخاص، الطلاب بالإضافة إلى أفراد المجتمع العام.

واعتمدت الدراسة على توزيع 6000 استمارة تم توزيع منها 5919 استمارة على بقية المناطق وتم استرجاع 4237 استمارة كما تم استخدام المعلومة الكاملة المحصلة والتي اجتازت التدقيق ليكون العدد النهائي للاستمارات المؤهلة للتحليل 3662 استمارة وأضافت الدراسة من خلال الإجابات عن أسئلة المحور المتعلقة بعدد ساعات العمل أن هناك رغبة نسبية من المجتمع في تخفيض ساعات العمل وتبين ذلك من خلال الانخفاض الواضح في نسب الموافقة على متغيرات الإبقاء على ساعات العمل الحالية (48 ساعة في الأسبوع) ، وملائمة ساعات العمل الحالية تمامًا لطبيعة عمل القطاع الخاص، وتأثير خفض ساعات العمل سلباً على الدخل الشهري وعدم كفاية ساعات العمل الحالية لإنجاز المهمات المطلوبة من الموظفين، كما تبين الرغبة أيضاً من خلال الارتفاع في نسب الموافقة على متغيرات تأييد تقليص ساعات العمل إلى 40 ساعة وتأييد توحيد ساعات العمل المكتبية في القطاعين العام والخاص وأن موظف القطاع الخاص لا يستطيع إنهاء معاملاته الشخصية في الدوائر الحكومية إلا في وقت إجازته وأن هناك مواسم لا يمكن الالتزام فيها بساعات عمل محددة مثل العاملين في المحلات التجارية في وقت الأعياد السنوية.

وأوضحت الدراسة أن هناك مانسته 78.9% أي أن تكون ساعات العمل المناسبة بالقطاع الخاص تبلغ 35 إلى 40 ساعة في الأسبوع، كما أشار بعضهم إلى أنهم يرون أن عدد الساعات الحالية لا تكفي لإداء مهام العمل المطلوبة في القطاع الخاص حيث بلغت نسبته 22%.

وأشارت الدراسة إلى أنه فيما يتعلق بتحديد الإجازة الأسبوعية أن تكون يومين متتاليين وأن تكون غير متتاليين فهو خيار غير مناسب إذ إن نسب المطالبين بإجازة لمدة يومين 83% والمطالبين بإجازة يوم واحد هي 17% .

وأكدت أن خيارات مواعيد العمل من الساعة 7:30 صباحاً وحتى 2:30 مساءً مناسب جداً بنسبة 36.7% أي بأصل 7 ساعات يومياً و 15% لـ 8 ساعات عمل يومياً و 9 ساعات فأكثر بلغت نسبة المؤيدين إلى 48.3% .

كما أشارت الدراسة إلى آخر إحصائية صادرة من وزارة العمل قبل عدة أعوام بينت أن إجمالي العاملين في القطاع الخاص 6.2 مليون عامل منهم 829 ألف عامل سعودي أي نحو 13.3% ويبلغ عدد الإناث السعوديات منهم 51 ألف عاملة سعودية يمثلن نحو 36% من إجمالي العاملات بالقطاع الخاص 143 ألف عاملة ..



محمد بن سلمان يطلع على رؤية الخدمة المدنية لتحسين بيئة العمل والتوظيف وتطوير اللوائح

وزير الدفاع يبحث مع الرئيس الموريتاني الاهتمام المشترك

المصدر: جريدة المدينة الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

واس - الرياض
 عقد مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية اجتماعاً أمس برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان عضو مجلس الوزراء رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، في الديوان الملكي. وأطلع المجلس على عدد من الموضوعات الاقتصادية والتنموية، ومنها العرض المقدم من وزير الخدمة المدنية حول رؤية الوزارة نحو تحسين بيئة العمل والتوظيف، وتطوير قدرات الموارد البشرية، وكذلك التعاملات الوظيفية مع الوزارات الأخرى لتكون أكثر مرونة، بالإضافة إلى دور الوزارة في تحسين الفهم العام للخدمة المدنية، وتطوير اللوائح والأنظمة التي تعنى بها. وقد اتخذ المجلس حيال العرض المقدم عدداً من التوصيات اللازمة لذلك. من جانب آخر ناقش سمو الأمير محمد بن سلمان مع

الرئيس محمد ولد عبدالعزيز رئيس جمهورية موريتانيا في مقر إقامة فخامته بالرياض مساء أمس، عددًا من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك. حضر الاستقبال وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل الطريفي الوزير المرافق.



تقلد المرأة لمناصب عليا يرتفع 24٪

المصدر: جريدة المدينة الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

عبدالرحمن جمال - جدة تصوير - أيمن سليمان
كشف منتدى الشركات العائلية التي أقيمت يوم امس الاربعاء بفندق هيلتون جدة عن ارتفاع نسبة تقلد المرأة لمناصب إدارية عليا بنسبة 24%، بعد ان كانت 19 % بنهاية 2004، اضافة الى ان 50% من السيدات يتولين إدارة الأنشطة الخيرية، واستعرضت الجلسة ابرز المعوقات التي تواجه المرأة لمشاركتها في الشركات العائلية والتي تشمل الخلفية الثقافية للمجتمع الذكوري والفجوة الشاسعة بين متطلبات الأعمال ومدى تعليم المرأة أو تدريبها وفقدانها للاهتمام أو الحماس فضلاً عن المنافسة الشرسة داخل العائلات الكبرى على عدد محدود من الأدوار الرئيسية. وكشفت خلال الجلسة المستشارة فاتن اليافي المستشار والخبير الممارس للمسؤولية الاجتماعية وحوكمة الشركات دور المرأة الإيجابي في الشركات العائلية ومجالس الإدارات، مبينة بأنها تحظى بدور مهم في تعزيز اقتصاديات المملكة ودول الخليج باعتبارها تشكل الركيزة الأساسية للقطاع الخاص في العديد من المجالات التجارية والاستثمارية والتمويلية وغيرها، مما يسهم في دفع عجلة النمو الاقتصادي وتنوعه في الشركات العائلية. مبينة بأن ما يميز المرأة أنها تتبنى العديد من القيم لتحقيق تواجد الفاعل في مسيرة التنمية الشاملة التي تشهدها المملكة، وكذلك دورها الفعال في إطار المسؤولية الاجتماعية، مما يعزز من دورها الرائد في تحقيق التوازن داخل إطار المجتمع السعودي.



موظفات "الخاص": تطوير أدائنا بالخصائات وزيادة إجازة

الوضع

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150409/Con20150409763951.htm>

فوز الغامدي (جدة) صباح مبارك (مكة المكرمة)
أيدت عدد من الموظفات في القطاع الخاص مطالبة المدير التنفيذي لمركز السيدة خديجة بنت خويلد الدكتورة بسمه عمير لوزارة العمل ومجلس الشورى بدراسة مقترح زيادة إجازة الوضع والأمومة إلى 26 أسبوعاً، وأعربن عن أملهن في الموافقة على زيادة الإجازة وافتتاح الخصائات لتوسيع مشاركة المرأة في التنمية الوطنية. وقالت عهود ساعاتي: نؤيد هذا المقترح كون المرأة تحتاج لوقت أطول للبقاء بجوار طفلها لأنها تكون غير مستعدة صحياً لمواصلة العمل، ونتمنى أن تفتتح خصائات في القطاعات الخاصة التي تعمل فيها النساء، ما يؤدي لاطمئنان الأم على أطفالها وانعكاس ذلك على رفع كفاءة العمل.

وفي السياق نفسه أكدت مي بصنوي أخصائية نفسية في أحد المراكز الخاصة، أن إنشاء حضانات الأطفال يؤدي لتطوير إنتاج المرأة العاملة، مضيفة «أرى ضرورة إنشاء الحضانة بمجرد وصول عدد أطفال الأمهات العاملات في أية مؤسسة إلى 10 أطفال».

إلى ذلك أكدت سوزان سنبل الأخصائية النفسية في أحد المراكز الخاصة، أن الطفل منذ ولادته في حاجة لتواجد مكثف لأمه بجواره، مشيرة إلى أن الفترة المحددة لما بعد الولادة قصيرة جداً فلا بد على الأقل من زيادتها إلى 12 أسبوعاً لأن هذا أفضل نفسياً للطفل والأم.

وتضيف سنبل أن الحضانات أصبحت حالياً تمثل أهمية كبيرة للأمهات، خاصة مع كثرة جرائم الخادمت والمشكلات التي عرفت عنهن، فحتى تؤدي الأم الموظفة عملها على أكمل وجه لا بد أن يكون ذهنها صافياً بعيداً عن التفكير والقلق، ولا يتحقق ذلك إلا باطمئنانها وهذا يحتم إنشاء حضانات في أماكن عمل المرأة.

وطالبت فدوى الطيار (طالبة إعلامية) بضرورة النظر لحال ومعاناة الأمهات العاملات في القطاع الخاص اللواتي على الأقل يشكلن ٥٠% في التنمية الاقتصادية ووجود حضانات بدون الشرط التعجيزي وهو عدد الموظفين 50 عاملة، وطالبت في حال توفر الحضانة بأن تكون مهيأة من حيث وجود مرابيات أكفاء ومكان مناسب وصحي للأطفال.

أما الفنانة التشكيلية ريم الديني فقد طالبت بتوفير حضانة في القطاعات الخاصة كونها في الغالب لا تتوفر بها أية حضانات رغم قلة أجور العاملات وعجزهن عن توفير مربية أو خادمة أو حضانة خاصة.

إلى ذلك قالت الناشطة الاجتماعية عائكة ملا «عانيت كثيراً خلال عملي في القطاع الخاص الذي كلفني العمل فيه إنفاقاً أضعاف ما أنقضاه على أطفالي لرعايتهم أثناء عملي، ولا شك أن العمل في القطاع الخاص مهم إلا أنه لا بد أن يهيأ للمرأة المناخ المناسب كي تعطي اقتصادياً دون عناء».

وأكدت الكاتبة والأخصائية سوزان المشهدي ضرورة توفير حضانات لأطفال الأمهات العاملات حتى يعملن بكفاءة عالية.



العمل توجب تطبيق قرار تعديل معدلات التوظيف في مناطق

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150409/Con20150409763993.htm>

سعاد الشمراني، حازم المطيري (الرياض)

أعلن وزير العمل المهندس عادل فقيه أنه تم تأجيل تطبيق قرار (تعديل معدلات التوظيف/النسب المئوية)، الذي كان مقرراً العمل به ابتداء من غرة رجب المقبل، ضمن سلسلة التحديثات على برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف الوظائف في نسخته الثالثة «نطاقات 3»، والتي انطلقت تباعاً من شهر شعبان 1435 هـ.

وأوضح فقيه أن التأجيل جاء بناء على ما تم إقراره مؤخراً من تعديلات جديدة لنظام العمل في المملكة، وما تضمنته من تعديلات في القواعد الحاكمة للعلاقات التعاقدية بين أصحاب الأعمال والعاملين في القطاع الخاص، ولكون هذه التعديلات ذات تأثير مباشر على مسار التعاقد وضوابط التوظيف لدى المنشآت، ورغبة في إتاحة الفرصة للشركاء في القطاع الخاص (عاملين وأصحاب عمل) لاستيعاب هذه التعديلات وتأثيراتها المباشرة وغير المباشرة، وتحقيقاً للمصلحة العامة. وأكد أن الوزارة وسعيها منها لتطوير سوق العمل من خلال عدة برامج ومنها نطاقات كبرنامج رئيسي لتحفيز التوظيف أرجأت تطبيق قرار (تعديل معدلات التوظيف/النسب المئوية) إلى بعد التأكد من استيعاب الشركاء للتعديلات الجديدة التي أقرها مجلس الوزراء مؤخراً لنظام العمل لتتمكن أطراف الإنتاج من فهم هذه التعديلات والتكيف معها لما لها من تأثيرات إيجابية في تطوير العلاقة التعاقدية بين المنشأة والعامل، ولكون هذه العلاقة هي جوهر توظيف الوظائف في «نطاقات».

وأضاف «أن وزارة العمل تثمن ما بذله القطاع الخاص من جهود فاعلة في إحداث النقلة النوعية التي تمت للتوظيف في سوق العمل ابتداء من تطبيق برنامج نطاقات، حيث ساهمت في مضاعفة نسبة التوظيف إلى أكثر من 15% من إجمالي العمالة في السعودية بعد أن كانت لا تتجاوز الـ 7%، وتخطى عدد الموظفين السعوديين في القطاع الخاص حاجز

المليون وست مئة ألف من أبناء وبنات الوطن، مع ارتفاع لمعدلات أجورهم، فيعد أن كانت نسبة الأجور أقل من 3000 (49%) قبل نطاقات، وتراجعت إلى (4%) مع مطلع عام 1436هـ حسب بيانات المؤسسة العامة للتأمينات، وهذا لم يكن أن يتم لولا توفيق الله ثم جهود منشآت القطاع الخاص في التوظيف. وكان قرار (تعديل معدلات التوظيف/النسب المئوية) المزمع تطبيقه يهدف إلى إعادة احتساب نسب التوظيف المطلوبة في الأنشطة الاقتصادية بناء على نتائج عدد من المعايير الإحصائية التي تدرس على مدى طويل لقياس أداء السوق في التوظيف والتوظيف، إضافة إلى أعداد الباحثين عن عمل ومؤملاتهم من الجنسين. يضاف إلى ذلك نتائج التوظيف السابقة بمختلف الأنشطة، إذ يتم الاستدلال بنسبة الأمان التي تم تحقيقها في النطاق (الأخضر المنخفض) لكل نشاط وحجم على حدة، بمعنى أن النسبة الدنيا المطلوبة، هي النسبة التي حققتها بالفعل معظم المنشآت في نفس الحجم والنشاط، وبهذه الطريقة، يكون السوق هو من «يقيم نفسه»، بحيث تكافئ تلك التي حققت نسب توظيف أعلى.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

مواطن يتهم مستوصفا بإفقاد زوجته القدرة على الإنجاب

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 20 جماد الثاني 1436هـ - 9 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/09/article_947803.html

بشير الزويميل من حائل
فتحت المديرية العامة للشؤون الصحية في حائل ملف تحقيقات في شكوى تقدم بها مواطن ضد طبيبة نساء وولادة " عربية " تعمل في أحد المستوصفات الخاصة في حائل يتهمها بارتكاب خطأ طبي بحق زوجته فقدت على أثره الإنجاب مدى الحياة، بعد أن تم استئصال المبيض الأيسر و" قناة فالوب ". من جهته أكد متعب الضمادي المتحدث الإعلامي باسم مديرية الشؤون الصحية في حائل المكلف أن الشؤون الصحية تلقت شكوى رسمية من مواطن سعودي ضد طبيبة نساء وولادة في أحد المستشفيات الخاصة يتهم فيها الطبيبة بارتكابها خطأ طبيا، وتم تشكيل لجنة مكونة من إدارة الرخص الطبية وإدارة المستشفيات وإدارة المتابعة للتحقيق في شكوى المواطن. وشكلت المديرية العامة للشؤون الصحية لجنة مكونة من عدة أقسام إدارية وطبية في الشؤون الصحية باشرت التحقيق مع الطبيبة وتم التحفظ على ملف المريضة ومنع الطبيبة من السفر لحين إكمال إجراءات التحقيق، وسيتم إحالة نتائج التحقيقات للهيئة الطبية الشرعية في القصيم في حال ثبوت ارتكاب خطأ طبي في الإجراءات التي اتخذتها الطبيبة. وطالب زوج المريضة محاسبة المتسبب في فقدان زوجته الإنجاب وحفظ حقوقها الخاصة والعامة مشددا على ضرورة ألا تمر هذه الأخطاء الفادحة مرور الكرام فيجب محاسبة المقصر والمتسبب ومعاقبته وفق الأنظمة واللوائح المعمول بها.

اليوم

المتدربات لهن الحق في الابتعاث الخارجي

38 مقرأ لتدريب السجناء والسجينات في المناطق

المصدر: جريدة اليوم الخميس 20 جماد الثاني 1436هـ - 9 إبريل 2015م
<http://www.alyaum.com/article/4059154>

سعود الحواس - الرياض
كشف محافظ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني الدكتور علي الغفيس عن وجود 38 مقرأ للمؤسسة لتدريب السجناء من الجنسين بداية من عمر 18 إلى 26 عاماً، لافتاً إلى أنهم سيمنحون شهادات للمساجين أسوة بغيرهم في المعاهد الأخرى، مبيناً أن أعداد السجناء تم رصدها من خلال الإحصائيات التي نفذت عبر خطة تم دراستها لذلك.

جاء ذلك خلال تدشين المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بالتعاون مع شركة هواوي لتقنية الاتصالات والمعلومات بمقر كلية الاتصالات وتقنية المعلومات بالرياض لأكاديمية هاينا العالمية للمعلومات امس.

وقال الغفيص: كل المتدربات في أقسام الحاسب الآلي لهن الحق في الابتعاث الخارجي للدراسة من خلال المعاهد المعتمدة لدينا، وذلك عبر الاتفاقيات التي تم توقيعها، كما ان تخصص الحاسب الآلي محتاج إليه سوق العمل بصورة كبيرة جدا مما جعلنا نكثف الاهتمام به من خلال الاتفاقيات التي تم عقدها.

ونوه الغفيص الى ان الاتفاقية مع شركة هواوي يتلخص عملنا معهم في تدريب ٥٠٠ متدرب من الجنسين والبدائية ستكون في الرياض وجدة على ان تعمم على مناطق المملكة مستقبلا، وفقا للخطة التي تم إعدادها. وأشار الى ان أملهم ان يصل العدد الى ٢٠٠ ألف متدرب يحملون شهادات احترافية مبينا ان الاتفاقية ستمتد الى ٣ سنوات.

وأوضح محافظ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني أن الشراكة القائمة بين المؤسسة وشركة هواوي تأتي امتداداً للشراقات المبرمة بين المؤسسة وكبرى الشركات الرائدة في عدد من المجالات التخصصية، وذلك بهدف تطوير مستوى جودة تدريب الكوادر الوطنية وتأهيلها على أحدث التقنيات العالمية للارتقاء بمستوى مهارات الشباب السعودي واستفادتهم من الخبرات الدولية، مما سيمكنهم من المنافسة في سوق العمل والحصول على فرص عمل مناسبة بعد تخرجهم، مشيراً بالقول "إن مثل هذه الشراكات في مجالات الاتصالات وتقنية المعلومات بين المؤسسة وكبرى شركات تقنية المعلومات العالمية سيكون لها دور هام في بناء جيل سيساهم في تعزيز وتنمية اقتصاد المعرفة".

وأضاف الغفيص: إنه سيتم التوسع في الشراكة مع "هواوي" مستقبلاً، حيث سيتم خلال الفترة القادمة أيضاً تدشين "أكاديمية هاينا العالمية للمعلومات" في كلية الاتصالات والإلكترونيات بمدينة جدة.

وسيتم بموجب الاتفاقية المبرمة بين المؤسسة والشركة تدريب وتوظيف (100) شاب سعودي من خريجي كليتي الرياض وجدة في شركة هواوي وشركائها داخل المملكة بعد تأهيلهم على أحدث الشهادات الاحترافية بالأكاديمية.



الولاية والوصاية والقوامة (3)

المصدر: جريدة المدينة السبت 15 جماد الثاني 1436 هـ - 4 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

سهيلة زين العابدين حماد

سبق وأن بيّنتُ مفهومي الولاية والوصاية، وبقي مفهوم القوامة.

القَوَام هو القائم بشؤون من هو قَوَام عليهم، وتلبية احتياجاتهم، كما جاء في لسان العرب، والقوامة من حق من يتوفر فيه شرطاهما، وهما الأهلية والإنفاق، توضحه الآية: (الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ). وليس من مصلحة الأسرة إن كان الرجل معتوهاً، أو مختلاً عقلياً، أو مريضاً نفسياً، أو مدمناً للمخدرات، أو مشلولاً شللاً كاملاً، أو مجرمًا، أو معتصبا لإحدى محارمه، أن يتولى القوامة، وفي هذه الحالة تكون القوامة للمرأة مراعاة لمصلحة الأسرة. والشرط الثاني الإنفاق، فالقَوَام لا بد أن يتولى الإنفاق على من هو قَوَام عليهم.

والقوامة شورية تقوم على اتفاق الزوجين في اتخاذ القرار، فمثلاً قرار فطام الطفل قبل إتمامه حولين كاملين لا يكون إلا باتفاقهما (فإن أرادا فصلا عن تراض منهما وتشاور).

ولكن بعضنا حوّل معنى قَوَام إلى قِيم أي السيّد الأمر، فجعل القوامة سلطة وحُكم، فنجد أحد المفسرين يقول في تفسيره لآية القوامة: (أي الرجل قِيم على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها، والحاكم عليها ومؤدبها إذا أعوجت)، فحوّل معنى قَوَام إلى قِيم، وفرق كبير بين المعنيين، ويُفسّر (بما فَضَّلَ اللَّهُ بعضهم على بعض) أي (لأنّ الرجال أفضل من النساء).. ويقول أحد الفقهاء: «والزوج قاهر لزوجته، حاكم عليها، وهي تحت سلطانه، وحكمها شبه الأسير».

فبموجب هذا المفهوم الخاطئ للقوامة، صيغت الأنظمة والقوانين في معظم البلدان العربية، وأعطت للزوج حق منع زوجته من الدراسة والعمل والسفر، إلا أننا نجد بعض الدول العربية تخلصت من هذا المفهوم الخاطئ، فمثلاً أصدرت المحكمة الدستورية العليا بمصر عام (2000م) حكماً بسقوط المادة (3) من القرار رقم (3937) لسنة (1996) الذي كان يشترط لمنح جواز سفر للزوجة موافقة زوجها على سفرها للخارج وإلغاء هذه الموافقة بإقرار من الزوج. وفي 2009/10/20م أصدرت المحكمة الدستورية في الكويت قراراً بمنح النساء حق الحصول على جوازات سفر، وحق السفر من دون موافقة مسبقة من أزواجهن، وقالت المحكمة إن طلب موافقة الزوج على منح زوجته جواز سفر كانت تشكل خرقاً لضمانات الحرية والمساواة بين الجنسين اللتين يكفلهما الدستور. فمتى يتخلص واضعو الأنظمة والقوانين في البلدان العربية من المفاهيم الخاطئة للولاية والوصاية والقوامة، ويعطون البالغة الرشيدة حق استخراج وتجديد بطاقة هويتها وجواز سفرها، ومنحها حق الدراسة والعمل والسفر دون إذن أحد؟!.



وزارة العمل بين الإنصات والتجاهل

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150405/Con20150405763188.htm>

غسان بادكوك

من الطبيعي أن تتفاوت الآراء حول أداء وزارة العمل ولكن المؤكد هو الديناميكية التي تميز أسلوب عمل الوزير عادل فقيه، ويعود ذلك إلى نجاحه في صنع سياسات جديدة وتحريكه للمياه التي كانت ساكنة في وزارته، ورغم الحراك الواضح الذي أحدثه الوزير خصوصاً في قطاع الأعمال إلا أنه من المبكر الآن معرفة النتائج «الفعلية» لبرامج ومبادرات الوزارة؛ لاسيما بعد تزايد الحديث عن التوظيف الوهمي، وتفاوت الإحصاءات عن عدد عاطلين، وارتفاع الأعباء المالية على مؤسسات الأعمال الصغيرة، وزيادة التعقيدات حينما يتعلق الأمر بحصولها على ما تحتاجه من تأشيرات. ورغم الدعم القوي الذي تحظى به وزارة العمل من مقام مجلس الوزراء، وجهودها المميزة في مجالات حيوية كتوطين الوظائف؛ خصوصاً توظيف النساء والمعاقين، إلا أن ذلك لم يمنع من تشكل انطباع سلبي عنها لدى شرائح اجتماعية عديدة، وقد يعود ذلك في تقديره إلى عدم تفاعل الوزارة - بما يكفي - مع العديد من المطالب الموجهة إليها عبر وسائل الإعلام، ويعتبر برنامجاً حافزاً ونطاقات مثلاً على ذلك، فرغم تعدد الملاحظات والانتقادات بشأن البرنامجين إلا أن تجاوب الوزارة لم يرق إلى مستوى تطلعات المستفيدين من خدماتها. ولعل مما يؤكد ذلك عدم تمكن الوزارة حتى الآن من تحقيق اختراق يذكر في ملفات مهمة تضطلع بها الوزارة وتلامس مصالح الناس وتؤثر على أعمالهم بل وحتى على حياتهم اليومية، ومن أمثلة ذلك طول إجراءات الحصول على تأشيرات الأعمال؛ خصوصاً للمؤسسات الناشئة؛ حتى أن أحد شباب الأعمال عبر لي عن يأسه من الحصول على ما يحتاجه من عمالة لمنشأته الصغيرة بقوله: الوزارة تعاملني كما لو أنني أريد استقدام عمال من الجن!! رغم استيفائي لكافة الشروط والمتطلبات، يضاف إلى ذلك معوقات استقدام العمالة المنزلية سواء من حيث تكاليفها، أو خلل العلاقة التعاقدية التي تميل لحفظ حقوقها على حساب حقوق الكفلاء، فضلاً عن قلة أو انعدام تدريبها، وطول فترة الانتظار. لذلك لم يكن من قبيل التحامل أو المبالغة إعراب الكثير من المواطنين عن خيبة أملهم من خدمات وزارة العمل في هذا الملف الشائك حيث يرون أن أداءها فيه جاء محدوداً ولم يحقق تطلعاتهم حتى الآن؛ فلاتزال الكثير من الأسر تعاني من ارتفاع رسوم مكاتب الاستقدام المحلية، مع محدودية الدول التي تم التوقيع معها على اتفاقيات عمالية، هذا فضلاً عن تدني مهارات غالبية العمال المنزليين المتقدمين، والمغالة الملموسة على أسعار شركات الاستقدام التي تم الترويج لها قبل انطلاقتها بوصفها حلاً عملياً لتلبية حاجات المواطنين من العمالة المنزلية، إلا أن رياح تلك الشركات جاءت على عكس ماتشنتهيه سفن راغبي الاستقدام!.

وإذا كان ما سبق لا يكفي، فإن من بين العقبات العديدة التي يصطدم بها المواطن الراغب في استقدام عمالة منزلية، يبرز موضوع احتكار عدد محدود من مكاتب الاستقدام لعملية التصديق على التفاوض التي يرغب أصحاب التأشيرات في

إرسالها للشركات الخارجية لتصدير العمالة وذلك في محاولة منهم لتخفيض الرسوم المرتفعة التي تتقاضاها مكاتب الاستقدام المحلية، وقد أدى استمرار هذا الوضع الاحتكاري الشاذ إلى رفع التكلفة بدون مبرر موضوعي؛ الأمر الذي يتطلب إما مبادرة الوزارة التصدي له أو إلى توضيح أسبابه، لو كانت هناك أسباب موضوعية، لأن استمرار صمت الوزارة يتناقض مع الشفافية، ويثقل كواهل الأسر، فضلاً عن ما يثيره من علامات الاستفهام والتعجب.

وتوضيحا لما تقدم أشير إلى أنه في الوقت الذي يتمكن فيه أصحاب الأعمال من تصديق تفويضاتهم من خلال الغرف التجارية برسم زهيد لا يتجاوز ٢٥ ريالاً - مهما تعددت التأشيرات - يضطر المستقدمون الأفراد للجوء إلى مكاتب استقدام محلية محدودة العدد؛ تم منحها صلاحية التصديق دون غيرها من المكاتب المرخص لها بالعمل، الأمر الذي أدى لاحتكار هذا الإجراء، وارتفاع كبير ومفاجئ على الرسم الخاص به ليبلغ أكثر من ألف ريال مقارنة بنحو مئة ريال فقط قبل بدء الاحتكار!

وتجاوبا مع رغبة الكثير من المتضررين من هذا الاحتكار، كتبت قبل نحو تسعة أشهر مقالا في هذه الجريدة بعنوان (يامعالي الوزير .. هل تعلم عن هذا الاحتكار؟)، ضمنته تساؤلات ورجاءات العديد من المواطنين لوزارة العمل لكي توضح حقيقة هذا الوضع الغريب وتوقف امتياز تلك المكاتب، وقد أبلغني العديد من أصحاب التأشيرات مؤخرا بأن الوضع

لا يزال على ما هو عليه، ورغم التوجيهات السامية بضرورة تجاوب الأجهزة الحكومية مع ما يطرحه الإعلام، يبدو أن تشعب مسؤوليات الوزارة لم يتيح لها الوقت الكافي لكي تتجاوب مع هذا المطلب الموضوعي حيث لم يحظ السؤال بأية إجابة من وزارة العمل حتى تاريخه؛ الأمر الذي يجعلني أتوجه إلى المهندس فقيه مرة أخرى اليوم قائلا له: سؤالي لا يزال قائما حتى الآن يامعالي الوزير..



رسوم الأراضي: ماذا أوصت الدراسات والتجارب؟

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1036597>

د. عبد الوهاب ابو داهش

ليس هناك توقيت أفضل من اتخاذ قرار فرض رسوم الأراضي مثل هذا التوقيت بالنسبة للحكومة فهي تتخذ القرار بناء على ثلاثة عوامل هامة وهي؛ الرضا والقبول الشعبي الكبير لفرض رسوم على الأراضي البيضاء، وانخفاض أسعار النفط بشكل يجعل من المهم تدبير موارد إضافية غير النفط لخزينة الدولة، وأخيراً الدعم المالي الكبير الذي يحتاجه صندوق التنمية العقارية لمواصلة مهامه في الإقراض، لذا فإن القرار يعتبر صائباً وحكماً عطقاً على هذه العوامل. إلا أن نتائجه على الاقتصاد والقطاع العقاري قد يأتي مختلفاً لتحقيق هدف الحكومة في حث الناس على البناء والتطوير لمعالجة مشكلة الإسكان، ذلك أن العوامل الجوهرية والمحفزة للتطوير تنصب بشكل كبير على عدة عوامل ذكرناها في عدة مناسبات وكذلك في دراسة صدرت حديثاً قامت بها اللجنة العقارية بغرفة الرياض ووجدت أن التحديات التي تواجه القطاع العقاري هي:

- تأخير اعتماد المخططات واستخراج فسوحات المباني وتعدد ملكية الصكوك.
- تأخير توصيل الخدمات (البنية الأساسية) في الوقت المناسب.
- ارتفاع تكاليف التطوير والبناء.
- عدم توفر أدوات تمويل مرنة.
- ضعف التنسيق فيما بين الجهات الحكومية.
- ارتفاع معدلات الهجرة الداخلية.

وأوضحت شرائح الاستبيانات التي قامت بها الدراسة على أهمية تأثير عناصر الإجراءات الإدارية) اعتماد المخططات، توصيل الخدمات، ارتفاع تكاليف التطوير والبناء (على بيع وشراء الأراضي واتجاهات الأسعار. فعلى سبيل المثال، ترواحت نسبة الذين يعتقدون أن مساهمة عنصر (اعتماد المخططات واستخراج فسوحات الأراضي في ارتفاع الأسعار بين (81%-93%).

وأشار (66% - 71%) من شرائح الدراسة المختلفة أن فرض رسوم على الأراضي البيضاء يؤثر على ارتفاع الأسعار. لكن (23% - 67%) أشاروا إلى أنهم سيحتفظون بما يملكون من أراضٍ لفترة زمنية محدودة لدراسة أوضاع السوق وكذلك شراء أراضٍ جديدة لاستثمارها والهروب من تطبيق الرسوم عليها وأن فرضية بيع الأراضي المملوكة هي آخر قرار يمكن اتخاذه.

وقد عملت الدراسة على إسقاط أربع فرضيات وجاءت محصلة اختبار تلك الفرضيات بأن عدم فرض الرسوم أو فرضها والقطاع العقاري على وضعه الراهن لن تؤثر على مستويات الأسعار بل سوف تعمل على ارتفاعها بنسبة أعلى حال فرض الرسوم، بينما تنخفض الأسعار حال معالجة التحديات التي تواجه القطاع سواء تم فرض الرسوم أو دونها. من هنا نستنتج بأن فرض الرسوم دون معالجة التحديات التي أفرزها المسح الميداني للدراسة سيؤدي إلى ارتفاع الأسعار، بالإضافة إلى ذلك، ستظهر معوقات غير مرئية متوقعة منها على سبيل المثال: مشكلة الرهونات لدى مؤسسات التمويل وأثرها على جدوى المشاريع، وعلى مستوى الإجراءات وأثرها على معدلات التضخم وأثرها كذلك على قيمة أسهم الشركات العقارية المدرجة في سوق الأوراق المالية وإعادة هيكلة بعض الشركات.

وتوصلت الدراسة إلى أنه في حال إقرار قانون ينظم الأراضي ويحكم كيفية التعامل بالأراضي وامتلاكها مع معالجة التحديات التي تواجه القطاع، فإن عملية فرض رسوم في شكل غرامات أو جزاءات لن يؤثر على اتجاهات الأسعار بل ستكون له نتائج إيجابية متمثلة في تصحيح مسار نشاط القطاع من خلال معاقبة كل من يخل بالقانون مما يقود إلى تطوير الأراضي البيضاء وحل مشكلة السكن.

وعلى ضوء ذلك توصي الدراسة أن فرض الرسوم على الأراضي لا يعطي نتائج إيجابية، ويولد بعض الآثار السلبية التي تؤثر على المستقبل النهائي كما حدث في بعض تجارب الدول التي فرضت الرسوم على الأراضي البيضاء مثل الكويت. كما أن فرض الرسوم على الأراضي دون حل المشاكل والمعوقات التي تواجه القطاع العقاري سيكون غير ذي تأثير. كما توصي الدراسة بضرورة القيام بمواجهة وحل مشاكل ومعوقات القطاع العقاري وتتمثل في الإسراع بإجراءات التراخيص وإصدار واعتماد المخططات وفسوحات الأراضي ومعالجة تعدد ملكية الصكوك، وتأخير توصيل المرافق والبنية التحتية للأراضي، وتوفير التمويل المرن للقطاع العقاري والاهتمام بالاحياء القديمة بالمدن. إن استعراض ملخص الدراسة هنا يأتي لأهمية الأخذ في الحسبان لما جاء فيها عند وضع المعايير وآليات فرض رسوم الأراضي حتى يتحقق هدف التطوير والبناء وخفض الأسعار في المدى المتوسط الطويل، وليس فقط انخفاضها في المدى القصير كما يتوقع البعض.

الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

عقود التشغيل الحكومية .. وحل البطالة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

http://www.aleqt.com/2015/04/06/article_946725.html

سلمان بن محمد الجشي

في موقع أرقام وتحت عنوان

"الخدمة المدنية: 1.19 مليون موظف سعودي بالقطاع الحكومي.. مقابل 72 ألف أجنبي بنهاية جمادى الأولى 1436 هـ" بالتفصيل أظهرت البيانات الصادرة عن وزارة الخدمة المدنية أن عدد العاملين في الدولة بنهاية شهر جمادى الأولى 1436 هـ بلغ نحو 1.26 مليون موظف ومستخدم، يشكل الرجال ما نسبته 60 في المائة والنساء 40 في المائة. وبينت الوزارة أن عدد السعوديين العاملين في الدولة بلغ 1.19 مليون موظف بنسبة قدرها 94.3 في المائة من إجمالي الموظفين، مقابل 72 ألف موظف غير سعودي - ما يعادل 5.7 في المائة.

ووفقاً لبيانات الوزارة، فإن 43 في المائة من إجمالي السعوديين العاملين في الدولة يشغلون وظائف تعليمية، و 36 في المائة منهم يعملون في الوظائف العامة.

في المقابل، فإن 70 في المائة من إجمالي الأجانب العاملين في الدولة يشغلون وظائف صحية، و 5 في المائة يشغلون بعض الوظائف التعليمية في مجال التعليم العالي.

وهنا أطرح تساؤلاً: هل العنوان ينقل صورة للواقع؟

والإجابة بكل تأكيد لا، فالواقع نراه ونتعيش معه بأن أغلبية الأجهزة الحكومية لديها عقود تشغيل يشغلها غير المواطن. وعطفاً على العنوان والتفصيل أخذتني الذاكرة إلى أيام الشباب "ربما نختلف في تعريف الشباب، فأبي عندما يلتقي ربه يردد مع الشباب، وابني محمد يردد كذلك أنا مع الشباب، أما أنا فسأظل شاباً".

عندما كنا نتردد على المركز الترفيهي في القاعدة العسكرية في مطار الظهران كان الأغلب، إن لم يكن كل العاملين في التشغيل، هم من المواطنين السعوديين.

هل كان ذلك استثناء؟ والجواب لا.

واليوم ونحن نتعيش مع الانخفاض في أسعار النفط مصدر دخلنا الأساسي ونسمع المطالبات المتكررة للقطاع الخاص بزيادة السعرة لاستيعاب العاطلين عن العمل (ليس الباحثين عنه لأن الباحث عن العمل سيجده) هل نترك القرار للقطاع الخاص؟

والإجابة بكل تأكيد لا. والمفترض أن تقر الدولة قراراً ملزماً لكل الوزارات والهيئات الحكومية بأن تكون كل عقود التشغيل ملزمة بأن يكون كل شاغليها سعوديين وبحدود دنيا للمرتبات.

وفي اعتقادي أن قراراً كهذا سيوصلنا إلى حل القضاء على البطالة.



رواتب وبدلات الموظفين

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436هـ - 7 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

عبد الله منور الجميلي

قبل أسبوعين رفض "مجلس الشورى" توصية بزيادة ساعات العمل لموظفي الحكومة المدنيين؛ وقد أحسن صنعاً؛ لأمرين: أن (جودة العمل) لا تُقاس بالساعات بل بالإنتاجية والانضباطية، أما الأهم فهو أن هناك شريحة كبيرة من أولئك الموظفين مُهمشون، وحقوقهم منسية؛ فكان على أعضاء الشورى الذين طالبوا بساعات إضافية لدوامهم أن يبحثوا قبل عن حقوقهم، ورفع معاناتهم التي من صورها التي سبق وأن طُرحت في هذه الزاوية:

(1)

"التجديد الوظيفي" فهناك الكثير من الموظفين "لاسيما من هم في المراتب الأقل" قد ضاعت أعمارهم وهم محرومون من مراتب يستحقونها بحجج غريبة عجيبة متهاكة كـ "عدم توفر الوظائف، أو اختلاف مسماها عما يمارسونه فعلياً"؛ وكل ذلك لا ذنب لهم فيه !!

(2)

"ضعف الرواتب والبدلات" فالعديد من المؤسسات الحكومية عدلت المخصصات المالية لمنسوبيها كالتعليم والصحة، وتمّ تحسين أوضاعهم إلا موظفي الخدمة المدنية الذين كان وما يزال نصيبهم الحرمان، ومهمتهم فقط كتابة تلك القرارات وطباعتها وتوزيعها!!

(3)

"الواسطة" التي تجعل أصحاب الحظوة والسطوة يستأثرون بالوظائف، وأما المسابقات فهي في الغالب صورية معلوم أهلها، أما البقية فهم مثل أرناب سباقات الجري مهمتها قيادة البطل لمحطة الفوز، وكذلك الترقيات تُفَصِّل - غالبًا - لمن يملكون الوساطة؛ بل وتُحوِّر مسميات وظائفهم بما يتلاءم مع ترقيتهم، أما "الغلابي فمكأنك رَاح!!" (4)

جرمان موظفي المراتب من حركة تنقلات منظمة ومجدولة بين مناطق ومحافظات المملكة أسوة بالمعلمين والمعلمات؛ وكأن أولئك من عالم مختلف لا حق لهم في القرب من أسرهم!! باختصار.. أنظمة "الخدمة المدنية" وقوانينها تبدو جامدة منذ أكثر من ثلاثين عامًا، فالواقع يفرض برنامجًا وطنيًا لتطوير الخدمة المدنية كبرنامج تطوير القضاء والتعليم، والأهم والعاجل إطلاق كادر وظيفي جديد يضمن "زيادة الرواتب، والترقية المباشرة والآلية بعد مضي أربع سنوات، وكذا رفع سقف العلاوة السنوية، مع استمرارها لـ 25 سنة!" أخيرًا.. هل غاب عن الذين اقترحوا زيادة ساعات عمل الموظف الحكومي بأن العقل والمنطق والعدل ينادي بأن أية إضافة لوقت دوام الموظف لابد أن يواكبها زيادة في راتبه! فإذا كان على الموظف واجبات فمن المؤكد أن له حقوق!!

اليوم

التوطين الوهمي وتخريب نظام العمل

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015 م

<http://www.alyaum.com/article/4058695>

سكينة المشيخص

لا جدال في أن التوطين الوهمي جريمة اجتماعية واقتصادية قد لا يشعر بخطورتها من يرتكبونها وهم يسعون بطريقة غير مشروعة للكسب من مشروعاتهم التي يخدعون بها وزارة العمل أو الموارد البشرية، وربما يحدث أحدهم نفسه بأنه لو لم يفعل ذلك سيتوقف عمله أو يضطر للمواصلة ولكن من خلال هذا السلوك السلبي، وبحسب ذلك يبرر ويشرعن سلوكه.

ما قام على خطأ فهو خطأ، والأصعب من السلوك الضار هو العمل تحت الضغط بأي زيارات تفتيشية للوزارة ووقوفها على المخالفة وما يترتب عليها من عقوبات، التي تصل إلى السجن من سنة إلى خمس سنوات، وغرامات مالية قد تصل إلى 10 ملايين ريال، وفقا لنظام العمل والعقوبات الواردة في نظام التأمينات الاجتماعية. كثيرة هي الطرق التي يتحایل بها البعض على السعودية وتوطين الوظائف، فهناك من يسجل مواطنين ضمن نسب السعودية دون علمهم، أو الإبقاء على مواطن كان موظفا بعد تركه العمل وانتهاء العلاقة التعاقدية، وذلك يؤسس لممارسة اقتصادية خاطئة وغير مجدية، فهذا التوطين ليس بالضرورة عامل ضغط على العملية الانتاجية للمنشآت بقدر ما هو واجب وطني وتنموي، فأبناء الوطن ليسوا أرقاما في إحصاءات العمل وإنما كوادرن ينبغي أن تحصل على كامل فرصتها الوظيفية في القطاعين العام والخاص دون تحايل أو تلاعب.

حصولنا على مثل هذه الممارسات يعزز انتفاع القلة على حساب الجميع، وتلك من أعباء البناء الاقتصادي، ولذلك لا أجد حرجا في توصيفها بالجريمة، لأنها تتضاد مع النظم والدور الصحيح للعمل الاقتصادي والتنموي، فالوطن والمجتمع لا يستفيدان شيئا من مواطنين عاطلين موجودين في قوائم وظيفية لهذه المنشأة أو تلك، فيما يضعف ذلك تجربتهم وتأهيلهم واكتسابهم الثقافة العملية المطلوبة للمشاركة في التنمية.

حين نمزج التوطين الوهمي بالتسخر التجاري وقليل من غسيل الأموال نحصل على تخريب هائل لحقوقنا التنموية، سواء كان الذين يفعلون ذلك يشعرون ويعون خطورة ما يفعلون أو لا يدركون ذلك، ولكن الثابت هو أنه في كل الأحوال مطلوب اتباع النظام، لأنه دون نظام لا يمكن أن تسلم عملية البناء من الإعاقة والهدم، وفي الأمثال "امشِ عدل يحتر عذك فيك" ولي العدو هنا النظام ولكن الغرض هو التزامه حتى لا يؤثر ذلك سلبا في مستقبل المنشآت وإعاقة تدريب وتأهيل الشباب للأعمال المختلفة، فالبطالة ليست خيارا، وأبناء الوطن أحق بأن يعملوا وأن يكونوا جزءا أصيلا من الدورة التنموية دون تلاعب واحتيايل وخطط للأوراق.

مخرجات التعليم لا تتواءم مع سوق العمل

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 19 جماد الثاني 1436هـ - 8 إبريل 2015م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=25804>

علي الخبتي

أريد أن أطرح في البداية هذا السؤال الكبير الذي لا أزعمني أعرف إجابته ولا أظن أننا نستطيع الحصول من الجامعات على شواهد تمثل إجابات مبنية على حقائق من الواقع لهذا السؤال هو: هل تمثل التخصصات التي ندرّسها في جامعاتنا مجالات سوق العمل؟ بمعنى أدق: هل ندرس في جامعاتنا مهارات المجالات التي يتضمنها سوق العمل؟ هذا يتطلب منا أن نعرف بدقة مجالات سوق العمل والمهارات التي يتضمنها كل مجال.. هل نحن في الحقيقة، وبالشواهد والأدلة، نعرف كل ذلك؟ سأعمر بالقول إننا لا نعرف مجالات سوق العمل بدقة. وتبعاً لذلك فنحن لا نعرف المهارات التي يتضمنها كل مجال. لذلك فإن ما ندرّسه - أو كثير منه - في جامعاتنا في واد وسوق العمل في واد آخر.. تريدون الدليل؟ هل كل الذين يتقدمون للشركات والمؤسسات طلباً للعمل تقبلهم تلك الشركات وتلك المؤسسات؟ الجواب.. لا.. والسبب كما ذكرت أننا لا نعرف بدقة مجالات سوق العمل. بحسب لوزارة التعليم انتشار الجامعات في مناطق المملكة ومحافظاتها، فقد كان ازدحام الطلاب في السابق من كل مناطق المملكة على جامعات المدن الرئيسية، وكان ذلك كافياً لیسبب ثلاث مشاكل: قلة احتمالية قبولهم، وازدحام المدن الكبيرة، وتكدس الطلاب السفر إلى المدن للبحث عن مقعد في الجامعة. فانتهت هذه المشكلات الثلاث. والآن وبعد أن انتهينا من حل مشكلة الكم لا بد أن نلتفت إلى مشكلة الكيف، هذا ليس خياراً إنه اضطرار. أعرف أن الجامعات الآن أمام مشكلتين رئيسيتين تقفان أمام ملائمة التخصصات في الجامعات مع سوق العمل. المشكلتان هما: الأستاذ الجامعي الذي لا نحتاج تخصصه، والقسم الذي لم تعد الحاجة قائمة إليه.. ماذا نعمل إذن؟ أما ما يتعلق بالأساتذة الذين لم نعد نحتاج تخصصهم فنرسلهم مرة أخرى في برنامج معروف اسمه بعثة ما بعد التخرج Post Graduate Studies لإعادة تأهيلهم في التخصصات التي نحتاجها. هذا الحل يحل لنا المشكلة الثانية تلقائياً، حيث يتم استبدال الأقسام التي لم نعد بحاجة إليها بأقسام جديدة.. هذا الحل هو بما فيه من تكلفة أوفر بكثير من استمرارنا في تخريج من لا يحتاجهم سوق العمل. الإصرار على الإبقاء على أقسام لا نحتاجها من أجل عيون الأساتذة الذين يعملون فيها وسوق العمل لا يحتاج تخصصاتهم ويسبب منافعة وحرب هؤلاء الأساتذة على الإبقاء على أقسامهم من أجل الحفاظ على أنفسهم، فيه تفضيل على مستقبل الطلاب ومستقبل الوطن. والاقتراح الذي طرحته هنا يوازن بين مصلحة الوطن ومصلحة الأفراد.. خذوا هذا المثال من الولايات المتحدة.. فقد استدعى الرئيس أوباما سوزن هكفيلد رئيسة جامعة MIT السابقة وحدد لها المهمة واستعانت بفريق مكون من أكاديميين وأعضاء من الحكومة وأعضاء من الصناعيين ونجحت في مهمتها بعمل الآتي:

- 1- تم تحديد المهارات العليا Advanced Skills الجديدة في سوق العمل.
- 2- كلفت كليات المجتمع بتدريس هذه المهارات لجميع من يعملون في الشركات والمؤسسات كخطة عاجلة لیبيدوا فعلاً بتدريب 500 ألف كل دفعة حتى يتم تدريب كل المستهدفين.
- 3- كلفت المدارس والجامعات بتضمين تلك المهارات مناهج التعليم العام والتعليم الجامعي كخطة طويلة. بالطبع هذا يقتضي قفل أقسام وفتح أقسام وتدريب أساتذة، ويتطلب قلب التعليم رأساً على عقب من أجل تحقيق المواءمة الحقيقية بين مخرجات التعليم وسوق العمل. مشكلتنا هنا وعدونا الأول هو الوقت. ومشكلتنا التي لا تقل ضراوة وعداوة عن المشكلة الأولى هي اللجان. لماذا لا نتخلص من اللجان؟ سئل ستيف جوبز مدير شركة آبل ومهندسها الأول وراعي نجاحها: كم عدد اللجان في آبل؟ فحلّق أصبعيه - السبابة والإبهام - لتشكّل الصفر باللغة الإنجليزية وقال بلسانه: صفر.. لا يوجد لجنة واحدة في شركة آبل التي يعتمد معظم سكان العالم في تواصلهم على منتجاتها. ولعل هذا واحد من أسباب نجاحها. يكلف شخص بمهمة وعليه أن يقدم مبادرة وخطة مبرمجة بوقت محدد ويصل إلى نتائج تطويرية، وإلا يمكّ الباب.. هذا ما

نريده هنا.. لماذا لا نبدأ في حل هذه المشكلة، ولعل في الاقتراح الذي طرحته ما يفيد، وألا نشكل لجنة بل نقلد المتميزين والناجحين بتكليف من نرى فيه الكفاءة لهذا المشروع وفق الخطوات التي حددها ستيف جوبز تبعاً للحكمة القائلة: إذا أردت التميز عليك العمل مع المتميزين واتباع خطواتهم.

وخلاصة القول: إن مخرجات جامعاتنا لا تتواءم مع سوق العمل، ولهذا علينا إغلاق أقسام وفتح أقسام جديدة وإرسال الأساتذة في الأقسام القديمة للتأهل في التخصصات الجديدة وفق دراسة علمية نحدد من خلالها مجالات سوق العمل الحقيقية. وألا نشكل لجاناً بل نكلف من نثق في كفاءته ونحدد له المهام والوقت والأهداف، وعليه تقديم النتائج والاستعانة بمن يرى.. هنا سنحقق النجاح الذي نأمل في تحقيق المواعمة الحقيقية بين مخرجات التعليم وسوق العمل والتي ستقضي على البطالة وترتقي باقتصادنا.



مشكلة البطالة والحاجة إلى عمل تكاملي

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/08/article_947413.html

د. مرزوق الرويس

في غالب قوانين سوق العمل، تسعى هذه القوانين في عمل موازنة لسوق العمل حتى لا يغلب طابع أجنبي على محلي فيفقد تميزه ولا محلي على أجنبي فيفقد جودته. نجد أن معظم القوانين تسن لتحديد شكل سوق العمل دون الالتفاف حول القوانين التطبيقية الصارمة التي تضيق حيز التعاملات العملية. قوانين سوق العمل تتمحور في الغالب حول محفزات وظيفية وتطويرية للمهارات والكفاءات، إضافة إلى أنها تستخدم كمدعمات لتقوية نقاط الضعف في هذه السوق. وبالحديث عن سوق العمل فإننا نتحدث عن جميع ما يتمحور حول الأداء الاقتصادي في بيئة قانونية معينة.

وفي سوق العمل السعودية على وجه الخصوص وأسواق العمل الخليجية بشكل عام، نجد أن معظم البيانات القانونية المتعلقة بسوق العمل تتمحور حول تقليل الأثر السلبي لمشكلة البطالة. معظم القوانين تنص على الإحلال في بيئات العمل ما بين الموظف الأجنبي والموظف الوطني "كقانون السعودية"، وقوانين أخرى تنص على معالجة الأثر السلبي لمشكلة البطالة في المجتمع "كقانون حافز"، وقوانين أخرى تسعى جاهدة لتطوير مهارات وكفاءات الموظفين لتقليل تأثير ضغوط الاقتصادات العالمية على الاقتصاد الوطني "كقوانين صندوق تنمية الموارد البشرية". وفيما بين هذه القوانين نجد أن هناك بعض البرامج غالباً ما تكون جزائية تستخدم لفرض آلية معينة لتطبيق القوانين المطروحة.

تعرضت القوانين المتعلقة بالبطالة في المملكة إلى عدة انتقادات معظمها يتمحور حول عدم توافر البديل الوطني المناسب، إضافة إلى عدم جدية الموظف الوطني ومرونة الموظف الأجنبي. وانتقادات أخرى حول عدم فاعلية هذه القوانين في تقليل نسبة البطالة وتأثيرها السلبي في القطاع الخاص، ما سبب عدم توافق بين قطاع الأعمال والمجتمع. فيما تمحورت انتقادات أخرى حول تقليل فرص المنافسة في القطاع الخاص، ما يسهم في التأثير سلباً في الاقتصاد الوطني. وعلى الرغم من هذا كله إلا أن قوانين البطالة الحالية ما زالت تسعى جاهدة للتركيز على التحكم في النسبة وليس انخفاضها. والتساؤل الذي يتبادر لنا هل قوانين البطالة وبرامجها فعلاً نجحت في التقليل من نسبة البطالة العامة، وأن هذه الانتقادات ليست إلا تبريرات لزيادة أرباح المنظمات الخاصة؟

في إحصائية آخر ثلاث سنوات للبطالة — حسب موقع مصلحة الإحصائيات العامة والمعلومات السعودي — فإن نسبة البطالة في عام 2012 كانت 5.5 في المائة من مجموع القوى العاملة مرتفعة إلى 5.6 في عام 2013 ومستمرة في الارتفاع لتصل إلى 5.7 في المائة في النصف الأخير من عام 2014. ولكن نسبة البطالة بين السعوديين كانت في عام 2012 تساوي 12.2 في المائة ونزلت إلى 11.7 في المائة في 2013 وحافظت على هذه النسبة في عام 2014. وبذلك فإن مجموع نسبة البطالة العامة أخذ في الارتفاع التدريجي في الفترة نفسها التي انخفضت نسبة البطالة فيها بين السعوديين. وهذا يقودنا إلى تساؤل أعظم: لماذا انخفضت نسبة البطالة بين السعوديين وازدادت نسبة البطالة العامة لآخر ثلاث سنوات؟

هذا التساؤل يقودنا إلى أن هناك حلقة مفقودة في القوانين المتعلقة بالبطالة. فالمقياس الفعلي لهذه القوانين هو نسبة البطالة العامة وليس عدد الموظفين السعوديين الذين تم توظيفهم في فترة معينة أو نسبة البطالة بين السعوديين فقط. وعلى الرغم من جميع الجهود المبذولة لتوظيف الأفراد السعوديين إلا أن نسبة البطالة العامة ما زالت مرتفعة ما أدى إلى أن تركز هذه الجهود بدأ يصب في طريقة تنفيذ القوانين الحالية بدلا من الوصول إلى الهدف من تشريعها.

تكثيف القوانين يعطي مؤشرا واضحا على أن الحل في الإجمال ليس قانونيا. ويستطيع الشخص أن يستدل بالتحايلات على القوانين المطروحة لحل مشكلة البطالة السعودية "كالسعودة المقنعة والتخايل العملي وتحايلات على تأشيرات العمل". فلنا أن نجد شخصا يتقاضى راتبا شهريا من دون عمل ولكن فقط من أجل تسجيل معلوماته لمنظمة معينة وهو ما يسمى بالسعودة المقنعة. وأصبح طبيعيا لدى آخرين التخايل في البحث عن عمل أو رفض عمل مقدم له بسبب الدعم المقدم من برنامج حافز. كما يلاحظ البعض التلاعب في عدد تأشيرات العمالة الوافدة الذي بدأت وزارة العمل في السيطرة عليه بقوانين أخرى أدت إلى زيادة تعقيد مشكلة التستر. وبذلك فإن معظم القوانين المتعلقة بالبطالة بدأت تأخذ منحى حل مشكلة معينة وخلق أخرى مكانها. جميع هذه القوانين تم اعتمادها من أجل ضمان تطبيق القوانين المتعلقة بالبطالة بدلا من التركيز في تقليل نسبتها.

معالجة مشكلة معقدة كالبطالة مثلا غالبا تخضع لدراسة متغيراتها وقياس مؤشراتنا الصحيحة كأساس علمي لا جدال فيه. ولكن كثرة القوانين التنفيذية التي تسعى إلى تحديد هذه المتغيرات والمؤشرات والتي لم تكن ذات فاعلية عالية توجد لنا مشاكل أخرى كما حدث في التأشيرات والتستر. حتى نتمكن من التأثير في نسبة البطالة، لابد لنا أن نقبل بأن مشكلة البطالة السعودية هي مشكلة ثقافية اجتماعية وليست فقط سلوكية قانونية. نحتاج هذه المشكلة إلى عمل تكاملي بين جميع المؤسسات المتعلقة بسوق العمل والمجتمع ليس للتأكد من تطبيق قوانين أخرى ولكن من أجل تغيير الثقافة العملية التي تسهم في تبسيط مشكلة البطالة والذي بدوره سيسمح بسن برامج تكميلية قانونية للسيطرة عليها.

زيادة عدد السكان السريع في العقود الثلاثة الماضية مع قلة برامج تطوير المهارات المقدمة للمواطنين، إضافة إلى الاعتماد على نظام تعليمي لا يوافق إلى حد كبير التطور العالمي، أوجد لدينا مشكلة ثقافية متعلقة بالعمل. هذه المشكلة أثرت سلبا في محوري النجاح اللذين تمحورا حول ثقافة (1) الاعتماد على الغير مسببا ضعفا في النواحي المعرفية العملية (2) وعدم الجدية في العمل مسببا ضعفا في الإخلاص العملي لدى معظم أفراد المجتمع السعودي، إضافة إلى الدعم الاجتماعي لانتهاج العمل الإداري أكثر من العمل الحرفي.

فهذه المشكلة ستستطيع قوانين البطالة ببرامجها من الناحية القانونية والعمل التكاملي الثقافي الاجتماعي من الناحية الثقافية، حل مشكلة البطالة حتى لا تصبح عبئا على المجتمع السعودي والمجتمعات الخليجية. فالناحية القانونية ببرامجها ستسعى لمحاولة التحكم في نسبة البطالة حتى لا تتضاعف ولكنه سيكون من الصعب جدا خفضها بهذه البرامج فقط. فمشكلة البطالة السعودية تحتاج إلى وقفة المؤسسات الحكومية والمؤسسات الاجتماعية والقطاع الخاص لدعم الثقافة العملية الصحيحة من خلال عدة استراتيجيات لعدة برامج ثقافية تعليمية ومن ثم تطبيقها. وهذا لن يكون في فترة قصيرة بل ستستغرق فترة طويلة ولكن لن تكون في الغالب أكثر من الفترة التي منحت لقانون السعودة لحل مشكلة البطالة. وبالتوفيق بين الجانب القانوني للسعودة مع الجانب الثقافي العملي للمجتمع ستتقلص نسبة البطالة إلى الحد الذي يمنعها من التأثير السلبي في المجتمع والاقتصاد السعودي.

المدرسة.. أطفالنا في خطر!

المصدر: جريدة الوطن الخميس 20 جماد الثاني 1436هـ - 9 أبريل 2015م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=25821>

سعود البلوي

الأسرة هي الحاضنة التربوية الأولى، غير أن المدرسة كمؤسسة تربوية تعد الثانية من حيث الأهمية، لأن الطفل يلتحق بها في عمر مبكر ويقضي فيها معظم وقته، منذ الصباح الباكر حتى بعد منتصف اليوم، مكتسباً من خلالها قيماً تربوية ومهارات جديدة، حيث يتعلم الطفل من خلالها الانطلاق من الذات إلى المشاركة الجماعية، وهذا يضاعف من مسؤولية المدرسة - وربما خطرها أحياناً - في المراحل المبكرة بدورها ومسؤوليتها التربوية في مكافحة قيم التطرف والإرهاب والخوف والعنف الاجتماعي، وتعد المرحلة الابتدائية وما قبلها هي الأهم في تشكيل الوعي الفكري والإنساني، الذي يترسخ في هذه المرحلة أكثر من أي مرحلة عمرية أخرى.

ولكن يبدو أن كبح نمو بذرة هذا الوعي يبدأ من المدرسة أيضاً، سواء مما يوجد في المنهج الدراسي غير المناسب للأطفال في السن المبكرة، أو بشكل غير ممنهج رسمياً من خلال "المنهج الخفي"!

إذ يبيت بعض المعلمين والمعلمات أفكاراً تركز العنف والرهبة في أذهان الأطفال، وهي أفكار شائعة اجتماعياً بوضوح، بل يمكن ملاحظتها اليوم لدى مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي.

غير أن تأثير المعلم والمعلمة كبير بالنسبة للطفل لا يقل عن أثر الأم والأب في الأسرة، وربما أحياناً يزيد تأثيرهما السلبي بما لديهما من "رمزية" وهالة من الاحترام والهيبية لدى الطفل الذي يتلقى عنهما المعرفة المباشرة.

في موقف تربوي شخصي، جاءتني ابنتي الصغيرة - في الصف الثاني الابتدائي - لتخبرني أنها توقفت عن رسم العصافير والفراشات والبشر، وأنها لن ترسم سوى "الجمادات"! لأن معلمتها أخبرتها وزميلاتها الطفلات أن "الله سيطلب منهن يوم القيامة أن يجعلن لها أرواحاً، وإلا سيحرقهن بالنار"!

حقيقة كانت هذه المعلومة صادمة لها، إلا أنني من خلال الخبرة التربوية التي قضيتها في مؤسسات التعليم لم أستغرب وجود هذا العبث بالمادة الخام والطرية لعقول أطفالنا بما يشوه الذات ويبقي فيها ندوباً لا تندمل بسهولة!

وبعد حوار طويل مع ابنتي حول واقع الرسم في حياتنا ولجوء الإنسان إليه منذ القدم، كي يعبر عن ذاته وعن الكون من حوله، توصلنا إلى نتيجة مفادها أن الرسومات الطبيعية للحيوانات والطيور والبشر موجودة في الكتب المدرسية وغيرها لكي نتعلم من خلالها، فنحن لم نكن نعرف الفيل غير الموجود في جغرافية بلادنا لو لم نره في رسم أو صورة ثابتة أو متحركة، وأن كل ما في هذا الكون الجميل الذي أبدع الله خلقه يمكننا أن نلاحظ من خلال طرق عدة منها المشاهدة والتأمل والرسم.

أسوق هذه القصة التي حدثت مؤخراً، متذكراً تلميذي الصغير "يوسف" الذي كان في الصف الأول الابتدائي حين سألته وزملاءه - قبل عشر سنوات - عن أحلامهم وطموحاتهم في المستقبل، فقال الكثير منهم إنه يريد أن يصبح شرطياً، وبعضهم طبيباً ومهندساً، إلا أن "يوسف" صدمني حين قال: إنه يريد أن يكون إرهابياً!

بل أشعرتني حينها بنقل مسؤولية "التربية" التي تسبق التعليم وتقدم عليه، فطلبت من التلاميذ ترك أي شيء في أيديهم، وبدأنا حواراً حول موضوع "الإرهاب" الذي أثاره ذلك الطفل، وأبدى الأطفال استعداداً رائعاً للحوار حول هذا الموضوع الشائك، وسألت ذلك الطفل البريء: لماذا تريد أن تكون إرهابياً؟ فقال بعد تلعؤ: لكي أهرب من الشرطة!

لم يكن ذلك الطفل وزملاؤه يدركون دلالة "الإرهاب" لكن من خلال ذلك الحوار الممتع كان لدى معظمهم تصور مفاده أن الإرهاب شيء سلبي - وهذا أمر مهم - فربطوا بينه والسرقة، وخلطوا ما بين الإرهابيين واللصوص، لكن بعضهم - كذلك الطفل - وصف الإرهابي بالقوي الذي يمكنه فعل أشياء خارقة كتفجير المباني والهرب من الشرطة!

ويبدو أن هذا التصور نتيجة ما مرّ في أذهانهم من عبارات التمجيد والإطراء على الإرهابيين التي ربما سمعها ذلك الطفل من أحد ما، فمجتمعنا ليس نقياً ولا طاهراً من المؤيدين للأعمال الإرهابية - باعتبارها جهاداً - سواء التي في الداخل أو في الخارج.

سألت الأطفال عن دور رجل الأمن "الشرطي" في حياتنا اليومية، وبعد مداوولات أجمعوا على أنه يحمينا ويفعل أشياء كثيرة من أجلنا، وحاولت جاهداً تقريب الصورة أكثر إلى أذهانهم، فذكرت لهم قصة الطفلة "وجدان" التي قضت في الاعتداءات الإرهابية على إدارة مرور الرياض-قبل أكثر من عقد من الآن- حين كانت تطعم عصافيرها في منزل أسرته المحاذي لموقع التفجير.

لم يكن حينها في المدرسة أي وسائل تعليمية مناسبة لأعمار التلاميذ تخص "الإرهاب"، كانت كل نشرات وملصقات مكافحة الإرهاب الموجودة مكتوبة بـ"الغة" الكبار! ساعدني أحد الأطفال حين ذكر زملاؤه بإحدى حلقات المسلسل الرمضاني السعودي الشهير "طاش ما طاش" حين قام الإرهابيون "الممثلون" بتفجير السيارة الزرقاء، وقلت في نفسي حينها: ألف تحية لـ"طاش" الذي فعل ما لم تستطع الوزارة فعله!

وأبدى الأطفال إنسانية وتعاطفاً مع قصة الطفلة وجدان التي قتلها الإرهابيون، حتى إن أحدهم كاد أن يبكي وهو يتساءل: لماذا قتلوها؟ كنت متأكداً أن البحث عن إجابة وافية تقنع هذا الصغير أصعب من أي شيء آخر. فكرت قليلاً ثم قلت: إنهم اعتقدوا أنهم يفعلون الشيء الصحيح بينما هم مخطئون. أعترف بأنني لم أشبع فضوله بإجابة وافية حينها، لكنه طلب مني أن أقوم برسم شيء ما على السبورة، فرسم جسمين أحدهما كبير والآخر صغير، وقال: هذا إرهابي، وهذا شرطي هو أكبر وأقوى من الإرهابي!

بالتأكيد أن "يوسف" كبر الآن وأصبح في طور المراهقة، مثل بقية زملائه في الصف، وستكبر ابنتي "لين" يوماً أيضاً، وما زلنا ننتظر أن تفعل "وزارة التعليم" شيئاً ما ليكون أطفالنا أعضاء إيجابيين وفاعلين في وطنهم وسط مجتمع مسالم وآمن!



التعليم .. تركة ثقيلة على عاتق الوزير 2

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 20 جماد الثاني 1436 هـ - 9 إبريل 2015م

http://www.aleqt.com/2015/04/09/article_947779.html

محمد بن إبراهيم عيسى العيسى

ذكرت في مقالي السابق المنشور بتاريخ 1436/5/28 هـ، مدى صعوبة المسؤولية الملقاة على عاتق وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل. فهو يحمل على عاتقه عمل وزارتين "وزارة التعليم" و"وزارة التعليم العالي" اللتين تم دمجهما أخيراً، إضافة إلى "الرئاسة العامة لتعليم البنات" التي دمجت في عام 1423 هـ. ووضحت أنه - إن شاء الله - أهل لهذه المسؤولية وقادر على تحريك دفة التعليم للأمام، وإكمال ما سبقه الأولون. وقد تطرق المقال السابق إلى ضرورة إشراك أولياء الأمور في تقويم أداء المعلمين، وذلك من خلال استخدام التقنية الحديثة من خلال الإنترنت أو تطبيقات الهواتف الذكية من أجل فتح نافذة لأولياء الأمور للمشاركة في دعم هذا القطاع. وأوضحت أن التقنية مطلب أساسي نظراً لضخامة هذه الوزارة بعد عدد من الاندماجات، وهذا هو المطلب الأساسي من قبل الدولة عندما تبنت فكرة الحكومة الإلكترونية التي تقوم على الشفافية وسرعة إنهاء المعاملات. وهذا المقال سيحدد على توصيتين متطلعا إلى أنهما وضعتا في الحساب من قبل الوزير قبل طرحهما هنا.

التوصية الأولى في هذا المقال تركز على تنمية وتطوير الإدارة المدرسية، والاهتمام بانتقاء المناسبين والمؤهلين لها، الذين يتسمون بحب هذا العمل وتطويره ولديهم المؤهلات الكافية في الإدارة. وقد سبق أن تحدثت عن هذا المطلب في مقال سابق، فمن خلال تطوير هذا العنصر فإن أداء أغلب المعلمين سيتحسن، فالإدارة الحسنة تعني بيئة وتربة خصبة تساعد على جودة الثمار الياقة، والإدارة الحازمة القوية تتميز المعلم السيئ وتظهر حقيقته. وبشكل عام، فإن هناك قصوراً في فهم حقيقة الإدارة الناجحة، هل هي الإدارة التي تضبط الحضور والانصراف فقط؟ فهي في الحقيقة ذات مدلول أوسع مرتبط بالتطوير والتوجيه والتحفيز والضبط والتخطيط والتعامل واختزال الإجراءات وتنظيمها... إلخ. علماً بأن مسألة الحضور والانصراف يجب أن يتم ربطها بالتقنية من خلال البصمة، وجعل الإدارة متفرغة لما هو مهم.

ولكي يتم إيجاد الإداري الجيد، يجب أن يتم تأهيله تأهيلاً مناسباً من خلال عدد من الدورات المتخصصة، ويكون لهم بدل خاص مقابل هذا العمل المنهك. أما بالنسبة لمواصفات القائد أو مدير المدرسة، فيجب أن تتوفر فيه صفة القيادة، قبل الاستثمار فيه وإعطائه الدورات المتخصصة في القيادة وإدارة الفريق. ويكون دور الإدارة هو تحديد الدورات المناسبة للمعلمين، كل حسب نقاط ضعفه، أو المهارات التي تحتاج إلى أن تطور فيه. ويجب أن يتم استغلال تقديم هذه الدورات في وقت إجازة المدارس التي تتجاوز ثلاثة أشهر في السنة، فالذي أعرفه أن المدرسين يقومون بتوقيع الحضور والانتظار ساعتين قبل توقيع الانصراف دون عمل أي شيء مفيد.

التوصية الثانية تهتم ببيئة التعليم، فبيئة التعليم ذات طبيعة خاصة، فهي بيئة شبيهة بقطاعي القضاء والصحة، فشرط تعيين القضاة والأطباء صعبة نظراً لخطورة أعمالهم، فلا يمكن أن يدخلها إلا المتميز الذي يحمل المؤهلات اللازمة لهذه البيئة، ولا يجب أن تكون مرتعاً للمتخاذلين لمن كان طموحه محدوداً ويرغب في ساعات عمل قليلة ومسؤوليات محدودة وأجر وفير. ومؤهلات العمل في هذه البيئة يجب أن ترتبط بالمؤهل العلمي المناسب ويرافقه تأهيل بعلم التربية، وكذلك ضمان حسن خلق الشخص. فعند سقوط عنصر حسن الخلق فهذا يعني عدم صلاحية هذا الشخص للتعليم بل هو خطر على الأجيال لانعدام صفة القوة الحسنة. لذا نجد أن أغلب الدول المتطورة — مثل السويد — تشدد في اختبارات قبول المعلمين، وهي اختبارات مرتبطة بالمؤهلين الأكاديمي والتربوي، وكذلك البحث عن الخلفية السلوكية للشخص وعدم وجود أي اختلالات فكرية أو سلوكية للمعلم.

لذا يجب على وزير التعليم إعادة النظر في متطلبات التعيين على وظيفة معلم، هذا إضافة إلى إيجاد الاختبارات اللازمة للحصول على الوظيفة، وتفعيل هذه الاختبارات لجعلها مطلباً لمن يرغب في الترقية أو النقل. أما مسألة السلوكيات، فهنا يجب أن يضرب بيد من حديد على أي تجاوز لسلوك أو فكر مختل يقع من معلم، والقوانين واضحة في هذا الخصوص لكن تحتاج إلى الصرامة والجدية في التطبيق، لكي تردع كل مقصر — وهم قلة — ولا يكتفي بالنقل. ومقابل العقاب، هناك مبدأ الثواب، فإذا أوجد الوزير بيئة مناسبة للمعلمين المميزين — وهم أكثر — فسيكثر التنافس والإبداع والتعاون، وتنحصر بذلك فئة المقصرين، فلا يبقى مكان للمتخاذل. فإذا لم يتم بتعديل تقصيره فسيضيق به الحال ويترك قطاع التعليم الذي وجد فقط للنخبة.

وأختم، بأن تلك التوصيات، ولدي اليقين أن الدكتور عزام الدخيل على معرفة بها، أمل أن تكون ضمن خطط تطوير قطاع التعليم. متفانلاً بأن يقوم بنقلة نوعية في التعليم، حاملاً على عاتقه أعباء وزارتين، وعدداً يفوق نصف مليون موظف حكومي. وقبل هذا كله مسؤولية مستقبل أكثر من سبعة ملايين طالب وطالبة في قطاعي التعليم العام والعالي.

قانونيون وحقوقيون يطالبون الأمم المتحدة بإعتماد يوم عالمي قطر كملت حقوق اليتيم إستناداً إلى الشريعة الإسلامية والدستور

المصدر: جريدة الشرق الاحد 16 جماد الثاني 1436 هـ - 5 إبريل 2015م

<http://www.al-sharq.com/news/details/324456#.VSDctvmUdpA>

أعدته للنشر: هديل صابر:

أكدت رانيا فؤاد - المستشار القانوني باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان - أنَّ الأمم المتحدة لم تعتمد يوماً عالمياً لليتيم، لافتة إلى أنَّ هناك جملة من المبادرات للحث على إقرار هذا اليوم من قبل كوريا - على سبيل المثال - للمطالبة بإطلاق يوم مخصص لليتيم، إلى جانب مبادرة منظمة "ستارز فونديشن" بأن يكون يوم الاثنين الثاني من شهر نوفمبر يوماً عالمياً لليتيم، أما على مستوى جامعة الدول العربية اتخذ مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب قراراً بأن يصبح يوم اليتيم هو الجمعة الأولى من شهر أبريل من كل عام وتعمم الإحتفالات به في هذا اليوم.

رانيا فؤاد: قطر تتحفظ على نصوص "اتفاقية الطفل" المتعارضة مع الشريعة الإسلامية
حقوق اليتيم في الشريعة

وأكدت المستشار القانوني في تصريحات لـ "بوابة الشرق" أنَّ الشريعة الإسلامية السمحاء لم تغفل أهمية وعظم أجر كافل اليتيم، لافتة إلى أنَّ الشريعة الإسلامية هي الأكثر رعاية وعناية باليتيم والأكثر حرصاً على حماية حقوقه، بل لا يوجد كتاب سماوي اهتم باليتيم وحذر من المساس بحقوقه وتوعد على إيذائه كالقرآن الكريم، والسبب في ذلك أن المجتمع الجاهلي كان مجتمعاً ظالماً يهضم فيه حقوق الضعفاء والنساء والعجزة القاصرين بسبب طبيعة المجتمع القائمة على الغزو والنصب والغصب، فقد كان الضعيف غرضة للعدوان واغتصاب الحقوق، فكيف باليتيم الذي لا حامي له؟ وقال تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً، إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً).

وأضافت أنَّ اليتيم ذكر في 23 موضعاً بالقرآن الكريم، حيث قال تعالى (ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم) وقول نبينا الكريم (أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار بالسبابة والوسطى) وأيضاً قوله صلى الله عليه وسلم (إن أردت أن يلين قلبك فاطعم المسكين وأمسخ رأس اليتيم)، الاهتمام بهم بشكل إنساني وإظهار الاحترام والتقدير لهم فضلاً، والعمل على منحهم جميع حقوقهم بشكل لائق وإنساني، وأيضاً التبرع للأيتام وتولي كفالتهم وتقديم أي أعمال تطوعية لهم.

وعرجت المستشار رانيا فؤاد في تصريحاتها إلى حق اليتيم في التشريعات الوطنية، لافتة إلى أنَّ حقوق اليتيم في التشريعات الوطنية مكفولة، سواء عبر الدستور القطري أو التشريعات الأخرى المختلفة والمتفرقة، وذلك بالرغم من عدم وجود قانون متكامل للطفل، لكن ضمانات حقوق اليتيم تندرج ضمن حقول الطفل ولها مرجعيات أساسية: المرجعية الدستورية العليا والتي تنص فيها المادة (22) من الدستور القطري على: (ترعى الدولة النشء، وتصوره من أسباب الفساد وتحميه من الاستغلال وتقوية شر الإهمال البدني والعقلي والروحي، وتوفر له الظروف المناسبة لتنمية ملكاته في شتى المجالات على هدى من التربية السليمة)، المرجعية الإسلامية العليا: نص الدستور القطري على أن الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريعات، وهي تلزم الدولة برعاية الحقوق الأساسية للطفل في مجالات التعليم والخدمات الصحية والاجتماعية وفي ضمان بيئة مناسبة لنموه وتربيته، المرجعية الأخلاقية الإنسانية التي تضمنتها مواثيق حقوق الإنسان وإعلاناتها وبخاصة ما ورد في المادتين (25) و (26) من أن الأمموة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصة، المرجعية الدولية وتتمثل في اتفاقية حقوق الطفل عام 1989، والتي وقعت عليها دولة قطر عام 1991 وصادقت عليها، وهي اتفاقية تلزم جميع الدول الموقعة بمراعاة كافة حقوق الطفل المادية والأدبية، سواء من حيث حمايتها أو توفير الخدمات اللازمة من أجل نمو الطفل صحياً وثقافياً روحياً.

أما فيما يتعلق بحقوق اليتيم في إطار التشريعات المتفرقة، فقد أصدر مجلس الوزراء قراراً رقم (18) لسنة 2007 بأوليات وضوابط الانتفاع بنظام إسكان ذوي الحاجة، وجاء في المادة (2) ما نصه: ينتفع القطري ذكراً أو أنثى بهذا النظام وفقاً للضوابط الآتية: أن يكون من الفئات التي تحتاج إلى رعاية اجتماعية كالمعاق واليتيم والعاجز عن العمل والمسن، ونص قانون الضمان الاجتماعي (38) لسنة 1995 في المادة (3) على ما يأتي: يستحق الأشخاص من الفئات التالية معاشاً وفقاً لأحكام القانون: الأرمل، المطلقة، الأسرة المحتاجة، المعاق واليتيم، وأما ما يتعلق بحقوق الطفل عامة، ومنها حقوق اليتيم، فقد تناولها (قانون الأسرة) القطري رقم (22) الصادر سنة 2006، وفيما يتعلق بالتعليم الإلزامي فقد نص القانون رقم 25 لسنة 2001 الخاص بالتعليم الإلزامي ونص في المادة (2) يكون التعليم إلزامياً ومجانياً لجميع الأطفال من بداية المرحلة الابتدائية وحتى نهاية المرحلة الإعدادية أو بلوغ سن الثامنة عشرة، أيهما أسبق، وتوفر الوزارة المتطلعات اللازمة لذلك ونصت المادة (3): يلتزم المسؤول عن الطفل الذي يبلغ ست سنوات عند بداية أي سنة دراسية أو حتى نهاية شهر ديسمبر من السنة ذاتها بإلحاقه بالتعليم الإلزامي ويظل التزامه قائماً طوال الإلزام المشار إليه وفي المادة (11) معدل يُعاقب المسؤول عن الطفل، الذي يمتنع عن إلحاق الطفل دون عذر مقبول بمرحلة التعليم الإلزامي، بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على عشرة آلاف ريال. وفي حال تكرار المخالفة تضاعف العقوبة في حديها الأدنى والأعلى.

"جامعة الدول" خصصت الجمعة الأولى من أبريل يوماً لليتيم

حقوق الأيتام في المواثيق الدولية

وعن حقوق الأيتام في المواثيق الدولية، حقوق الأيتام جزء من حقوق الأطفال بصفة عامة، ولقد اهتمت المواثيق الدولية بحقوق الأطفال وأبرز هذه المواثيق وأشملها الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، اتفاقية حقوق الطفل في 30 نوفمبر 1989 اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع اتفاقية حقوق الطفل، أولاً تتناول الاتفاقية كافة المسائل المتعلقة بالطفل من ناحية حق الطفل في الحياة والاسم والجنسية والهوية وحقه في حرية الرأي والتعبير، وحقه في الرعاية الصحية منذ ولادته وقبلها، وتغذيته وحقه في الرعاية الاجتماعية بأن تكون له أسرة وحقه في الحضانة أو الكفالة الواردة في الشريعة أو التبني (المادة 20) وحقه في الحماية من كافة أشكال العنف أو الإساءة أو الإهمال وأن الوالدين يتحملان مسؤولية مشتركة عن التربية، وحق الطفل في التعليم وجعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومجاناً، وأن يكون تعليم الطفل موجهاً لقيمة الشخصية واحترام حقوق الإنسان وقيمة احترام ذوي الطفل وحقوقه وحماية من الاستغلال الاقتصادي والاستغلال الجنسي وتكفل الدولة عدم تعرض الطفل للتعذيب وهناك مواد خاصة بذوي الاحتياجات الخاصة وحقهم في الرعاية الخاصة وتقديم المساعدة لهم (المادة 23) وحق الطفل في الضمان الاجتماعي والتأمين الاجتماعي، وحق الطفل في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي الاجتماعي، إذ تتخذ الدول التدابير المناسبة لكفالة تحصيل نفقة الطفل من الوالدين، الثانية: وضعت الاتفاقية ولأول مرة آلية لمراقبة تطبيق أحكامها على المستوى الدولي، عن طريق إنشاء لجنة معنية بحقوق الطفل.

التوقيع والمصادقة

حظيت الاتفاقيات بإجماع دولي، إذ وقع عليها في أول يوم في 26 / 1 / 90 ستون دولة، وهو رقم قياسي، ودخلت حيز التنفيذ في 30/11/90 وفي الذكرى العاشرة 1999 تمت مصادقة معظم الدول عليها. واستطردت المستشار القانوني رانيا فؤاد، مشيرة إلى المادتين (20-21) في اتفاقية حقوق الطفل اللتين تتحدثان عن ضمان الدولة للرعاية البديلة للطفل المحروم من بيئة عائلية، وهذه الرعاية البديلة تتمثل في جملة أمور منها: الكفالة الواردة في الشريعة الإسلامية، أو التبني أو عند الضرورة إقامته في مؤسسات مناسبة لرعاية الأطفال، ويكون للدول الاختيار حسب أنظمتها القانونية بين الأخذ بنظام التبني المحرم في الشريعة الإسلامية أو الأخذ بنظام الكفالة الذي تقره الشريعة الإسلامية السمحاء، وهذه صيغة توفيقية لا بد منها في الاتفاقيات الدولية، حيث إن نظام التبني معترف به من قبل الدول غير الإسلامية، وليس من حق الآخرين أن يعترضوا على ثوابت الدين الإسلامي، واحترام الخصوصيات الثقافية بين الأمم والشعوب والحضارات أمر غير قابل للمناقشة، فإذن لا يلزم من التوقيع أو المصادقة ورفع التحفظ العام أو الخاص أي إقرار بنظام التبني لأن الأمر جوازي أو اختياري، ونصوص التبني وضوابطه إنما تلزم الدول التي تأخذ بهذا النظام فقط.

وهكذا انتهى إلى القول بأنه لا يوجد أي وجه للتعارض بين مواد الاتفاقية ومبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء، بل إن الشريعة الخالدة بروحها السامية وأهدافها الإنسانية ومقاصدها العليا تعزز توجهات وأهداف الاتفاقية في توفير الرعاية الخاصة والمساعدة اللازمة للطفل، وفي حفظ حقوقه وحمايته وفي تنمية شخصيته وتطوير طاقاته وفي إعداده على تربية

تقوم على المثل العليا من التسامح والحرية والمساواة والإخاء والكرامة والسلام حتى يعيش أطفالنا حياة عائلية تسودها أجواء السعادة والمودة والتكافل، بل إن شريعتنا الغراء سبقت الاتفاقية في تقرير هذه الحقوق وسيقت في إلزام الوالدين والدولة توفيرها وحمايتها، بل إن الشريعة الإسلامية كانت أكثر شمولاً حين قررت حقوقاً للأطفال من قبل أن يولدوا عند تكوين الأسرة ابتداء من المرحلة الجنينية إلى ما بعد ذلك.

ودعت المستشار القانوني الدولي التي تحفظت تحفظاً عاماً أو محدوداً إلى رفع التحفظ، وهذا يزيد من مسؤولية اللجان والجمعيات المعنية بحقوق الطفل نحو زيادة وعي الناس وتنقيفهم وتبديد مخاوفهم تجاه الاتفاقية وبخاصة المواد محل التحفظ، ومن شأن هذا الوعي وإحسان الفهم ترسيخ قناعة مجتمعية واسعة بأهمية الاتفاقية وأهمية الالتزام بها، إننا نريد الخير لأطفالنا ونريد لهم أن يحيا حياة طيبة ليكونوا منتجين ومبدعين في خدمة دينهم ووطنهم، متواصلين مع غيرهم، منفتحين على عصرهم ومعارفه وعلومه واكتشافاته، وإن اخطر ما يمكن أن يصاب به الاتفاقية هو تسييسها من قبل أحزاب وجماعات ودول، بهدف تحقيق مصالح حزبية أو سياسة أو أيديولوجية، فالحذر كل الحذر من التسييس في أمور تتعلق بمصالح أطفالنا، جيل المستقبل المأمول، الجيل الذي نتمنى ونسعى ليكون أفضل، كما وقعت جميع الدول العربية ثم صادقت عليها - عدا الصومال وأمريكا، وكانت مصر أول دولة عربية 1990، والإمارات آخرها عام 97، أما قطر فقد وافقت في 28 أكتوبر 1992 وصادقت في 12 يوليو 1995.

ضمانات حقوق اليتيم في قطر تندرج ضمن حقول الطفل ولها مرجعيات أساسية التحفظات والمخاوف

وحول التحفظات والمخاوف، أبدت معظم الدول العربية تحفظات أو إعلانات أو بيانات تفسيرية عند التوقيع والمصادقة، وتنوعت هذه التحفظات في تحفظات عامة أو محددة أو جمعت بينهما، ومن الدول التي أبدت تحفظاً عاماً السعودية وقطر وجيبوتي، وكانت موقف قطر مع التحفظ بشكل عام إزاء أي نصوص تتعارض مع الأحكام الشريعة الإسلامية، أما التحفظات المحددة، فقد انصبت على المادة (7) التي عدلت إلى (14) المتعلقة بحرية الدين، والمادتين (10 و 21) والمتعلقين بالتبني.



بدء الاجتماع التاسع لأجهزة "حقوق الإنسان" في دول مجلس التعاون

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 جماد الثاني 1436 هـ - 6 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

بدأ في مقر الأمانة العامة لمجلس التعاون في الرياض اليوم (الأحد)، الاجتماع التاسع لرؤساء الأجهزة الحكومية المعنية بـ "حقوق الإنسان" في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وسيناقش الاجتماع عدداً من الموضوعات من بينها مشروع النظام (قانون) الاسترشادي الموحد للحماية من الإيذاء الأسري لدول مجلس التعاون، تمهيداً لرفعه في صيغته النهائية إلى المجلس الوزاري لإقراره، وسينظر الاجتماع في مقترح الأمانة العامة لإعداد نظام خاص بذوي الاحتياجات الخاصة، ونظام استرشادي موحد لحماية حقوق ضحايا الجريمة، بالإضافة إلى مناقشة قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الـ 34، في شأن طرح موضوع العمل التطوعي على اللجان الوزارية المعنية.

معصوم يقترح مؤتمراً دولياً لإغاثة 3 ملايين نازح

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 18 جماد الثاني 1436 هـ - 7 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

بغداد - جودت كاظم

أعلنت رئاسة الجمهورية العراقية الموافقة على تبني مبادرة الرئيس فؤاد معصوم عقد مؤتمر دولي لدعم النازحين، فيما كشف نائب رئيس الوزراء رئيس اللجنة العليا صالح المطلك، أن عدد النازحين في مختلف مناطق العراق وصل إلى نحو ثلاثة ملايين.

وقال الناطق باسم رئاسة الجمهورية خالد شواني، في بيان تسلمت «الحياة» نسخة منه، أن «اجتماع الرؤساء الثلاثة الأحد الماضي شهد طرح مبادرة معصوم عقد مؤتمر دولي لدعم العراق في ملف النازحين مادياً ومعنوياً وإعادتهم إلى مناطقهم»، مشيراً إلى أن ذلك «الطرح نال قبول الحاضرين جميعاً». وأوضح أن «المبادرة جاءت بعد زيارة ميدانية للرئيس معصوم إلى المحافظات التي تضم عدداً كبيراً من النازحين، واطلع على أوضاعهم وعرف معاناتهم». وتابع أن «المجتمعين أشادوا بالجيش والحشد الشعبي والبيشمركة وأبناء العشائر في الانتصارات التي حققوها على عصابات داعش الإرهابية».

وأشار إلى أن «الاجتماع وافق أيضاً على عزم الحكومة في فرض سلطة القانون وفي تمكين مؤسسات الدولة كافة من تولي مسؤولياتها في المناطق التي يتم تحريرها أولاً بأول، ودعا إلى وضع خطط عاجلة لإعادة إعمارها ومساعدة النازحين منها على العودة إليها وكذلك الوقوف إلى جانب السلطة القضائية الاتحادية في تطبيق القانون وتحقيق المشروعية الكاملة».

وتابع البيان أن «الاجتماع نظر بإيجابية إلى دور العراق في مؤتمر القمة العربية الأخيرة وأيد مواقف الوفد العراقي خلال أعمال المؤتمر».

من جانبه، أعلن نائب رئيس الوزراء رئيس اللجنة العليا للنازحين صالح المطلك أن عدد النازحين في مختلف مناطق العراق وصل إلى نحو ثلاثة ملايين، وأشار إلى أن 81 في المئة منهم تسلموا منحة المليون دينار، مؤكداً أن المساعدات الإنسانية والطبية بلغت 60 بليون دينار.

وأضاف أن «المنحة المالية التي خصصت للنازحين والبالغة مليون دينار تم توزيعها على ٤٣٣ ألفاً و ٣٩٨ عائلة، أي ما يعادل ٨١ في المئة من العائلات المسجلة».

إلى ذلك، وصف رئيس مجلس النواب سليم الجبوري أمس، ما تعرض له النازحون بـ «الكارثة الإنسانية»، واعتبر ما قدمته السلطان التنفيذية والتشريعية للنازحين «دون المستوى المطلوب».

من جهة أخرى، أكدت عضو لجنة حقوق الإنسان النائب اشواق الجاف في اتصال مع «الحياة» أن «العائلات النازحة لا يمكنها العودة إلى مناطقها قبل تطهيرها من المذوفات والعبوات الناسفة التي زرعتها تنظيم داعش الإرهابي بكثرة في المناطق التي خسرها جراء العمليات العسكرية التي نفذتها القوات العراقية».

وتابعت أن «على مجالس المحافظات المحررة التنسيق مع القوات الأمنية لضمان إعادة العائلات في شكل منظم، فضلاً عن تكثيف الجهود لإعادة إعمار المدن والمنشآت التي تم تخريبها من قبل داعش».



حالة قتل ونحو "10" تعذيب.. بالإضافة إلى 16 "اعتقالاً تعسفياً" تزايد انتهاكات حقوق الإنسان ضد الأقلية الروهنجية بـ"أراكان بورما"

المصدر: جريدة الحياة سيق 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8 إبريل 2015م

<http://sabq.org/Ev3gde>

مشاري الحنتوشي- سبق- الرياض:
كشف تقرير دوري أصدره قطاع حقوق الإنسان بالمركز الروهنجي العالمي GRC عن تزايد حالات انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة من قبل الشرطة المحلية البورمية، ضد الروهنجيا المستضعفين، في أراكان، خلال الشهرين الماضيين. وبلغت الحالات المرصودة بحسب التقرير، حالة قتل واحدة وما يقرب من 10 حالات تعذيب، بالإضافة إلى 16 حالة اعتقال تعسفي، وذلك عن الفترة من 4 / 2 / 2015 إلى 4 / 4 / 2015م.
ونقلت وكالة أنباء أراكان ANA تصريحات لمسؤول قسم الرصد والتوثيق بقطاع حقوق الإنسان بالمركز الروهنجي العالمي؛ "نعيم حسين الأراكاني"؛ أكد فيها أن الأقلية الروهنجية في أراكان تعيش محرومة من كل الحقوق الإنسانية المعترف بها من قبل الهيئات والمنظمات ذات الاختصاص، وأنها تعاني كل أنواع الانتهاكات التي يتم تجريدها دولياً. وأضاف "الأراكاني": "إنه ما من جريمة إنسانية يمكن أو لا يمكن تخيلها، إلا وارتكبت بحق الروهنجيين في أراكان من قبل الطائفة البوذية بالتواطؤ مع السلطات الحكومية".
وبين "الأراكاني" أن أبرز هذه الانتهاكات التي تتم أخيراً ضد الروهنجيا سحب ما يعرف بالبطاقات البيضاء من أيديهم تحت تهديد السلاح واستخدام القوة، لمنعهم من المشاركة في حق التصويت خلال الانتخابات القادمة 2015م.



كاريكاتير



الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الاحد
16 جماد الثاني 1436 هـ - 5
إبريل 2015
م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6174>

وزير التعليم : سنخفض مدة التعليم ونزيد التعلم



المدينة
al-madina

المصدر: جريدة المدينة الاحد
16 جماد الثاني 1436 هـ - 5
إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الإسكان تستعين بشركات عالمية



اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاثنين
17 جماد الثاني 1436 هـ - 6
إبريل 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4058566>

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين
17 جماد الثاني 1436 هـ - 6
إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)





البيان





www.okaz.com.sa
عكاظ
 لبض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء
 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8
 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150408/Cartoon201504086385.htm>



الوطن
 al-watan

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء
 19 جماد الثاني 1436 هـ - 8
 إبريل 2015م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6183>



AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس
20 جماد الثاني 1436 هـ - 9
إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)



الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الخميس
20 جماد الثاني 1436 هـ - 9
إبريل 2015م

<http://www.alwatan.com.s/a/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6188>